النقود والمصارف

Money and banking

الأستاذ الدكتور
محمود حسين الوادي

الدكتور
حسين محمد سمحان

الدكتور
سهيل أحمد سمحان





بسم الله الرحمن الرحيم

النقود والمصارف

رقـــم التصنيـــف : 332.4
المؤلف ومن هو في حكمه: محمود الوادي/حسين سمحان/سهيل سمحان
عنـــوان الكتـــاب: النقود والمصارف
رقـــم الايـــداع : 2009/9/3918
الـواصفـــــات: النقود/ الاقتصاد المالي/ البنوك
بيـانـــات النـــشر : عمان - دار المسيرة للنشر والتوزيع
* - تم اعداد بيانات الفهرسة والتصنيف الأولية من قبل دائرة المكتبة الوطنية

الطبعة الأولى

2010م - 1431هـ



عمان-العبدلي-مقابل البنك العربي
هاتف:5627049 فاكس:5627059
عمان-ساحة الجامع الحسيني-سوق البتراء
هاتف:4640950 فاكس:4617640
ص.ب 7218 - عمان 11118 الأردن

www.massira.jo
info@massira.jo

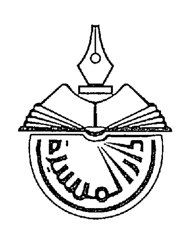
النقود والمصارف

الأستاذ الدكتور
محمود حسين الوادي

الدكتور
حسين محمد سمحان

الدكتور
سهيل أحمد سمحان

كلية الإقتصاد والعلوم الإدارية - جامعة الزرقاء الخاصة





الفهرس

الفصل الرابع

النقود والمستوى العام للأسعار

الفصل الخامس

النقود في الإسلام

الفصل السادس

البنوك التجارية

الفصل السابع

البنوك المركزية

الفصل الثامن

البنوك الإسلامية

الفصل التاسع

المؤسسات المالية الوسيطة الأخرى

المقدمة

يستخدم جميع افراد المجتمعات المعاصرة النقود بشكلها الحالي في حياتهم اليومية كما يتعاملوا مع البنوك لحفظ اموالهم او الحصول على قروض او تسهيلات فيها.

لقد كتب في مجال النقود والمصارف العديد من المؤلفات، الا ان هذا الكتاب باذن الله يعتبر ليس تقليديا حيث حاول المؤلفون جاهدين تقديم هذا الكتاب بطبعته الاولى ليشتمل على تفسير النقود قديما وحديثا، لان نشأت النقود وتطورها حدث مع تطور اقتصاد المبادلة (اقتصاد السوق) ووجدت هذه السوق مع وجود المبادلة ومن خلال تطورها.

بدأت النقود كسلعة تقبل في التداول كقيمة استعمالية ولاشباع حاجات معينة، ثم تطورت لتصبح اداة الافراد في الحصول على السلع والخدمات التي تشبع الحاجات الانسانية وذلك نتيجة التبادل وانتهت في اقتصاديات المبادلة الى ان تكون قيمتها وليدة قبول افراد المجتمع لها.

وكون النقود ظاهرة اقتصادية، بمعنى انها اجتماعية وتاريخية، ولا يتم التعرف عليها الا باتباع المنهج التاريخي ومن خلال تطور مرحلة المبادلة.

ومع تطور النقود برز دور المصارف والمؤسسات النقدية والمالية خاصة وان النقود اصبحت في الاقتصاد الرأسمالي قضية مصرفية وان المصارف اصبحت تساعد على خلق النقود. ولهذا تناول المؤلفون في هذا الكتاب تاريخ النقود قديما وحديثا بغرض تمكين القارئ من معرفة تفاصيل تطور النقود وصولا الى مفهوم النقود في الوقت المعاصر.

لقد تم تقسيم الكتاب الى قسمين:

الاول: يتحدث عن النقود وجزء الى خمسة فصول

فالفصل الاول يشمل مقدمة في النقود ويشرح نظام المبادلة او المقايضة، وانواع النقود والتي منها النقود السلعية، المعدنية، الورقية، المساعدة، الائتمانية والنقود الالكتروني، كما تم شرح وظائف النقود.

والفصل الثاني يعطي الدارس معلومات عن النظم النقدية وانواع النظم النقدية وكيفية تحول النظام النقدي من نظام المتعلق بالذهب الى النظام النقدي الورقي الالزامي.

والفصل الثالث يشرح النظريات النقدية ومنها: النظرية النقدية الكلاسيكية والنظرية النقدية الحديثة، والفصل الرابع يشرح النقود والمستوى العام للاسعار حيث يركز على قيمة النقود والمستوى العام للاسعار وقيمة النقود والتضخم.

ويشمل الفصل الخامس النقود في الاسلام ويشرح طبيعة النقود في النظام المالي الاسلامي.

اما القسم الثاني يتحدث عن المصارف ويشمل خمسة فصول ايضا وهي كما يلي:

الفصل السادس يمنح القارئ فكرة شاملة عن المصارف التجارية وطبيعة مواردها ووظائفها.

الفصل السابع يشمل دراسة المصارف المركزية وعلاقتها مع المصارف والمؤسسات المالية والنظام المالي في الدولة.

الفصل الثامن يعطي فكرة مناسبة عن المصارف الاسلامية والفصل التاسع عن المصارف المتخصصة.

اما الفصل الاخير يشرح المصارف الالكترونية.

وبما ان الكمال لله وحدة فان المؤلفون يتمنون ان يتقبل القارئ هذا الكتاب وفصوله بما لها وما عليها.

ويأملون بأنهم قد وفقوا في منح الموضوع حقه ويسألون الله التوفيق .

المؤلفون

الفصل الأول

مقدمة في النقود

- ماهية النقود
- صعوبات نظام المبادلة أو المقايضة
- انواع النقود
- وظائف النقود
- اسئلة الفصل الاول



الفصل الأول

مقدمة في النقود

ماهية النقود

ان ماهية الشيء تعني حقيقته، والنقد شيء ذاتي له حده الجامع لافراده المانع للافراد الاخرى من اللحاق به.

ومن الناحية اللغوية نلحظ ان لا يثار التعبير عن كلمة نقد معنى يكمن فيما تدل عليه هذه الكلمة . اذ هي تدل في اصل وضعها اللغوي على تمييز الشيء وتقديره ومعناه. ورد في القاموس: النقد تمييز الدراهم وغيرها.

فالمعنى الملحوظ في كلمة نقد المصدرية ملحوظ في كلمة نقد الاسمية: وهو قياس الشيء وتقويم ذاته، لهذا كانت تسمية الثمن بالنقد ملحوظا فيها معنى التمييز والتقويم والقياس.

ويرى علماء الاقتصاد ان للنقد ثلاث خصائص متى وجدت متحققه في مادة ذاتية اعتبرت هذه المادة نقدا.

(ان يكون وسيطا للتبادل العام، ومقياسا للقيم ومستودعا للثروة).

اذن فالنقد هو كل شيء يلقى قبولا عاما كوسيط للتبادل مهما كان ذلك الشيء وعلى أي حالة يكون.

وفي الاسلام اشار العلماء الى تعريف النقد:

1. فالامام مالك رحمه الله في المدونة الكبرى في كتاب الصرف قال: (ولو ان الناس اجازوا بينهم الجلود حتى يكون لها سكة وعين لكرهتها ان تباع بالذهب والورق نَظِرة.

2. وفي مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله ما نصه :(واما الدرهم والدينار فما يعرف له حد طبيعة ولا شرعي بل مرجعه الى العادة والاصطلاح، وذلك لانه في الاصل لا يتعلق المقصود به، بل الغرض ان يكون معيارا لما يتعاملون به، والدراهم والدنانير لا تُقصد لنفسها، بل هي وسيلة الى التعامل بها ولهذا كانت اثماناً....

والوسيلة المحضة التي لا يتعلق بها غرض لا بمادتها ولا بصورتها يحل بها المقصود كيفما كانت). وهنا اشارة الى ان النقد هو ما يلقى قبولا عاما كوسيلة للتبادل على أي صورة كان ومن أي مادة أُخذ.

والغزالي يرى ان النقد ما تم الاتفاق على اعتباره حتى ولو كانت قطعة من أخشاب او أحجار.

وباختصار: فإن النقد شيء اعتباري سواء كان ذلك الاعتبار حكم سلطاني او عرف عام. وليس صحيحا بأن الذهب والفضة خلقا للثمنية لا من الناحية الشرعية ولا الاقتصادية ولا التاريخية. الا انهما اكثر من غيرهما إيغالاً في الثمنية بسبب ورود عموم جريان الربا فيهما الا ما اتخذ للزينة وفيه خلاف.

تحتل النقود مركز الصدارة في جميع المعاملات الاقتصادية المعاصرة، وتعتبر الشريان الرئيسي وبدونها لا تستطيع الاقتصاديات العالمية أن تعمل وتتقدم نحو الأفضل.ويعتبر اكتشاف النقود من الخطوات الأساسية في تطور الحضارة الإنسانية. علماً بأن النقود لم تظهر بشكلها الحالي مرة واحدة بل كانت نتيجة لتطور طويل. استدعتها اتساع عمليات التبادل بين افراد المجتمع وقصور نظام المبادلة بين سلعة اخرى عن مجاراة التطور الحضاري والتقدم الاقتصادي الذي ساد المجتمعات المختلفة.

يعتبر نظام المقايضة او المبادلة من أقدم أنواع النقود والذي كان يعتمد على مقايضة سلعة ما بسلعة اخرى دون وسيط. حيث يتم التعبير عن قيمة السلعة في

السوق بقيم كل من السلع الأخرى المتاحة للتداول. بمعنى أخر يتم تحديد لكل سلعة نسبة مبادلة مع كل من السلع الأخرى المتاحة.

مثلاً: إذا كان لدينا في السوق سلعتان هما طاولة وكرسي حيث ان قيمة الطاولة تعادل أربع كراسي او نقول $\frac{1}{4}$ طاولة يعادل كرسي. وإذا كان الكرسي يعادل عشرة كغم من القمح.

اذا قيمة الطاولة سوف تعادل أربعون كغم من القمح.

فاذا كان عدد السلع والخدمات المتاحة للتبادل في السوق هو مائة سلعة وخدمة، فان ذلك يتطلب من كل منتج للسلع والخدمات أن يحدد نسباً لمبادلة سلعته او خدمته من كل من السلع والخدمات الأخرى وعددها (99). الأمر الذي يعني كلما تزداد عدد السلع والخدمات تطلب ذلك تزايد عدد نسب التبادل.

وبالتالي فان العدد الكلي للأسعار يكن التعبير عنه بالمعادلة التالية:

$$BR = \frac{N(N-1)}{2}$$ حيث:

BR يساوي العدد الكلي للاسعار او نسب التبادل .

N يساوي عدد السلع المتبادلة.

(N-1) عدد نسب التبادل لكل سلعة ويقسم البسط على (2) لان نسبة التبادل لأي سلعة يمكن ان يستخدم للسلعة الاخرى. وبتطبيق المعادلة على المثال السابق (100) سلعة سنحصل على العدد التالي من الاسعار:

$$\text{العدد الكلي للأسعار} = BR = \frac{100(100-1) = 4950}{2}$$ سعراً

ونلمس من ذلك صعوبة سيطرة المتعاملين على المعلومات المطلوبة من السلع والاسعار المختلفة حتى يتمكنوا من القيام بالعمليات التبادلية بصورة فورية.

صعوبات نظام المبادلة او المقايضة

1. عدم وجود وحدة قياسية لتحديد اسعار السلع والخدمات كما تم ذكره سابقاً.
2. صعوبة ايجاد التوافق بين رغبات المتعاملين (البائع والمشتري) في السوق.

فالشخص الذي يرغب بمبادلة قمح بملابس يحتاجها، عليه ان يبحث اولا عن شخص اخر يرغب في الحصول على القمح وثانياً، لدية الملابس بالنوعية والكمية التي يحتاجها، وثالثاً يتفق الطرفان على نسبة التبادل. [1]

3. صعوبة تجزئة بعض السلع: حيث ان عدم إمكانية تجزئة بعض السلع يؤدي الى صعوبة مقايضتها بسلع اصغر منها او اقل منها قيمة مثل تجزئة المواشي كالجمل.

4. صعوبة استخدام بعض السلع كوسيلة للتبادل او كمستودع للقيمة والاحتفاظ بها بسبب سرعة تلفها او كبر حجمها وبالتالي حاجتها لمساحة كبيرة للتخزين مما يحمل صاحبها تكاليف إضافية أو احتمال تغير سعرها.

وهذا ما دعا الى ضرورة البحث عن وسيلة للتبادل، حتى تعتبر مقياساً تنسب إليه قيم جميع السلع والخدمات، وتكون أساسا مقبولاً من جميع أفراد المجتمع، تمكن من الاحتفاظ بالثروة كقوة شرائية لحين الحاجة اليها، وتكون بمثابة وحدة مناسبة للمدفوعات الآجلة.

ولكن الزيادة في حجم التبادل لا يمكن ان يتحقق الا اذا توافرت وسيلة كفئة ومقبولة من اجل تسهيل عملة التبادل وهذه الوسيلة هي النقود. لم تظهر النقود بشكلها الحالي بصورة مباشرة، وانما اختارت بعض المجتمعات قديماً أنواعا من الماشية لتنسب ليها قيم باقي السلع والخدمات الأخرى، ومنها من اختار القمح او أي سلعة أخرى مقبولة لدى جميع الافراد المجتمع، كمقياس للقيم وهكذا. أي ان المتعاملين في السوق اتفقوا على استخدام سلعة واحدة لقياس قيم السلع التبادلية (وحدة حسابية) تحظى بقبول عام، حتى يتم من خلالها مبادلة جميع السلع الأخرى بهذه السلعة. ومن هذا المنظور تطورت النقود حتى نشأت النقود الحسابية كوسيط تبادلي.

(1) أ.د.عبد المنعم السيد علي، د.نزار العيسى: النقود والمصارف والأسواق المالية ، دار الحامد للنشر والتوزيع . 2004م

علماً بان المراحل التي مرت بها نشأة وتطور النقود لم تكن مراحل منفصلة الحلقات، بل كانت مراحل متداخلة مع بعضها البعض، فمثلاً شاع استخدام النقود الفضية جنباً الى جنب مع النقود الذهبية فترة طويلة من الزمن ثم انقرضت النقود الفضية واستمرت النقود الذهبية كوسيط وحيد للمبادلات وكمقياس للقيم ومخزن للثورة.

أنواع النقود

مع ضرورات التطور الاقتصادي في مراحله المختلفة، اخذ أفراد المجتمع يبحثون عن سلعة وسيطة بديلة حتى يتمكنون من خلالها القضاء على عيوب نظام المقايضة ولذلك تنوعت السلع التي اتخذت نقوداً، واختلفت تبعاً لاختلاف الظروف الاقتصادية والاجتماعية، واختلاف العادات والتقاليد حسب المجتمعات. وقد ظهر في تاريخ التطور النقدي الأنواع الآتية من النقود:

1. النقود السلعية Commodity Money

تمثل هذ النقود أول مرحلة من مراحل انتقال المجتمعات الإنسانية من اقتصاديات المقايضة المباشرة الى اقتصاديات التبادل على أساس اعتماد سلعة معينة تتميز بمواصفات محددة وتحظى بقبول عام من قبل جميع أطراف المبادلات. اذا النقود السلعية هي وسيلة لها قيمة ذاتية.هي القيمة الاستعمالية للسلعة التي تتكون منها والتي تحتفظ بها سوءا استعملت كنقود ام لم تستعمل. تمييزاً لها عن القيمة التي حصلت عليها نتيجة قبولها العام كوسيلة لمبادلة السلع والخدمات.

رغم ان العديد من السلع قد استعملت كنقود في فترات مختلفة الا ان السلع التي سادت في نهاية الأمر كنقد تلك التي اتصفت بالخصائص التي سهلت عملية التبادل وهذه الخصائص هي:

أ. الديمومة: صفة تسمح للمستهلك بالاحتفاظ بالسلعة على مدى فترات زمنية طويلة نسبياً دون تأثر قيمتها التبادلية او تلفها. أي مقاومتها للاهلاك وقابليتها للتخزين.

ب. قابليتها للتجزئة: وهي صفة مهمة يجب توفرها في أي سلعة كوحدة قياس لقيم السلع الأخرى، لأجل ان تتوافق وحداتها مع السلع الأخرى.

ج. اماكنية حملها ونقلها: وهي صفة مهمة ايضاً من اجل توفرها في الأسواق وفي الزمن المناسب.

د. تميزها بالندرة: أي تميز السلعة بالندرة النسبية وارتفاع قيمتها التبادلية مقارنة بالسلع الأخرى.

لكن هذا النظام (نظام النقود السلعية) واجه العديد من المشاكل أهمها:

1.ارتفاع نفقات النقل والتخزين، خاصة ان بعض النقود السلعية يتطلب شروطاً خاصة في التخزين مثل (التهوية، الحرارة، ... الخ)

2. عدم إمكانية تجزئة بعض النقود السلعية لتحقيق المبادلات الاقتصادية البسيطة.

3.تعرض بعض أنواع السلع التي تستخدم كنقود الى التلف والفساد بمرور الزمن.

2. النقود المعدنية Metal(Token) Money

انتقلت النقود الى مرحلة اخرى من مراحل تطورها، واخذ بنشر استعمال المعدن كنقود، نظرا لتميزها على غيرها من السلع، وسهولة صياغتها وسكها، فكانت النقود البرونزية والنحاسية التي شاع استعمالها في العصور القديمة، ومع اتساع نطاق حجم المبادلات التجارية، وتطور التبادل التجاري الخارجي استخدم معدن الفضة في التداول، ومن ثم استخدم الذهب، حيث تميز هذين للمعدنين بخصائص جعلت منهما اقدر السلع والمعدن على القيام بوظائف النقود. أنهما يمثلان قيمة مرتفعة نسبياً نظراً لندرتهما مما يجعل وزناً بسيطاً من أيهما يمثل قيمة كبيرة، كما أنهما قابلين للتجزئة دون ان يتعرضا لخسارة في القيمة، وقابلان للتخزين دون تلف، إضافة الى ذلك تمتعهما بصفة القبول العام لدى جميع أفراد المجتمع ويصعب غشهما . [1]

(1) النقود والبنوك بين النظرية والتطبيق: انس البكري ووليد صافي، دار المستقبل للنشر-عمان 2001.

3. النقود الورقية Bank note

مع ظهور العصر التجاري، واتساع حجم المبادلات التجارية المحلية والدولية، كان التجار يحملون كميات كبيرة من النقود المعدنية وهم ينتقلون بين البلاد لاداء معاملاتهم التجارية.

ونظرا لمخاطر حمل كميات كبيرة من النقود الذهبية والفضية، توصلوا الى طريقة جديدة لتسوية المبادلات الكبيرة وذلك بإيداع ما لديهم من ذهب او فضة لدى الصاغة بدايتاً مقابل إعطائهم وصل استلام (السند) بالمبلغ المودع مضموناً بالكامل من قبل الصاغة او من الصراف (حيث انتشرت مهنة الصرافة)، يعطى لصاحب الوديعة، ويتم تداول هذا الوصل او السند بين الأفراد عن طريق التظهير، الأمر الذي ساعد على قبولها قبولا عاماً واستخدامها كنقود رمزية مدعمة بالذهب او الفضة. وبذلك أخذت هذه الأوراق المتداولة تقوم بوظائف النقود بدلا من النقود المعدنية.

ومع اتساع نطاق تلك العمليات تولت الدولة بنفسها الإشراف على إصدار هذه الأوراق قابلة للتحويل حيث كان يمثلها غطاء كامل بمقدار قيمتها من المعدن (الذهب)، لأنها تصدر أساسا لكي تعبر عن وجود رصيد ذهبي مقابلها والذي تم بإيداعه من قبل النجار وأصحاب الأوراق المتداولة ويمثل 100٪ . [1]

ومع تطور المبادلات التجارية، ظهرت الحاجة الى مصارف بالإضافة الى قبولها الودائع منح القروض.

تقوم بالإضافة الى قبول الودائع بأعمال الإقراض. ويعطي المصرف لأصحاب الودائع وثائق او سندات، يتعهد فيها ان يدفع لحاملها كما معينا من النقود العدنية (الذهب والفضة)

ومع مرور الزمن، أصبحت هذه السندات المصرفية، تتداول من يد الى أخرى، دونما حاجة الى تظهير، نظرا لم تمتعت به من ثقة وقبول عام. وهكذا أخذت تحمل

(1) أ.د. صبحي قريضة. النقود والبنوك 1984.

السندات (كنقود ورقية) في التداول، محل النقود الذهبية والفضية. والتي يسميها بعض الاقتصاديين النقود النائبة.

وفي مرحلة تالية، ونتيجة لكثرة المعروض من النقود الورقية الى المستوى الذي لا يمكن للمخزون المحلي من الذهب ان يقابلها وعجز المصارف المركزية عن الوفاء بتعهدها، أصدرت الدولة قانوناً، يلزم الأفراد بقبول وتداول النقود الورقية، دون ان يكون للأفراد الحق في استبدالها بالذهب والفضة، ويطلق على هذه النقود الورقية، نقوداً إلزامية غير قابلة للتحويل، وأصبح لها قوة إبراء غير محدود بحكم القانون وبذلك ،انتشر تدال النقود الورقية التي تصدرها المصارف المركزية بدون غطاء معدني، وأخذت تحوز على ثقة أفراد المجتمع، وتتمتع بالقبول العام.

وحصرت الحكومة عمليات الإصدار النقدي غير المغطى، في هيئات محددة، وتحت إشراف الحكومة، خشية ان يترتب على هذه الإصدارات، من أثار سلبية على الاقتصاد القومي ثم أعطى حق الإصدار الى المصرف المركزي.

وفي مرحلة لاحقة ونتيجة لكثرة المعروض من النقود الورقية الى المستوى الذي لا يمكن للمخزون من الذهب والفضة ان يقابلها فقد عجزت المصارف المركزية من الوفاء بتعهدها، فأصدرت الدول قانون يلزم الافراد بقبول وتداول النقود الورقية دون ان يكون لهم الحق في استبدالها بأية عملية أخرى في المجتمع الواحد. وبعض انواع النقود الورقية هي:

- **نقود ورقية نائبة:** مثل شهادات وشيكات ورقية تعادل قيمتها قيمة النقود او الذهب او السبائك المودعة في البنك، وتتم من خلالها عملية تداول هذه الودائع دون الحاجة الى انتقالها من الخزائن في البنوك المركزية.
- **نقود ورقية وثيقة:** وهي أوراق بنكنوت تحمل تعهداً بالدفع عن الطلب ويصدرها البنك المركزي وتتوقف قوتها على رصيدها الذهبي وثقة الجهود بها ورقابة الدولة عليها.
- **نقود إلزامية ورقية:** حيث يقابلها رصيد معدني وتكون لها صفة إلزام الجهود بقبولها من خلال دعمها من قبل الدولة.

4. النقود المساعدة

وهي النقود المعدنية تصدرها وزارة المالية في شكل قطع نقدية(فضة، برونز، نيكل...) تكون مهمتها القيام بمساعدة النقود الورقية في تسهيل عمليات المبادلات ضئيلة القيمة. ولذلك فان هذه النقود لا تتمتع بقوة ابراء غير محدودة، بل يستطيع الدائن ان يرفض قبولها في تسديد دينه، اذا تجاوز الدين حداً معيناً تم تحديده بحكم القانون.

5. النقود الائتمانية (نقود الودائع Deposit Credit Money)

يطلق عليها نقود الودائع او النقود الكتابية، وتعتبر أهم أنواع النقود، لانها تمثل وسيلة هامة للدفع كما تشكل نسبة مرتفعة من إجمالي النقود المتداولة في الدول ذات الأنظمة المصرفية الحديثة.

و تتشكل هذه النقود من خلال إيداع الافراد أموالهم لدى المصارف التجارية، يتم فتح للطرف المودع حساباً مصرفياً يقوم بالسحب من حسابه للوفاء بالتزاماته، وفي مرحلة لاحقة، أصبح صاحب الحساب يطلب من المصرف تحويل مبلغ من النقود من حسابه الى حساب مودع اخر في نفس المصرف.

عندما يقوم المصرف بقبول الودائع فان النقود الاعتمادية تتحول الى نقود ودائع وبنفس القيمة فلا يحصل أي تغير في كمية النقود في التداول لان المودع كما تم ذكره سابقاً يستطيع ان يسحب ان مبلغ منها ويحوله الى عمله في أي وقت يشاء باستخدام الشيكات والتي بموجبها يطلب المودع من المصرف ان يدفع مبلغاً من المال لحامل الشيك او لشخص اخر، سداداً لدين او وفاء بالتزام. علما بان الشيك لا يعتبر من الناحية القانونية نقودا في حد ذاته، ولا يتمتع الشيك بقوة إبراء غير محدودة، أي ان الدائن يستطيع ان يرفض الشيك، كوسيلة للوفاء بديونه ولا يلزمه القانون بقبول الشيك.

وقد وجدت المصارف التجارية ان غالبية المودعين لا يقومون بسحب جميع ودائعهم في نفس الفترة مما يشكل لدى المصارف نقوداً فائضة في خزائنها هذا الأمر الذي يمنحها القدرة على اقراض هذه المبالغ مقابل فائدة تحصل عليها وهذا ما يطلق عليه تضخم الودائع المصرفية، او إنشاء النقود المصرفية وتعتبر هذه النقود ديوناً على المصارف، وبذلك تختلف عن الأنواع الأخرى للنقود التي تصدرها الدولة، اذ ليس

للنقود المصرفية كيان مادي ملموس، كما انها لا تتمتع بالقبول العام في التداول، وليس لها قوة إبراء غير محدودة، فالقانون لا يلزم الافراد الدائنين على قبولها.

فالودائع المشتقة تنتج عن طريق منح القروض من قبل المصارف الى أشخاص يقومون بفتح حسابات لديها ويستطيع المقترض تحويل المبالغ باستخدام شيكات الى نقود قانونية وهكذا تساهم المصارف التجارية في "خلق النقود" التي يطلق عليها النقود الصرفية. وتختلف الودائع الرئيسية عن الودائع المشتركة من حيث:

- الودائع الرئيسية تنشأ من الإيداع الفعلي للنقود بينما المشتقة من خلال منح القروض او شراء الأوراق المالية.
- الغرض من الودائع الرئيسية هو استعمالها على استهلاك السلع والخدمات لذا فإن السحوبات عليها تكون عادة بمعدل منتظم، بينما تخدم الودائع المشتقة غاية أخرى وهي تمويل عمليات تجارية تشكل عام. علما بان هناك مزايا وعيوب لكل منهما وهما:

أ. النقود القانونية (الرئيسية) التي تصدرها الدولة لها صفة الإبراء القانوني، بينما تفتقر الشيكات لهذه الصفة.

ب. تستخدم الشكات في دفع أثمان الصفقات التجارية الكبيرة والصغيرة عوضا عن دفعها نقداً نظراً لتقليل الجهد في علمية الدفع المباشرة والتكلفة والمخاطر في نقل النقود من مكان الى اخر.

ج. تستخدم الشكات المصرفية غالباً كإثبات لتسديد الدين دون الحاجة الى إيصال رسمي بالدفع والذي يطلب عادة في الدفع النقدي.

د. استخدام الشيكات يسهل عملية تدقيق حسابات المودع

ه. يمكن إيقاف صرف الشيكات في حال حصول نزاع او خلاف بين الطرفين المتعاقدين. بينما لا يمكن تحقيق ذلك عند استخدام النقود القانونية او الرئيسية

و. ان نظام الدف بالشيكات له تكلفة إضافية مقارنة بالنقود القانونية وتتمثل بتكلفة تصفية الشيكات من خلال الجهاز المصرفي.

6. النقود الالكترونية Electronic Money

تعتبر النقود الالكترونية من تطورات العصر الحديث وهي وسائل الالكترونية (الحاسوب) لتحويل أي مبالغ من جهة إلى أخرى ويتم ذلك وفق نظام الكتروني عرف باسم نظام تحويل الأموال الالكتروني. ويستخدم بشكل واسع هذه الأيام لتحويل المبالغ من قبل العديد من المؤسسات حتى البنوك تستخدم هذه الوسيلة من خلال الصراف الآلي حيث يستطيع المستخدم سحب وإيداع وتحويل الاموال الكترونياً ،تتمتع هذه الطريقة بالسرعة الفائقة في تحويل الاموال وفي نفس الوقت الكلفة المنخفضة باستخدامها بدل من الشكات وغيرها .

ومع هذا لا يخلو الأمر من الانتقادات واهما:

- صعوبة توفير هذا النظام أي نوع من إثبات استلام المبالغ المدفوعة كما تفعل الشيكات.
- التحويل في النظام الالكتروني يكون فورياً حيث لا يسمح بأي فترة من اجل تعزيز الأرصدة النقدية وهي ميزة استخدام الشيكات.
- يوجد في النظام الالكتروني فرصة لأعمال القرصنة الحاسوبية ولا توجد جهة مسؤولة عن الخسائر الناجمة عن ذلك.

وظائف النقود

حتى تؤدي النقود مهمتها كاملة في تحقيق المبادلات يجب ان تقوم بعدد من الوظائف المختلفة وقسمت هذه الوظائف الى رئيسية ومشتقة، حيث تعتبر الوظيفة الاولى والثانية من الوظائف الرئيسية للنقود، وباقي الوظائف هي مشتقة نظرا لتجارب الافراد الطويلة مع النقود، حيث قد تكون النقود عاملا مؤثراً في سلوك الافراد كمستهلكين وكمستثمرين. وفيما يلي اهم وظائف النقود:

1. النقود مقياس لقيم السلع والخدمات المختلفة

تعني هذه الوظيفة، إرجاع قيم جميع السلع والخدمات المتاحة للتداول في الاقتصاد الى النقود، فكل سلعة او خدمة في أسواق لها قيمة محددة(ثمن معين) التي يجب حسابها في ظل سوق يتم تداول المئات من السلع والخدمات فيه (تم توضيح ذلك سابقا).

تتضمن أهمية هذه الوظيفة للنقود كمقياس للقيم، وكوحدة للحساب في تسهيل عمليات التبادل والتعبير، بوحدات نقدية، عن قيم الأصول والخصوم، والتكاليف والإيرادات، والارباح والخسائر. مثلا معرفة ثمن السلعة أ وهي (9) دنانير وثمن السلعة ب هي (3) دنانير وفي هذه الحالة يمكن للسلعة أ ان تعادل 3 وحدات من السلعة ب، او $\frac{1}{3}$ (ثلث) السلعة أ يعادل سلعة من ب.

والتعبير –وحدات نقدية– عن قيم الأصول والخصوم، او التكاليف والإيرادات، والأرباح والخسائر.

وعلى ضوء ذلك، يكننا القول، انه لولا اكتشاف النقود وقيامها بوظيفة مقياس للقيمة ووحدة للحساب، فانه يستحيل على الاقتصاد ان يؤدي وظائفه.

ويجدر التنويه، الى ان النقود لم ترقى في أداء هذه الوظيفة الأساسية، مستوى المقياس المطلق، كما هو الحال في وحدات قياس الأطوال والأوزان، والتي تتمتع بالثبات المطلق، كما انها لا تتغير بتغير الزمان والمكان، اذ ان القوة تتغير قيمتها صعودا وهبوطا، من وقت لاخر تبعا لمؤثرات وعوامل عديدة، وهو ما يعبر عنه بالقوة الشرائية للنقود.[1]

ولهذا يؤكد الاقتصاديين، على انه حتى تؤدي النقود وظيفتها كمقياس للقيم اداء دقيقاً، يجب ان تتمتع بالاستقرار والثبات في قوتها الشرائية للسلع والخدمات، اذا ان عدم الثبات في قيمة النقود (وهو ما يحدث في فترات الكساد والتضخم) يعيق النقود من اداء وظيفتها كمقياس للقيمة ووحدة للحساب.

2. النقود وسيط للتبادل.. وإدارة لتسديد الالتزامات

وتعني هذه الوظيفة، ان السلع والخدمات، لم تعد تتم مبادلتها من مقابل سلع وخدمات اخرى، بل في مقابل اداة عامة، تحظى بقبول عام من جميع الافراد هي النقود، وهي بذلك، تعطى لحاملها مجالا واسعاً للاختيار، وتمكّنه من شراء او بيع أية سلعة او خدمة يريدها في الزمان والمكان الذي رغبه.

---

(1) تعبّر عن القوة الشرائية للنقود، عن كمية السلع والخدمات التي تستطيع الوحدة النقدية الحصول عليها، خلال فترة زمنية معينة وفي مكان معين.

ان وظيفة النقود كوسيط للتبادل، يتمخض عنه وظيفة أخرى ترتبط بها، وهي أداة للدفع ووسيلة لتسديد الالتزامات كدفع الحقوق لأصحابها، وتسديد الضرائب إلى خزينة الدولة.

3. النقود كمستودع للقيمة .. وأداة للادخار

وتعني هذه الوظيفة إن الفرد يستطيع تأجيل تبادل النقود، فيحتفظ بها اليوم كي يستخدمها في المستقبل، وتبدو أهمية هذه الوظيفة بشكل اكبر في الاقتصاد الحديث، حيث لا يتزامن مواعيد الحصول على الدخل مع مواعيد الإنفاق، مما يتطلب ان يدخر الفرد جزء من دخله في شكل نقود ليقوم بإنفاقه في المستقبل عندما يحتاج اليه.

ومن الطبيعي ان النقود ليست وحدها القادرة على اختزان القيم، بل هنالك الأوراق المالية، والأموال الثابتة كالأراضي والعقارات، والأثاث والتحف الفنية وما الى ذلك.لكن النقود، تتفوق على الأصول السابقة بأنها أصل كامل السيولة لأنها تتمتع بالقبول العام لدى جميع أفراد المجتمع، شريطة ثبات قيمتها النسبية (أي ان لا تفقد قيمتها بمرور الزمن)وان تتوافر السلع والخدمات التي يرغب فيها افراد المجتمع في السوق.

4. النقود أداة للمدفوعات الآجلة

وتتمثل هذه الوظيفة، في تسهيل تنفيذ العقود الآجلة (المستقبلية)، وفي تيسير عمليات الاقتراض، حيث يستطيع الافراد والحكومات، تمويل مشروعاتهم من خلال الاقتراض او إصدار السندات، وان يتم السداد في أجال لاحقة، وهذا يعين إن النقود باعتبارها أداة للمدفوعات الآجلة، إنما تسهل عمليات التبادل التي تتم في المستقبل (من اقراض واقتراض). مثلما تسهل عمليات التبادل الآني (في الوقت الحاضر).

5. النقود أصل سائل

قد يفضل بعض أفراد المجتمع الاحتفاظ بجزء من ثروتهم في صورة نقدي سائلة (لاسيما اذا توقعوا انخفاضا في أسعار السلع في المستقبل)، وقد يحوّل آخرون جزءا من أصولهم المالية (السندات الحكومية والخاصة)، وذلك لاستثمارها في مجالات استثمارية، اذا كانت تحقق لهم عائداً (أرباحا) أعلى من سعر الفائدة المتوقع.

أسئلة الفصل الأول

1. وضح كل من التالي:

النقود، المبادلة، النقود السلعية، النقود الورقية النائبة، النقود الالكترونية.

2. اذكر أوجه الاختلاف بين الودائع الرئيسية والودائع المشتركة؟
3. اذكر وظائف النقود واشرح إحداها؟
4. عرف النقود ووضح أنواع النقود؟

الفصل الثاني

النظم النقدية

تعريف النظام النقدي

سمات النظام النقدي الجيد

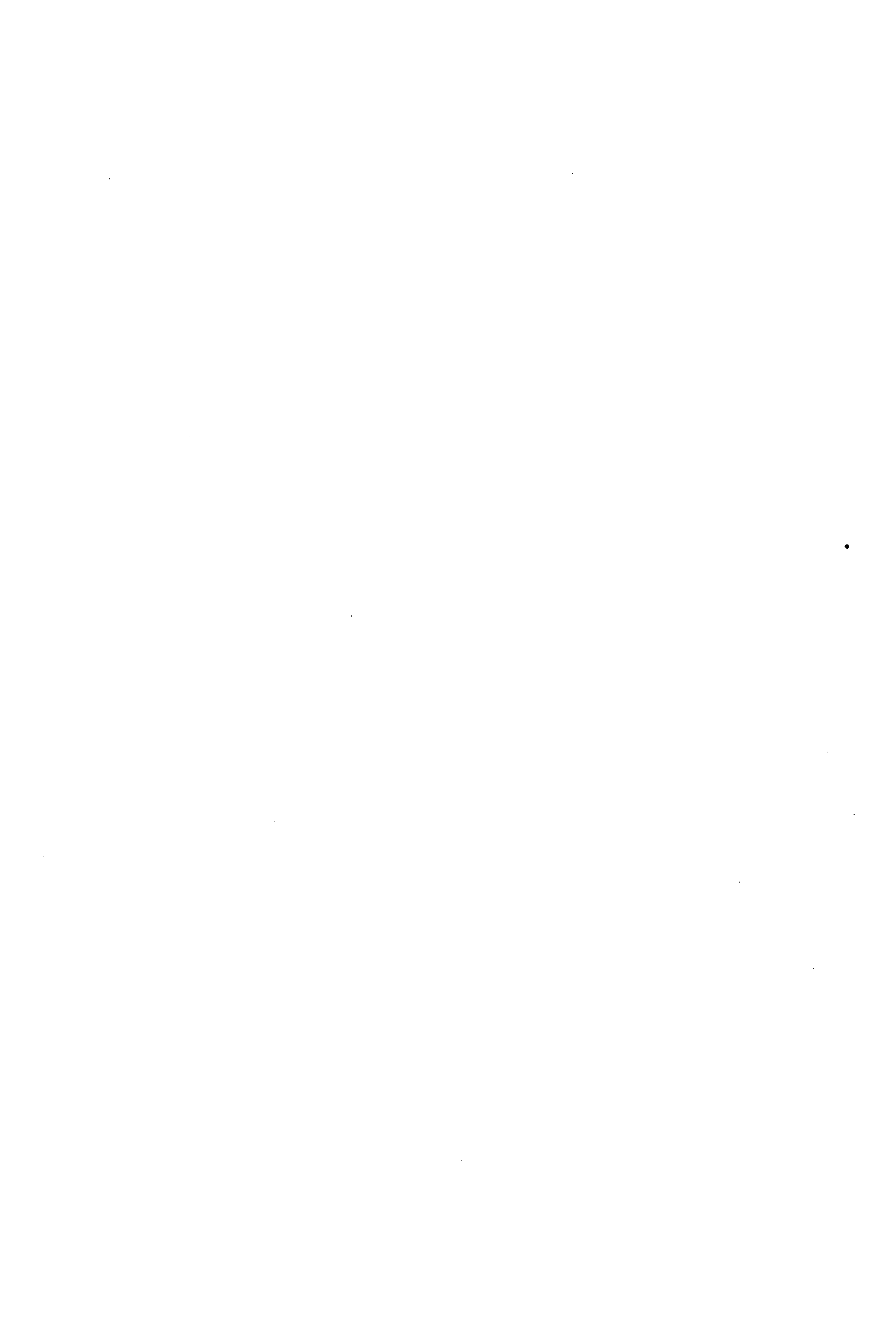
أنواع النظم النقدية

نظام المعدن الواحد

نظام المعدنين

نظام النقد الورقي الالزامي

اسئلة الفصل الثاني



الفصل الثاني

النظم النقدية

تعريف النظام النقدي

يعني النظام النقدي مجموعة القواعد والإجراءات التي تحكم عملية إصدار وصك النقود، بالإضافة الى سحب العملة النقدية من التداول، وتحديد وحدة التعامل النقدي.

وتتباين الأنظمة النقدية من دولة الى أخرى تبعا لطبيعة التطورات الاقتصادية والاجتماعية التي مرت فيها كل دولة من الدول والتي بموجبها تشكل نظامها النقدي.

سمات النظام النقدي الجيد

يتصف النظام النقدي الجيد بالخصائص الآتية:

أ. **استقرار القوة الشرائية للوحدة النقدية:** وقد أصبحت هذه السمة من أهم الأهداف التي يسعى إليها النظام النقدي، والتي أصبح من الصعوبة بمكان تحقيقها والمحافظة عليها.

ب. **ثقة أفراد المجتمع في النقود المتداولة:** وتستمد هذه السمة من الثقة في السلطة النقدية التي أصدرت النقود، ومن قوة القانون الذي يلزم أفراد المجتمع استخدام النقود المصدرة في معاملاتهم. وعندما يتعرض الاقتصاد الى ضغوط تضمنته فان قيمة النقود تهتز، وكلما ازدادت معدلات التضخم كلما ازداد تدهور القوة الشرائية النقود، وقد يصل الأمر الى فقدان الثقة في النقود المحلية وفي النظام النقدي القائم، فيقبل أفراد المجتمع على شراء السلع التي ترتفع أسعارها باستمرار ، وتنشر ظاهرة اللجوء الى وعاء ادخاري يعتمد على العملات الأجنبية.

ج. **قابلية النقود المحلية للتحويل إلى عملات أجنبية:** وهذا يعين قبول هذه العملات في الأسواق الخارجية، ويتحقق ذلك بقدر ما يتمكن الاقتصاد من النمو والتطور، وتفعيل لطاقاته الإنتاجية، وتعزيز ميزانه التجاري ووجود فائض في ميزان المدفوعات.

د. **كفاءة السلطة النقدية في إدارة الكتلة النقدية:** ويقصد بذلك ان يكون المصرف المركزي قادرا على إدارة العرض النقدي والتحكم في توسيع كمية النقود المعروضة وتقليصها بحرية كاملة، وبالسرعة اللازمة بما يتناسب مع حاجات التداول، وليحافظ على استقرار المستوى العام للأسعار، ورفع معدلات النمو الاقتصادي.

ه. **سهولة ويسر تحويل النقود المتداولة من نوع الى أخر دون خسائر:** ويقصد بهذه الخاصية ان يتمكن أفراد المجتمع من تحويل أي نوع او فئة من النقود المتداولة (ورقية ومعدنية، ومن فئة إلى أخرى) بسهولة دون ان يفقدوا بهذا التحويل جزءا من القوة الشرائية لعملاتهم، وهذا يتطلب ان تكون النقود قابلة للتجزئة والمضاعفة فيما بينها وان يحل كل نوع او فئة منها إحلالاً تاماً محل الأخر.

ان وجود نوعين من النقود الإلزامية المتداولة في السوق، يقتضي ان تكون القوة الشرائية لكل منا واحدة وثابتة ومستقرة. فاذا انخفضت هذه القوة النوع منها دون الأخر فان النوع الأقل قوة يطرد النوع الأخر من التداول ، ويعرف هذا القانون بقانون غريشام(Gresham). (الذي كان مستشارا ماليا لدى الملكة اليزابيث الأولى) ونصه: «العملة الرديئة تطرد العملة الجيدة من التداول».

والعملة الرديئة تطرد العملة التي تقل قيمتها التجارية في السوق عن قيمتها القانونية التي حددتها الدولة، فإذا وجدت هذه العملية الى جانب العملية الجيدة التي تتمتع بقيمة تجارية في السوق اكبر من قيمتها القانونية، فان أفراد المجتمع سوف يلجأون الى اكتناز العملة الجيدة والاحتفاظ بها كأصل سائل (أي ستخرج من التداول)، بينما سيبقى في التداول التعامل بالنقود الأقل قيمة (النقود الرديئة).

أنواع النظم النقدية

يطلق على النظام النقدي اسم القاعدة النقدية، وذلك حسب القاعدة التي يستند إليها (قاعدة الفضة) ؛ (قاعدة الذهب)، او قاعدة المعدنين.

أولا: نظام المعدن الواحد

1. نظام المسكوكات الذهبية Gold Coin Standard

يمثل هذا النظام الذهب المتداول حيث ان النقود تسك في الذهب الذي تحتوي فيه الوحدة النقدية على وزن معيناً(ثابت) من الذهب يساوي قيمتها الاسمية، وتتبادل مع العملات الاخرى بسعر التعادل مع الذهب. ويشترط لتطبيق هذا النظام تحقيق ما يلي:

أ. تحديد وزن وعيار الوحدة النقدية الذهبية المتداولة، بحيث تكون الوحدة النقدية المتداولة (دينار، دولار،جنيه استرليني) مساوية لوزن معين من الذهب وبعيار معين. على سبيل المثال وزن الجنيه الإسترليني كان مساويا 7.3 غراماً من الذهب.[1]

ب. توفر الحرية الكاملة لكل من يرغب بسك الذهب بأية كميات دون تحمل نفقات على ذلك، بهدف منح زيادة القيمة الاسمية عن القيمة الحقيقية للذهب.

ج. ضمان حرية تحويل المسكوكات الذهبية الى سبائك ذهبية دون قيود وذلك من اجل المحافظة على القيمة الاسمية مع القيمة الحقيقية للمسكوكات.

د. حرية استيراد وتصدير الذهب بهدف المحافظة على استقرار وثبات القيمة الداخلية والخارجية للعملة

ه. توافر قابلية تحويل جميع انواع العملات الى سبائك ذهبية، فإذا وجدت أوراق نقدية فانها تكون قابلة للهدف بالمسكوكات الذهبية.

---

(1) الوزن هو المقدار القانوني الذي تفرضه الحكومة (المصارف المركزية) وتقرره في جيمع انحاء الدولة الواحدة.

وبموجب هذا النظام، فان القيمة الاسمية للوحدة النقدية يساوي قيمة ما تحتويه من معدن الذهب، ويتميز هذا النظام بدرجة عالية من الامان، وبسهولة التعامل به داخل الدولة وفي المعاملات الخارجية. واستمر العمل به حتى الحرب العالمية الأولى، حيث اخذت الدول تتحول عنه وذلك للأسباب التالية:

- عملية انتقال النقود الذهبية من يد الى اخرى هو نوع من الترف غير الضروري، ومن الممكن تحقيق قاعدة الذهب من غير الحاجة الى وجود نقود ذهبية قيد التداول
- عدم كفاية الانتاج العالمي من الذهب لتلبية الاحتياجات النقدية المتزايدة في الدول المختلفة.

ولهذا تخلت عنه جميع الدول تدريجياً.فيما عدا الولايات المتحدة الامريكية التي احتفظت به حتى نهاية عام 1933 م. [1]

ونتيجة لذلك اخذ يحل بديلا له نظامان جديدان احداهما نظام السبائك الذهبية والثاني نظام الصرف بالذهب واصبحا مقبولين كصورتين لقاعدة الذهب.

2. نظام السبائك الذهبية Gold Bullions Standard

نظرا لتعذر سك الذهب بالحرية التي سادت في ظل النظام السابق(نظام المسكوكات الذهبية)، ولارتفاع النفقات العسكرة وصعوبة نقل الذهب بين الدول، بسبب ظروف الحرب العالمية الأولى، أدى إلى التخلص من النظام السابق ذكراً، حيث اختفت القطع الذهبية من التداول وأصبحت النقود الورقية (بنكنوت) هي النقود القانونية .

كما أصبحت هذه النقود غير قابلة للتحويل الى ذهب إلا بشروط معينة ويمكن توضيح الاختلاف بين نظام السبائك الذهبية ونظام المسكوكات كما يلي:

أ. في ظل نظام السبائك لا تتداول المسكوكات بل تسحب من التداول مع استمرار السلطات النقدية في شراء كل ما يعرض عليها من سبائك الذهب بسعر ثابت حتى

(1) النقود والبنوك،جمال فريس واخرون، دار المسيرة للنشر 2002م.

تمنع ارتفاع القيمة النقدية للذهب عن قيمته السوقية، وفي هذه الحالة تحتفظ المصارف المركزية بالذهب في خزائنها وتدفع للبائعين قيمة مشترياتها من خلال اصدار نقود ورقية او بفتح حاسبات جارية لهم حسب رغباتهم.

ب. اختفاء الحرية الكاملة لتحويل انواع النقود المتداولة الى ذهب،بحيث قيدت هذه الحرية بشروط من قبل السلطات النقدية، وذلك من خلال بيع الذهب في شكل سبائك لا تقل عن وزن معين، مما ساعد المصارف المركزية على زيادة الاحتياطات الذهبية لتكون كافية للمدفوعات الخارجية.

وفي ظل نظام السبائك الذهبية، يبقى الذهب مقياساً للقيمة ، الا انه لا يحتفظ بوظيفته كوسيط للتبادل ، واصبح بموجب هذا النظام يتم بيع الذهب الى الجمهور علة شكل سبائك ولكن بكميات لا يستطيع كل فرد شراءها ولاغراض معينة حددها القانون كالصناعة والوفاء بالتزامات خارجية. وعليه اختفى الذهب من التداول واصبح يستخدم للحفاظ على قيمة العملة وغطاء لها.

3. نظام الصرف بالذهب **Gold Exchange Standard**

يعتبر هذا النظام من صور الانظمة النقدية وفي ظله، لا تتحدد قيمة الوحدة النقدية لبلد ما، على اساس الذهب مباشرة. وانما ترتبط به بطريقة غير مباشرة ومن خلال ارتباط الوحدة النقدية لذلك البلد ، بنسبة ثابتة من عملة قوية لدولة أخرى تسير على نظام الذهب، كما ارتبط الجنيه المصري(1925-1931)والجنيه الفلسطيني (ابان الانتداب البريطاني) بالجنيه الإسترليني.

الذي يعتمد نظام الذهب، وكذلك بالنسبة الى ارتباط الدينار الكويتي عام 1961 الذهب عن طريق الجنيه الإسترليني (الدينار الكويتي يساوي جنيه استرليني يساوي 2.48 غرام ذهب خالص.

لقد ساعد هذا النظام البلدان التي سارت على نهجه بان اصبحت عملتها قابلة للتحويل الى ذهب دون حاجتها للاحتفاظ باحتياطي ذهبي وبناء على ذلك، فان غطاء العملة يكون على شكل عملات او اذونات او سندات حكومية بفائدة وبعملة البلد المتبوع ومن مزايا هذا النظام التالي:

1. وجود سعر صرف ثابت بين البلد التابع والبلد المتبوع.
2. التوفير في استخدام الذهب، لان الاحتياط من الذهب يتكون أساسا من عملات واذونات وسندات البلد المتبوع ولهذا لا حاجة الى الاحتفاظ باحتياطي من الذهب يرتبط مباشرة بالنقد المتداول.
3. تخفيض تكاليف تخزين الذهب وحمايته.

ثم اخذ نظام الذهب الدولي بالانهيار لجملة أسباب نذكر اهمها:

أ. استقلال العديد من الدول، حيث اخذت تتحرر من القيود الاقتصادية والسياسية للدول المستعمرة، مما ادى الى زوال عهد حرية التجارة الدولية ومن ثم اتباع سياسة الحماية التجارية لدعم الصناعات الوطنية الناشئة وترتب على ذلك اختلاف مستويات الأسعار بين الدول، خلافاً لما كانت علية الأسعار في ظل سيادة قاعدة الذهب، حيث كانت منسقة مع حجم الاحتياطيات الذهبية.

ب. أدت الحروب العالمية الى وقوع أضرار كبيرة على دول دون اخرى، مما دفع الدول المتضررة الى نقل ذهبها الى دول غير المتضررة بشدة، مما أدى الى نضوب الذهب في دول وتراكمه في دول اخرى، فلجأت العديد من الدول لوضع الصعوبات والقيود امام حركة الذهب لان ذلك أدى الى تقلبات حادة في مستويات الاسعار المحلية وفي النشاط الاقتصادي، وبذلك تعطلت حرية التجارة الدولية للذهب

ج. تحقيق الخسائر في البلد المتبوع، والتي ينعكس أثرها على البلد التابع.

ثانياً: نظام المعدنين Bimetalic Standard

ساد هذا النظام في دول عديدة، ولفترة استمرت حتى نهاية القرن التاسع عشر، ويعتمد هذا النظام على استخدام معدني الذهب والفضة معاً كقاعدة لهذا النظام النقدي، حيث توجد علاقة ثابتة بين قيمة الوحدة النقدية وقيمة كل من المعدنين، وقد برزت الحاجة الى نظام المعدنين نتيجة عدم توفر الذهب وحده او

الفضة وحدها بكميات كافية للقيام بعمل النقود. مما ترتب على استخدامهما معا للقيام بهذا الدور.

ويتميز هذا النظام بوجود نقود قانونية من المسكوكات الذهبية الى جانب النقود من المسكوكات الفضية وذلك على أساس نسبة قانونية من المعدنين تحددها الدولة. اما النقود الورقية في هذا النظام فتكون قابلة للصرف باي من المعدنين وتستطيع الدولة التي تسير على نظام المعدنين ان تتعامل مع الدول التي تعتمد على نظام المعدن الواحد سواء كان الذهب او الفضة.

ولقد واجه هذا النظام عددا من الصعوبات أدت الى سرعة انهياره، وكان من أهمها: اختلاف القيمة السوقية لأحد المعدنين عن قيمته القانونية، فالمعدن الذي ترتفع قيمته في السوق عن قيمته القانونية سيختفي من التداول ليحل محله المعدن الرخيص (وذلك حسب قانون كريشام الذي سبقت الإشارة اليه) الذي يبقى سائداً لوحده في التداول.

فاذا ارتفع في السوق قيمة الذهب عن قيمته القانونية، فان أفراد المجتمع سيلجأون لتحويل العملات الذهبية التي بحوزتهم الى ذهب للاستفادة من الفرق بين قيمة الذهب السوقية كسلعة وبين القيمة القانونية للذهب كعملة، وبذلك يختفي الذهب كعملة من السوق وتبقى الفضة هي العملة المتداولة في السوق، وهذا بين موت هذا النظام القائم على قاعدة المعدنين حيث سيتحول الى نظام المعدن الواحد.

كما ان اختلاف قيمة احد المعدنين عن قيمته في البلاد الأخرى سيدفع الى تحرك احد المعدنين الى الخارج.

ويرى أنصار نظام المعدنين ان هذا النظام أفضل من نظام المعدن الواحد، ويسوقون المبررات الاتية:

1. يؤدي نظام المعدنين لتوسيع حجم الكتلة النقدية وزيادة الدخل الكلي للنقود، كما ويتيح مرونة اكبر في تلبية حاجات الافراد من النقود.

2. ان ارتفاع القيمة السوقية لأحد المعدنين، الذي يدفع افراد المجتمع الى صهره تلك العملة لبيعها في السوق على شكل سبائك، سيؤدي الى زيادة عرض ذلك المعدن في السوق وبالتالي الى انخفاض قيمته وعودة التعادل بين القيمة السوقية للمعدن مع قيمته القانونية كعملة.

لقد طبق نظام المعدنين قبل استخدام نظام الذهب، وعندما تم اكتشاف كميات كبيرة من الذهب في دول العالم تم التخلي تدريجيا عن نظام المعدنين ومن ثم إتباع النظام الواحد (الذهبي) علماً بان النسبة السوقية بين الفضة والذهب بلغت عام 1790 الى 1:10 بينما كانت نسبة السلعة محددة ب 1.15[1]، وهنا أكدت المقولة بان المعدن الرديء يطرد المعدن الجيد، حيث نظراً لارتفاع القيمة السوقية للذهب اخذ الأفراد يميلون الى صهره واستخدامه كسلعة في أغراض اخرى غير التداول مما زاد من تداول الفضة. وفي نهاية القرن التاسع عشر اختفى هذا النظام وحل محله نظام الذهب.

ثالثاً: نظام النقد الورقي الإلزامي (او نظام النقود المتداولة)

في ظل نظام النقد المعدني، كانت الوحدات النقدية المطروحة للتداول، يقابلها غطاء معدني مساو لقيمتها. اما في ظل نظام النقد الورقي، فان العملة الورقية لا ترتبط باي معدن. وهي غير قابلة للتحويل الى ذهب، ولم تعد تمثل سلعة ذات قيمة ذاتية وتجارية حيث تنفصل العلاقة بين القيمة الحقيقية للنقود والقيمة الاسمية لها. ويصبح النقد الورقي نقداً إلزاميا، يقوم بأداء كافة وظائف النقود ويتمتع بقوة إبراء قانونية غير محدودة، حيث تصدره السلطة النقدية، وتتحكم في حجم المعروض النقدي حسبما تمليه الأوضاع الاقتصادية.

ويتوقف اعتبار النقود الورقية مقياساً للقيمة ضمن حدود البلد على درجة الثقة في السلطة النقدية، وفي الحكومة المسؤوله عن إصدارها. اما على المستوى الدولي فان قيمتها تتحدد كما تتحدد قيمة أي سلعة اخرى في السوق على ضوء آلية العرض او الطلب. ولا تتحول العملة المحلية على النطاق الدولي الى نقد احتياطي قابل للتحويل

(1) النقود والبنوك، مرجع سابق.

يلقى قبولا دوليا في تسوية الالتزامات الا اذا توافرت للدولة التي تصدره المقومات الاقتصادية.

ولا يتطلب هذا النظام ان تحتفظ مصارف الإصدار للنقود الورقية أي غطاء من الاحتياطيات الذهبية، اذ ان اشتراط الرصيد الذهبي يعتبر قيدا على حرية الإصدار، لكن وجود الرصيد الذهبي في المصارف المركزية اصبح يستخدم لسد العجز الذي يصيب ميزان المدفوعات.

ويتمتع نظام النقد الورقي بالمزايا الآتية:

1. مرونة الإصدار النقدي، والقدرة على عرض النقود بحرية كبيرة، خلاف الجمود والقيود التي كان يعاني منها نظام الذهب.
2. إعطاء الأولية لتحقيق التوازن الاقتصادي الداخلي، وذلك من خلال تسخير السياسة النقدية (بإدواتها المختلفة) لخدمة الأهداف الاقتصادية القومية، خلاف ما كان عليه الحال في ظل قاعدة الذهب ان تعطى الأولويه والأفضلية لتحقيق التوازن الخارجي.
3. يصبح في ظل هذا النظام النقد الورقي نقداً مداراً، يمكّن السلطان النقدية من التحكم في الكتلة النقدية بما يترك آثاره الايجابية على النشاط الاقتصادي ويتيح ربط التغيرات في حجم النقود المتداولة ونقود الودائع بالنشاط الاقتصادي.
4. يعتبر هذا النظام أرقى النظم النقدية، وهو يتوقف على نظام (او قاعدة) الذهب، الذي يعتمد على التوجيه الآلي لإدارة النقود، تقف إزائه السلطات النقدية (المصرف المركزي ووزارة المالية)، مكتوفة الأيدي، ؟؟؟ لحركة الذهب وما تمليه من تغيرات في الكمية النقدية، وما ينعكس من جرائها من آثار اقتصادية على المستويين الداخلي والدولي، ولا يحق للسلطات النقدية التدخل لتعديل أي آثار حتى ولو كانت آثاراً سلبية على الاقتصاد القومي.

وعلى الرغم من هذه المزايا لنظام النقد الورقي، فقد وجّه انصار نظام النقد السلعي (وخاصة المتحمسين لنظام الذهب) الانتقادين الآتيين:

1. يحمل نظام النقد الورقي خطورة الافراط في الاصدار النقدي، وما يؤول الى تعرض الاقتصاد الى ظاهرة التضخم النقدي وما يترتب عليها من آثار اقتصادية واجتماعية سيئة، لاسيما وان هذا النظام يتيح للسلطات النقدية حرية واسعة في الاصدار النقدي، وعدم تقيده بأي ضابط كمي، كما ويضع الحكومة تحت الإغراء الشديد للتوسع في الإنفاق الحكومي وفي موازنتها العامة.
2. لا يحقق نظام النقد الورقي الاستقرار في أسعار الصرف، كما عليه الحال في ظل نظام الذهب، مما يعرض المعاملات المالية الدولية للفوضى، وما يترتب عليها من آثار سلبية على التجارة الدولية.

ونلخص من ذلك، الى ان نظام الذهب يقتضي التضحية باعتبارات الاستقرار الداخلي لصالح التوازن الخارجي، فان نظام النقد الورقي له أفضليته على المستوى المحلي وأكثر ملائمة من نظام الذهب. كلفة؟؟يتطلب إدارة مصنعيه، وسلطات نقدية حازمة وحرّة كي تدرأ عن الاقتصاد القومي خطر التعرض للاختلالات النقدية.

أهمية النقود في النظم الاقتصادية المعاصرة

تلعب النقود دوراً هاماً في النظم الاقتصادية المعاصرة فقد يترتب على وفرتها انتعاشاً اقتصاديا، او على ندرتها انكماشا اقتصادياً، اذ ان وفرة النقود في الاقتصاد المعاصر قد يكون سببا في تخفيض معدلات القائدة مما يؤثر ايجابيا على تنشيط الطلب الاستثماري، وبالتالي على زيادة الإنتاج القومي (او الدخل القومي) ورفع مستويات الاستخدام.

وقد يترتب على ندرة النقود، ارتفاع معدلات الفائدة وتخفيض النشاط الاستثماري، وبالتالي تخفيض الدخل القومي وارتفاع مستويات البطالة.

كما تلعب النقود دوراً بارزاً في التأثير على المستوى العام للأسعار، اذ كلما ازدادت كمية النقود عن حاجات التداول للسلع والخدمات، كلما ترتب

على ذلك ارتفاع المستوى العالم للاسعار، وبالعكس، كلما انخفض كمية النقود المتداولة مع ثبات حجم السلع والخدمات المتبادلة، كلما أدى ذلك الى انخفاض المستوى العام للأسعار.

ان تغيرات المستوى العام للاسعار، تنعكس على تقلبات القيمة الحقيقية لوحدة النقود، وبالتالي تنعكس آثرها على توزيع الدخل وعلى مستوى النشاط الاقتصادي.

اسئلة الفصل الثاني

1. عرف النظام النقدي ووضح صفات النظام الجيد؟
2. من انواع النظم النقدية نظام المعدن الواحد (الذهب) وضح الفرق بين نظام المسكوكات الذهبية ونظام السبائك الذهبية؟
3. اذكر مزايا نظام الصرف بالذهب؟
4. ما المقصود بنظام المعدنين. ولماذا يفضله البعض على نظام المعدن الواحد؟
5. عدد المزايا التي يتمتع بها نظام النقد الورقي؟

الفصل الثالث

النظريات النقدية

أولاً: النظريات النقدية من جانب العرض

ثانياً: النظرية النقدية من جانب الطلب

ثالثاً: النظرية النقدية الحديثة (الفكر النقدي المعاصر)

اسئلة الفصل الثالث



الفصل الثالث

النظريات النقدية

تحاول النظرية النقدية توضيح الدور الذي يمكن للنقود ان تقوم به، في تحديد مستوى النشاط الاقتصادي السائد في منطقة ما، حيث تحاول هذه النظرية شرح اثر عرض النقود والطلب عليها على كل من الاسعار والإنتاج والفائدة والاستخدام، وقد اختلف رجال الفكر الاقتصادي، على مر العصور بشأن النقود فمنهم من اعتبرها متغير هام يؤثر على المستوى العام للنشاط الاقتصادي. كما هو الحال في العصر التجاري، وفي الفكرة الكينزي، ومنهم من اعتبرها لا شيء هام في الاقتصاد وان وظيفتها لا تتعدى مجرد وسيط للتبادل.

وعلى هذا الأساس فان النظرية الاقتصادية هي ليست نظرية واحدة وإنما تتألف من مجموعة من النظريات تمثل اتجاهات مختلفة.

وفيما يلي نحاول أن نبرز تحليلا مقارناً لمواقف المفكرين الاقتصاديين من خلال النظريات النقدية التي تم طرحها من قبلهم وسوف نقسم هذه النظريات إلى ثلاث أقسام وفق الآتي:

أولاً: النظرية النقدية من جانب العرض (نظرية عرض النقود)

Supply of Money

ومنها:

أ. النظرية النقدية الكلاسيكية

ب. النظرية الكمية النيوكلاسيكية للنقود(نظرية فيشر)

ثانياً: النظرية النقدية من جانب الطلب (نظرية الطلب على النقود)

The Theory of Money Demand

ومنها:

أ. نظرية مدرسة كمبردج

ب. النظرية النقدية الكينزية

ثالثاً: النظريات النقدية الحديثة (الفكر النقدي المعاصر)

The Theory of Money

أهمها النظرية النقدية الكمية الحديثة (مدرسة شيكاغو)

أولاً: النظريات النقدية من جانب العرض

النظرية النقدية الكلاسيكية

انصب التحليل الكلاسيكي في إطار النقود، على ان النقود سلعة مادية، تحدد قيمتها كما تحدد قيمة أية سلعة اخرى في السوق، وذلك تبعا لتكلفة إنتاجها وكمية عرضها، وبافتراض ان إصدار النقود لا ينطوي على تكلفة إنتاج، فان العرض النقدي هو المحدد الأساسي لقيمتها.

ويعتبر الفكر الكلاسيكي، ان الظواهر الاقتصادية، كلها ظواهر عينية، أي تحدد أسعارها في سوق السلع والخدمات فسعر الفائدة ظاهرة عينية (وليست ظاهرة نقدية) وتحدد من خلال عرض المدخرات؟؟ والطلب عليها (للاستثمار).

وبناء على ذلك، فان التحليل يجب ان ينحصر في إطار القطاع الحقيقي فقط، (أي لا أهمية للقطاع النقدي)، وان النقود، ليست الوسيط للتبادل، والمعادلات ليست إلا عملية مقايضة سلعة بنقود ثم نقود بسلعة، وانه لابد ان تتم عملية التطابق بين العرض الكلي للسلع والخدمات والطلب الكلي عليها، وبين العرض النقدي والطلب على النقود.

ويخلص الفكر الكلاسيكي النقدي، الى انه لا شيء في الاقتصاد أكثر تفاهة من النقود، وان النقود محايدة في النشاط الاقتصادي، وان كل تغير في كمية النقود، دون ما يقابله تغير في السلع والخدمات التي ينتجها المجتمع، سيؤدي الى

تغير مماثل في مستوى الاسعار وبنفس النسبة، وهذا ما يستدعي عدم المساس بالصرح النقدي.

ولقد وجّه لهذه النظرية الانتقادات الآتية:

1. لقد اغفل التنظير النقدي الكلاسيكي، وظيفة النقود كمستودع قيمة (او خزان للثورة)،والتي تنبع من الرغبة في تفضيل السيولة، او الطلب على النقود لرصيد اكتنازي، وهو لا يدخل في إطار المبادلات، (او حيّز التعامل) علماً ان وظيفة النقود كمستودع قيمة، قد يعطّل سير الوظيفتين الأساسيتين (او التقليديتين) للنقود حيث تتعطل وظيفة النقود كوسيط للتبادل من خلال الاكتناز (والمضاربات)، وتتعطل الوظيفة الثابتة كمقياس للقيمة، عندما تصبح النقود سلعة وتطلب لذاتها، فلا يبقى لنا مقياس دقيق لتقييم السلع والخدمات.
2. ليست النقود حيادية إزاء النشاط الاقتصادي، بل وتلعب دوراً فعالاً ومؤثراً فيه، وقد تكون سببا في كثير من الإضرابات الاقتصادية، وهي تمثل أداة للسياسات النقدية.
3. ليست كافة الظواهر الاقتصادية ظواهر عينية، فسعر الفائدة مثلاً ظاهرة نقدية تتحدد أسعارها في سوق النقود وليس في سوق السلع والخدمات.

النظرية الكمّية للنقود (نظرية فيشر)

تمثل هذه النظرية خلاصة تطور الفكر النقدي التقليدي وتعتمد على ان كمية النقود، هو المحدد الأساسي للمستوى العام للاسعار، وان عرض النقود هو المتحول المركزي، الذي تدور حوله المتغيرات الأخرى في الاقتصاد.

ولقد اثبت الاقتصادي الأمريكي ارفنج فيشر (Fisher) العلاقة الإرتباطية السببية بين كمية النقود وارتفاع الاسعار من خلال معادلة التبادل، التي صاغها عام 1917، والتي تأخذ الشكل الآتي:

$$MV = P\ T$$

حيث تمثل:

M: عرض النقود

V: سرعة

P: المستوى العام للأسعار

T: حجم المعاملات

ومنها : $P = \frac{V}{T} M$

وحيث تفرض هذه النظرية ثبات (T) لافتراض العمالية الكاملة وثبات (V) لافتراض عدم الاكتناز النقدي (وان النقود لا تطلب لذاتها). ولثبات عادات الإنفاق وتنظم رفع الأجرة في المجتمع في الأجل القصير فانه يمكن التعبير عن العلاقة السابقة بالصيغة الآتية: $P=F(M)$

أي ان المستوى العام للاسعار تابع للعرض النقدي او ان التغير في كمية النقود بنسبة معينة، يؤدى الى تغير في المستوى العام للاسعار بنفس النسبة والاتجاه، ويستنتج من ذلك انه يمكن التحكم في المستوى العام للاسعار من خلال التحكم في كمية النقود المتداولة. وهذا يعني ان هناك علاقة سببية تربط بين التغير في كمية النقود (كمتغير مستقل) وبين التغير في المستوى العام للاسعار (كمتغير تابع).

ولقد واجهت هذه النظرية الانتقادات الآتية:

- افترضت النظرية بثبات كل من (V)، (T)، مع أنهما غير ثابتين، فهما يتقلبان مع تقلبات الدورة الاقتصادية كما ان ثبات (T) يستوجب العمالة الكاملة، وان (V) يؤثر عليها كمتغيرات كثيرة [1]
- حصرت النظرية اهتمامها بجانب العرض النقدي، وأهملت جانب الطلب على النقود، وان هذا الطلب ليس طلب للمعاملات فحسب، وإنما هنالك طلب للنقود رغبة في السيولة، وهو طلب على النقود لذاتها، وللاحتفاظ به للمضاربة، مما يترتب عليه تناقص حجم العرض النقدي (M) المتاح للتداول والمعاملات.
- تفترض النظرية الكمية للنقود، ان تثبيت العرض النقدي (M) سيؤدي، وبالضرورة الى تثبيت المستوى العام للاسعار (P) وهذا غير مؤكد، اذ انه عند توسع الائتمان

(1) مثل الائتمان المصرفي، اساليب دفع الأجور، الميل الوسطى للاستهلاك.. وغيرها.

الاستهلاكي في المجتمع، فان الطلب الكلي للسلع والخدمات سيزداد، مما سيؤدي الى ارتفاع المستوى العام للاسعار رغم ثبات العرض النقدي.

- لم تنطبق هذه النظرية في ظروف الكساد العظيم، اذ ان زيادة العرض النقدي(M)، لم يؤدي الى انخفاض في (P) توقعاً لمزيد من الانخفاض في الاسعار، حيث تزايد التفضيل النقدي.

وعلى الرغم من هذه الانتقادات، فان النظرية تمثل خطوة رئيسية في التطور الفكري للنظريات النقدية، اذ ثبت في حالات كثيرة، ان لتغير كمية النقود اثر مهم في تغيرات المستوى العام للاسعار.

العوامل المؤثرة في عرض النقد

هناك مجموعة من العوامل المؤثرة في عرض النقود منها على شكل احتياطات، والعملة في التداول إضافة الى نسبة الاحتياطي القانوني. وفيما يلي نبحث تأثير كل منها على عرض النقد:

1.الاحتياطيات المقترضة (BR):

لا تقوم المصارف التجارية بعملية الاقتراض من المصارف المركزية او الأسواق المالية الا في حالة الضرورة وغالباً تكون عند انخفاض احتياطياتها الى مستوى اقل من الاحتياطي الإجباري. وللمصارف المركزية الحق في قبول او رفض منح المصارف التجارية القروض وليس للمصارف التجارية الحق في الاعتراض. كأن يرى المصرف المركزي عملية الاقتراض ناجمة عن سوء إدارة المصرف التجاري او ان زياد القروض الخصومة قد تؤدي الى ضغوط تضخمية على الاقتصاد.

2.الاحتياطيات غير المقترضة (NBR):

من المؤكد ان زيادة حجم الاحتياطي النقدي لدى المصارف التجارية يؤدي الى ارتفاع قدرة الجهاز المصرفي على منح القروض او خلق النقود والعكس صحيح في حال انخفاضها يؤدي الى انخفاض القدرة على منح القروض.

ويمكن ان تتغير الاحتياطيات غير المقترضة لعد أسباب أهمها:

أ. عمليات السوق المفتوحة: حيث تعتبر السوق المفتوحة أهم الأسباب والتي

من خلالها يستطيع المصرف المركزي التحكم بعرض النقود من خلال التأثير على الاحتياطيات لدى المصارف التجارية ومن خلال القيام ببيع وشراء الأوراق المالية حيث يستطيع المصرف المركزي التحكم بسياسة الائتمان.

ب. التدفقات المالية الناتجة عن انتقال رؤوس الأموال او السلع بين الدول مثل التجارة الخارجية مزايدة الصادرات تؤدي بالتأكيد الى استلام المصارف التجارية أموال من الخارج تفرز أرصدتها لدى المصرف المركزي والعكس عند زيادة الواردات يقلل أرصدتها لدى المصرف المركزي.

ج. التعامل الحكومة مع الجمهور: حيث ان زيادة الإنفاق الحكومي ودفع شيكات مسحوب على (مصرف الدولة) المصرف المركزي لصالح الأفراد يؤدي الى ارتفاع الاحتياطي النقدي للمصارف التجارية شريطة إيداع الشيكات في تلك المصارف وعدم سحبها نقداً من المصرف المركزي.

3. الاحتياطيات الفائضة(ER):

وهي عبارة عن رغبة المصارف التجارية بالاحتفاظ باحتياطيات فائضة، على افتراض ثبات حجم الاحتياطي الكلي للجهاز المصرفي التجاري، حيث ان زيادة الطلب على الاحتياطيات الفائضة تعني عدم استخدامها في منح القروض خلق النقود الائتمانية مما يؤثر بشكل سلبي على عرض النقد.

4. العملة في التداول (MC):

تؤثر التغيرات في العملة المتداولة خارج الجهاز المصرفي على عرض النقد بإحدى الطرق التالية:

- الاقتراض المباشر من طرف الحكومة من المصرف المركزي عندما تكون الحكومة عاجزة عن تمويل نفقاتها من خلال الإيرادات الخاصة بها أو القروض العامة. فيقوم الصرف المركزي بإصدار كميات إضافية من العملة، حيث يؤثر ذلك على عرض النقد بالزيادة.
- ومن خلال زيادة رغبة جمهور المصارف التجارية في الاحتفاظ بالنقود بشكل

عملة بدلا من الاحتفاظ بها على شكل ودائع مصرفية مع بقاء حجم العملة الصادرة ثابتاً، وفي هذه الحالة تزيد العملة وتنخفض الودائع علماً بان كمية النقود لم تتغير مما يؤثر في كمية تركيبة عرض النقد.

5. نسبة الاحتياطي القانوني(RR)

زيادة او انخفاض نسبة الاحتياطي القانوني لدى المصارف التجارية يعني الاحتفاظ بنسبة اكبر او اقل من الودائع لديها على شكل احتياطي قانوني مما يقلل او يزيد من قدرة هذه المصارف في خلق النقود والتأثير على عرض النقود.والجهة التي تقرر نسبة الاحتياطي القانوني هي المصرف المركزي.

وبناء على ما تقدم فان هناك ثلاثة أطراف تلعب أدوارا مختلفة في معادلة عرض النقود وهي المصرف المركزي، والمصارف التجارية، الجمهور، حيث تتمثل سلطة المصرف المركزي في ثلاثة أمور وهي نسبة الاحتياطي القانوني، الاحتياطي المقترض، والاحتياطي غير المقترض.

والجمهور (العملاء) يحدد طلبه على العملة في التداول وعلى الودائع المصرفية. بينما المصارف التجارية تلعب دورا من خلال الاحتياطي الفائض وأحياناً تحدد الاحتياطي المقترض.

وبناء على ذلك فان معادلة عرض النقد تكون كما يلي:

$$MS=C+\frac{1}{rr}(BR+NBR-ER)$$

حيث أن:

عرض النقد	=	MS
العملة في التداول	=	C
نسبة الاحتياطي القانوني	=	RR
الاحتياطي المقترض	=	BR
الاحتياطي غير المقترض	=	NBR
الاحتياطي الفائض	=	ER

فإذا كانت العملة المتداولة مليون دينار ونسبة الاحتياطي القانوني15٪ والاحتياطي المقترض مائة الف دينار والاحتياطي غير المقترض (50 الف) دينار والاحتياطي الفائض (30 الف)دينار في هذه الحالة يكون عرض النقد يعادل:

$$MS = 1000000 + \frac{1}{0.15} (100000 + 50000 - 30000$$

$$MS = 1000000 + \frac{1}{0.15} (120000)$$

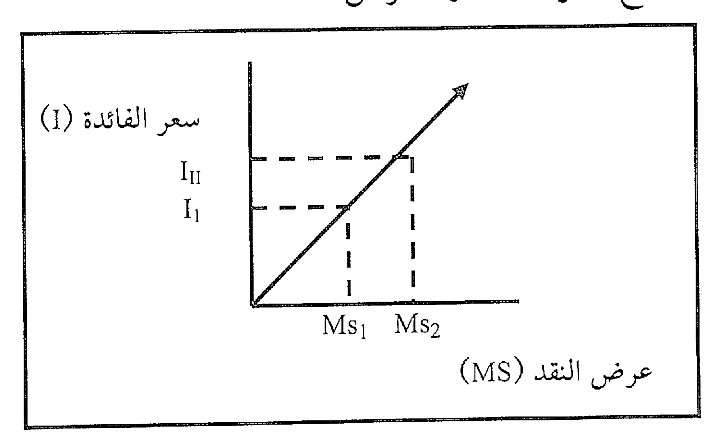
$$MS = 1000000 + 792000$$

$$MS = 1792000 \; Dinar.$$

وهذا يدل على ان جميع أطراف المعادلة لها ادوار هامة في معادلة عرض النقد (سلباً او إيجاباً).

ومن العوامل الأنفة الذكر المؤثرة في عرض النقد

هناك عاملان يتأثران في اسعار الفائدة وهما الاحتياطي المقترض والاحتياطي الفائض. ففي حال ارتفاع اسعار الفائدة يؤدي زيادة الاحتياطي الفعال نتيجة ارتفاع الاحتياطي المفترض(BR) وانخفاض الاحتياطي الفائض (ER) مما يؤثر إيجاباً في إمكانية زيادة عرض النقد. لهذا العلاقة ما بين أسعار الفائدة وعرض النقد هي علاقة طردية. فكلما ارتفع سعر الفائدة زاد عرض النقد.



ثانيا: النظرية النقدية من جانب الطلب

النظرية الكينزية The Keynesian School

الازمات العالمية التي شهدتها البلدان الرأسمالية والتي عرفت بأزمة الكساد الكبرى عام 1929 جعلت التحليل الكلاسيي والافكار التي ارتكزت عليها هذه المدرسة عاجزة عن ايجاد الحلول الملائمة لتلك المشاكل. لذلك تحول الاهتمام من دراسة التغير في الاسعار العامة التي اهتمت بها النظرية الكلاسيكية الى دراسة سلوك النقود وأثره على مجمل النشاط الاقتصادي وعلى اساس تحليل كلي شامل للمتغيرات الاقتصادية الاساسية.

لقد قام كينز بدارسة الازمة الاقتصادية (الكساد الكبير) و استخلص منها ما يثبت عدم صحة التحليل الكلاسيكي الذي كان سائدا حتى وقت حدوث الازمة. فقد ان التحليل الكلاسيكي يفترض تحقيق التشغيل الكامل بصورة تلقائية في ظل المنافسة التامة. لهذا فان حجم الانتاج ثابت والاسعار العامة لا تتغير الا بتغير كمية النقود المعروضة. وتمت معارضة كينز لهذه الافكار من خلال قيامه باستخدام اوادت تحليل جديدة تتصل بالدخل والانفاق والادخار والاستثمار، اذا اكد كينز ان الدخل القومي (الناتج القومي) يمكن ان يتحدد عند مستوى التشغيل الكامل على عكس افتراض الكلاسيك. ويضيف (كينز) قائلا انه اذا تعرض الدخل القومي لتأثيرات خارجية تبعده عن مستوى التوازن، فانه لن يعود الى المستوى التوازني السابق، بل سيتحرك الى مستوى توازني جديد يستقر عنده، وليس بالضرورة ان يكون هذا المستوى هو عند مستوى التشغيل الكامل ، وانما يمكن ان يستقر عند أي مستوى بعيدا عن مستوى التشغيل الكامل.

لذا فان (كينز) يقرر ان مستوى التشغيل الكامل وحجم الانتاج ثم مقدار الدخل القومي يتوقف بالدرجة الاساسية على حجم الطلب الكلي الفعال (Effective Demand). وسنعرض لهذا الموضوع بشيء من التوضيح.

محددات الطلب الكلي الفعال

يتكون الطلب الكلي الفعال من العناصر التالية:

1. الطلب على سلع الاستهلاك
2. الطلب على سلع الانتاج (الطلب على الاستثمار)
3. العوامل التي يتوقف عليها سعر الفائدة

العوامل التي يتوقف عليها الطلب على الاستهلاك

يعتبر حجم الدخل ومجموع الدوافع النفسية المختلفة، (Psychological Law) والمتحكمة في الاستهلاك والادخار من اهم العوامل التي يتوقف عليها الطلب على الاستهلاك. فكلما انخفض الدخل كان الجزء المخصص للادخار قليلا. ويطلق كينز على العلاقة بين الدخل والاستهلاك مصطلح بالميل الحدي للاستهلاك، ويمثل النسبة بين ما يتحقق من زيادة في الاستهلاك المتولدة عن الزيادة في الدخل. اما الميل الحدي للادخار فيمثل النسبة بين ما يتحقق من زيادة في الادخال المتولد عن الزيادة في الدخل. ولن نتعرض في هذا الجزء من هذه الوحدة الى تحليل العلاقات الدالية لهذه المتغيرات وسنكتفي بالتركيز على العوامل المؤثرة على الطلب على الاستثمار.

العوامل التي يتوقف عليها الطلب على الاستثمار

بعد ان تعرفنا على العوامل التي تحدد الطلب على الاستهلاك سنحاول التعرف على العوامل التي تحدد الطلب على الاستثمار، باعتبار ان كليهما يحدد الطلب الكلي الفعال والذي بدوره يحدد الدخل او الناتج القومي. اما هذه العوامل فهي:

1. الكفاية الحدية لرأس المال Marginal Efficiency of Capital
2. سعر الفائدة النقدي Interest Rate

يبين (كينز) ان قرارات المنظمين في الاستثمار تعتمد على الموازنة بين سعر الفائدة والكفاية الحدية لراس المال (الكفاية الحدية للاستثمار)، فالكفاية الحدية لرأس المال او للاستثمار هي النسبة المئوية من الربح السنوي غير الصافي (أي قبل خصم سعر الفائدة (الربا) الذي سيدفع على راس المال المقترض) المتوقع الحصول عليه من الاستثمارات الاضافية خلال فترة زمنية تمثل العمر الانتاجي وبين تكاليف اقامة تلك الاستثمارات.

فعلى سبيل المثال: لو اراد احد المستثمرين شراء آلة جديدة بكلفة 10.000 دينار اردني لو افترضنا ان كلفة الاجور واسعار المواد الاولية والاستهلاك قد بلغت 1500 دينار فان الكفاية الحدية للاستثمار الجديد = (1500÷10.000) = 15٪. ولو افترضنا ان سعر الفائدة النقدي السائد على الاقتراض يبلغ 9٪ فسيكون صاحب المشروع على استعداد لشراء الآلة الجديدة لانه يستطيع ان يغطي كلفة سعر الفائدة 9٪ من الـ15٪ ويحقق ربحا صافيا قدره 6٪.

العوامل التي يتوقف عليها سعر الفائدة

اعتبرت المدرسة الكينزية ان سعر الفائدة هو ظاهرة نقدية (Monetary phenomenon) وليس ظاهرة عينية كما افترضها الكلاسيك (المدرسة الكمية للنقود). ويتحدد سعر الفائدة في السوق النقدي على اساس تفاعل العوامل النقدية وهي عرض النقود والطلب عليها.

يمثل عرض النقد كمية النقود المتوافرة في فترة زمنية معينة والتي تحدد عادة من قبل السلطات النقدية .

اما الطلب على النقود فهو عبارة عن كمية النقود التي يقدر الافراد ان يحتفظوا بها بصورة اصول سائلة. ويعبر كينز عن الطلب على النقود بالمعنى المذكور بمصطلح التفضيل النقدي او تفضيل السيولة Liquidity Preference. وقد ميز كينز بين الدوافع التي تحدد تفضيل السيولة من قبل الافراد. ونظرا لاهمية الدوافع فسوف نتعرض لها بشيء من التفصيل.

دوافع الطلب على النقود

هنالك اسباب عديدة تدفع الافراد لطلب النقود. فالنقود تستخدم وظيفيا كوسيلة في التبادل، اذ يستخدماها الافراد والمؤسسات في مقابل شراء السلع والخدمات التي تعرض بواسطة الاخرين. وقد اوضحت النظرية الكينزية ان الطلب على النقود انما ينتج من الحاجة الى النقود كوسيط في التبادل، وفي نظرية كينز تصبح النقود اكثر من مجرد وسيط في التبادل. فالافراد يطلبون النقود لاغراض المضاربة كما انها تطلب كتأمين ضد الحاجات غير المتوقعة. فهي تستخدم كاحتياطي نقدي، وبذلك

فان نظرية كينز قسمت طلب النقود الى طلب المعاملات وطلب الاحتياط وطلب المضاربة.

طلب المعاملات Transaction Demand

كل فرد يحتاج الى الاحتفاظ ببعض النقود لمقابلة الصفقات العادية اليومية. وكمية النقود التي يرغب الافراد في الاحتفاظ بها لهذا السبب تتوقف على عوامل مختلفة مثل نمط المقبوضات والمدفوعات. فلو ان احد شخصين متماثلين يدفع اجرة 20 دينار اسبوعيا والاخر يدفع اجر كل اسبوعين 40 دينارا فان الشخص الاول سوف يتطلب ارصدة سائلة في المتوسط اقل من الشخص الثاني بغرض المعاملات.

كما ان عوامل اخرى تتعلق بالهيكل والعادات المؤسسية (Institutional and technological factors) يكون لها تأثير في تحديد مقدار طلب المعاملات. فلو اخذنا هذه العوامل كثوابت فان طلب المعاملات الكلي الخاص بجيمع الافراد والمنشآت يتوقف على قيمة حجم المعاملات، ولما كانت نسبة الدخل الاجمالي الى حجم المعاملات مقومة بالدنانير، انما هي نسبة مستقرة فاننا نستطيع بنوع من التجاوز والتقريب ان نقول بان طلب النقود بدافع المعاملات انما يتوقف مباشرة على مستوى الدخل. ونستطيع ان نقول ان طلب المعاملات انما هي دالة خطية في الدخل.

فمثلا لو ان الافراد يحتاجون الى دينار للقيام بمعاملات ممثلة بمبلغ 4 دنانير من الدخل فان ارصدة المعاملات ستكون 100 مليون دينار عندما يكون الدخل 500 مليون دينار. ويمكن التعبير عن ذلك بالمعادلة التالية:

$$L_t = KY$$

حيث تمثل L_t ارصدة المعاملات التي تتوقف على الدخل مع افتراض ان K في هذه الحالة تساوي $\frac{1}{4}$. فلو افترضنا ان ظروف المؤسسات في الاقتصاد كان مختلفة، وان الموظفين تدفع اجورهم بمبالغ اقل ولكن بتكرار اكبر، فان دينارا من ارصدة المعاملات قد يكون كافيا لمعاملات ممثلة بدخل قدره 5 دينايز، ومعنى ذلك ان K قد انخفضت من $\frac{1}{4}$ الى $\frac{1}{5}$.

ان كمية لنقود المطلوبة بغرض المعاملات تتغير في نفس اتجاه مستوى الدخل.

اما فيما يتعلق بعلاقة اسعار الفائدة بمرونة الطلب بدافع المعاملات فيمن الصعب ان نصدر تعميما بوجود هذه العلاقة. ويكاد يجمع معظم الاقتصاديين من المدارس المختلفة (الكمية والكينزية) على انه لا توجد علاقة خطية بين المتغيرين الواردين في المعادلة السابقة (L_t, K) لذا ولتسهيل التحليل تنفترض ان الطلب عدم المرونة بالنسبة لسعر الفائدة.

طلب الاحتياط Precautionary Demand

ينشا طلب المعاملات للنقود اصلا من عدم التزامن بين المقبوضات والمدفوعات. وبالمثل فان طلب الاحتياط ينشأ مبدئيا بسبب عدم التأكد من الايرادات في المستقبل، ومن عدم التأكد من النفقات في المستقبل. فارصدة الاحتياط تمكن الاشخاص من مواجهة الزيادات غير المتوقعة في النفقات او التأخر غير المتوقع في الايرادات.

مثل هذا النوع من الطلب على النقود من المتوقع ان يتغير الى حد ما مع دخل الشخص، فالافراد يحتاجون الى نقود اكثر ويكونون اكثر قدرة على طلب نقود لهذا الغرض عند مستويات مرتفعة من الدخل.

وكما هو الحال في طلب المعاملات سنفترض (بغرض التسهيل) ان طلب الاحتياط انما هو عديم المرونة بالنسبة لسعر الفائدة وانما يعتمد فقط على مستوى الدخل وحيث أن كلا من طلب المعاملات وطلب الاحتياط انما هو دالة في الدخل فان الاثنين يمكن جمعهما بحيث تصبح المعادلة على النحو التالي:

$$L_t = KY$$

ويصبح مفهوما ان هذه المعادلة تحوي في L_t كلا من ارصدة المعاملات وارصدة الاحتياط.

طلب المضاربة Speculative Demand

لا يتعارض القول بان النقود بدافع المعاملات وبدافع الاحتياط مع وجهة النظر الكلاسيكية (المدرسة الكمية للنقود) . فارصد المعاملات ما هي الا نقود تؤدي وظيفته كوسيط للمعاملات، كما يمكن اضافة ارصدة الاحتياط للنظرية الكلاسيكية دون تأثير ملحوظ على النتيجة. وهذا ما ذهبت اليه النظرية الكلاسيكية. اما طلب

النقود بدافع المضاربة فهو جزء من الطلب على النقود في نظرية كينز ويمثل اختلافا بين نظرية كينز والنظرية الكمية للنقود.

فالنظرية الكلاسيكية افترضت ان الشخص لا يحمل نقودا تفيض عن الكمية المطلوبة لمواجهة المعاملات (بما في ذلك الاحتياط). ذلك ان الفرد اذا حمل نقودا تزيد عن حاجة المعاملات انما يضيع على نفسه القائدة التي كان يمكن ان يكسبها لو انه استثمر الارصدة الزائدة في سندات. والتعليل هو: حتى لو كان سعر الفائدة منخفضا للغاية فمن الافضل الحصول على بعض العائد بدلا من لا شيء اطلاقا. وقد اشار كينز الى العلاقة العكسية بين سعر الفائدة واسعار السندات. فسعر الفائدة في المستقبل هو الذي يجعل الافراد يحملون بعض النقوج بغرض المضاربة. فلو ان سعر الفائدة في المستقبل يمكن معرفته بالتأكيد ، فان يكون هناك طلب نقود بغرض المضاربة ولن يكون هناك أي اعتراض لفكرة الكلاسيك على طلب النقود. وعليه فان معادلة طلب المضاربة تصبح كما يلي:

$$L_s = I(r)$$

حيث تمثل (r) : سعر الفائدة

L_s: الطلب على النقود من اجل المضاربة

وباختصار فان طلب الافراد للنقود بدافع المضاربة يتأثر بسعر الفائدة فيحتفظ الافراد بارصدة نقدية بدافع المضاربة عندما تكون اسعار الفائدة منخفضة. ذلك ان التضحية نتيجة لاحتفاظهم بهذه الارصدة في شكل نقدي تكون ضئيلة نظرا لانخفاض سعر الفائدة. كما انه عندما تكون اسعار الفائدة منخفضة. فانه من المنتظر ان تتجه اسعار الفائدة هذه نحو الارتفاع فلا يتعرضون لخسارة مالية من احتفاظهم بالسندات . والعكس، اذا كان سعر الفائدة مرتفعا فان الافراد سوف يحتفظون بقدر صغير من ثروتهم في صورة نقدية سائلة. ذلك لان التضحية التي تترتب على الاحتفاظ بنقود سائلة كبيرة، نظرا لارتفاع سعر الفائدة. هذا اضافة الى انه عندما تكون اسعار الفائدة مرتفعة يغدو من المنتظر ان تتجه هذه الاسعار نحو الانخفاض فيحقق الافراد ربحا رأسماليا من احتفاظهم بالسندات في الوقت الحاضر.

وتعزى هذه التقلبات في اسعار الفائدة الى عدة عوامل اهمها الاجراءات التي تتخذها لسلطة النقدية (البنك المركزي غالبا) للتأثير على هذه الاسعار وحسب ما تقيضه الظروف الاقتصادية (رواج او كساد) من ذلك البلد.

واذا كنا قد جعلنا طلب النقود بدافع المعاملات ودافع الاحتياط يتأثران اصلا بالدخل، وطلب النقود بدافع المضاربة يتأثر بسعر الفائدة.فاننا نستطيع ان نقرر ان الطلب الكلي للنقود وهو ما سماه كينز التفضيل النقدي (Liquidity Preference) . يتوقف على الفائدة ويمكن اعتباره دالة عكسية في سعر الفائدة.

4. دالة الطلب الكلي على النقود

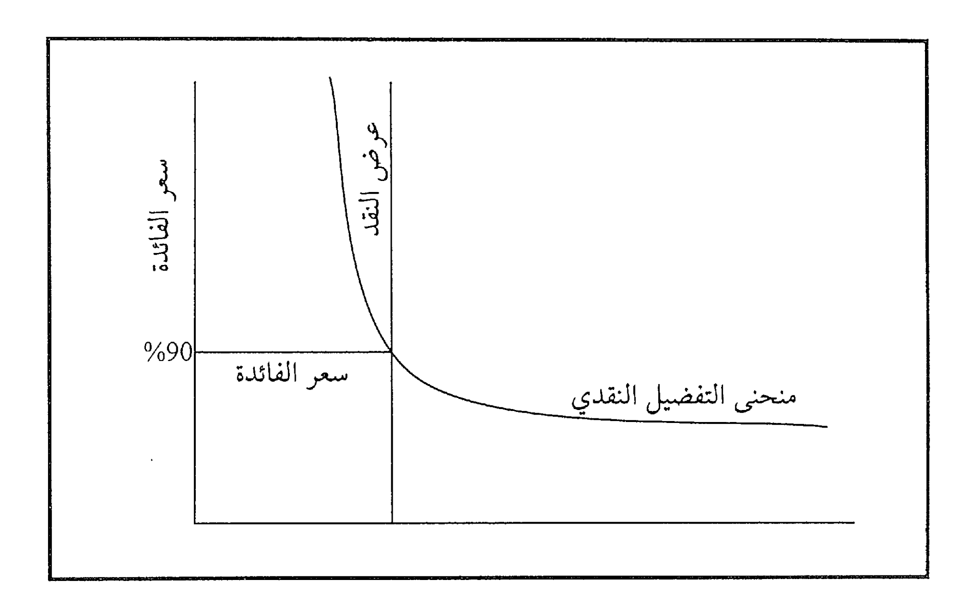
يوضح منحنى التفضيل النقدي العلاقة السلبية بين سعر الفائدة ورغبة الافراد بالاحتفاظ بقدر اكبر من ثروتهم في شكل نقدي، والعكس انه كلما ارتفع سعر الفائدة طلب الافراد كمية اقل من النقود أي انهم سيحتفظون بقدر اقل من ثروتهم في شكل نقود سائلة. وقد اضيف الى الشكل (1) العرض الكلي للنقود ويظهر على شكل خط رأسي مستقيم. ذلك ان العرض النقدي يكون عديم المرونة بالنسبة لسعر الفائدة وذلك لعدم وجود علاقة بين المعروض من النقود وسعر الفائدة. فعرض النقد يتوقف على تلك الكمية التي يراها البنك المركزي مناسبة للحالة الاقتصادية السائدة .

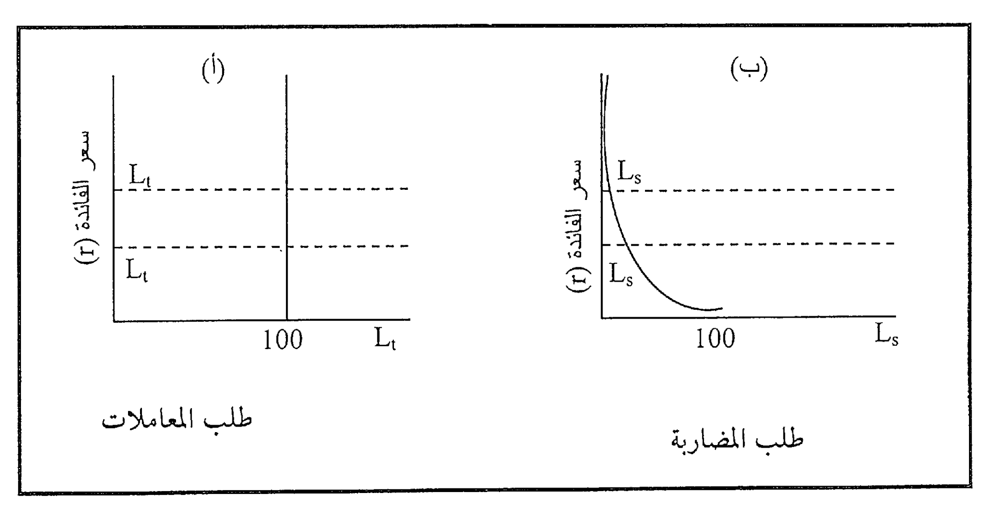
اما الطلب الكلي على النقود فيمكننا التوصل اليه بجمع المعادلات الخاصة بطلب النقود للمعاملات والاحتياط (L_t KY) مع المعادلة الخاصة بطلب النقود للمضاربة ($L_t = I(r)$) فنحصل على معادلة الطلب الكلي للنقود

$$L_t + L_s = KY + I(r)$$

ويمكن ايضاح ذلك بالشكل (2) . فالجزء(أ) من الشكل المذكور يوضح العلاقة بين الطلب على النقود والدخل. فالطلب على النقود بغرض المعاملات يبلغ 100 مليون دينار عندما يكون مستوى الدخل (4000) مليون دينار

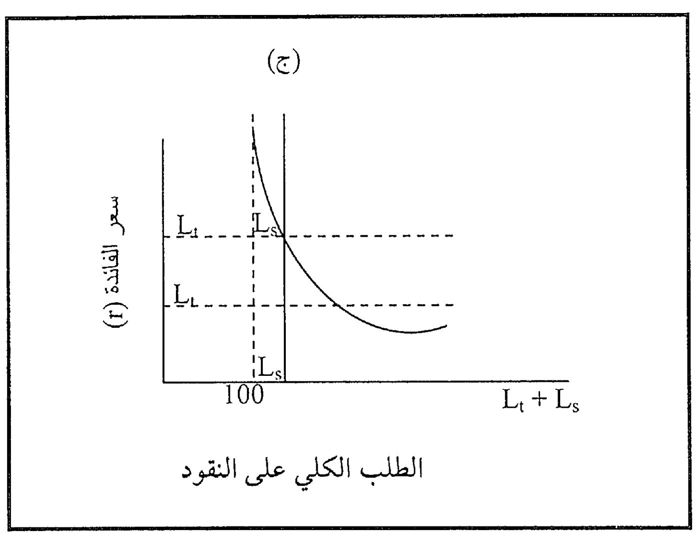
وذلك على اعتبار ان $K=\frac{1}{4}$ والجزء (ب) من الشكل المذكور يوضح طلب النقو بغرض المضاربة وهو موضح كدالة عكسية في سعر الفائدة. والجزء (ج) يوضح الطلب الكلي للنقود. وهو عبارة عن مجموع الطلبات في (أ) (ب) والذي يمثل ($L_t + L_s$) .





شكل (1)

طلب النقود وعرض النقود



شكل (2)

الطلب على النقود

وبصرف النظر عن طلب النقود فان الكمية الفعلية للنقود التي يحملها الافراد والمشآت في أي وقت لا يجب ان تتجاوز عرض النقود في المجتمع في ذلك الوقت. فلا بد من ان بعض الافراد يحملون. وبناء على ما سبق فانه يمكننا تحديد حالة التوازن في السوق بحيث يتطلب ان يكون عرض النقود مساويا للطب على النقود (M=L) حيث تمثل (L) دافعي المعاملات والمضاربة في الطلب على النقود بينما تمثل (M) عرض النقود. ويتغير العرض الفعلي للنقود عبر الزمن وذلك وفقا لسياسة وقرارات البنك المركزي الذي نظم هذه العمليةز واذا افترضنا ان البنك المركزي هو الذي يحدد عرض النقد وانه مستقبل عن مستوى الدخل او سعر الفائدة فان عرض النقد سيكون كمية ثابتة تتخذ شكل خط عمودي يمكن من خلاله تحديد سعر فائدة التوازن والتي تمثلها الحالة (جـ) في الشكل (2) حيث يتم توازن بين عرض النقد والطلب عليه عند مستوى 150 مليون دينار وعند سعر فائدة =9٪ وهو ما يعكسه منحنى التفضيل شكل (1).

ومن البديهي أي تغير في سعر الفائدة او عرض النقد (من قبل السلطات النقدية) سوف يترتب عليه تغير مماثل في حالة توازن السوق. فالسياسة النقدية للبنك

المركزي تستطيع حينئذ ان تؤثر على مستوى الناتج والتوظف والمستوى العام للاسعار. ففي حالة الانكماش (مستوى اقل من مستوى التوظيف الكامل) يعمل البنك المركزي على اتباع سياسة توسعية فيستخدم اسلحته وذلك لزيادة فائض الاحتياطي النقدي لدى البنوك التجارية (تخفيض نسبة الاحتياطي، يدخل عمليات السوق المفتوحة مشتريا، يخفض من سعر الخصم وغير ذلك من الاسحلة النوعية) وسيترتب على هذ الاجراءات زيادة في عرض النقد والذي يؤدي الى انخفاض سعر الفائدة (بافتراض ثبات الطلب) والذي بدوره يقلل من كلفة الاقراض ويزيد من الاستثمارات (من خلال المضاعف) وتكون المحصلة النهائية زيادة الناتج القومي والتوظف.

تقويم النظرية النقدية الكينزية ونقدها

ليس هناك شك في ان التحليل الكنزي قد احدث ثورة كبيرة في الفكر الاقتصادي، وبخاصة وان النظرية الكينزية قامت على انقاض التحليل الكلاسيكي الغربي الذي فشل تماما في معالجة الازمة الاقتصادية (1929). ويمن حصر اهم جوانب الاختلاف بين التحليل الكلاسيكي والتحليل الكينزي في النقاط التالية:

1. ان التوازن الاقتصادي بحسب التحليل الكلاسيكي يتحقق فقط عندما يبلغ الاقتصاد مستوى التشغيل الكامل. اما في التحليل الكينزي فانه يمكن تحقيق التوازن الاقتصادي دون مستوى التشغيل الكامل. فكينز يرفض فكرة تساوي الطلب الكلي مع العرض الكلي حسب الافتراض الكلاسيكي المستند الى قانون (ساي)

2. تعتبر التغيرات في الطلب الكلي على جانب كبير من الاهمية في النظرية الكينزية، فالاقتصاد يمكن ان يكون عند مستوى الاستخدام الكامل او اقل من هذا المستوى. فاذا كان الاقتصاد دون مستوى التشغيل الكامل ويزداد في الوقت نفسه الطلب الكلي فان ذلك سيؤدي الى زيادة الانتاج والتشغيل اما اذا ازداد الطلب الكلي زيادة كبيرة تفضي بالاقتصاد الى بلوغ مرحلة التشغيل الكامل واستمرت زيادة الطلب بعد هذه المرحلة فستكون النتيجة ارتفاع

الاسعار وظهور فجوة تضخمية. مقابل هذا يؤكد الكلاسيك ان ارتفاع الاسعار عامة لا تظهر الا نتيجة لزيادة كمية النقود المعروضة باعتبار ان الاقتصاد اصلا عند مستوى التشغيل الكامل (الاستخدام الامثل) وليست هناك امكانيات لزيادة حجم المعروض السلعي (العرض الكلي) ؟

3. ان دالة الطلب على النقود (الكينزية) هي دالة لسعر الفائدة الى جانب الدخل. اذ ان هناك حدا ادنى لسعر الفائدة، لا يمكن ان ينخفض الى مستوى ادنى منه. لذا يصبح الطلب على النقود مرنا مرونة لا نهائيه (Liquidity Trap)، بحيث تؤدي زيادة كمية النقود الى ارتفاع الاسعار، وبذلك تضيع هذه الزيادة في كمية النقود في مصيدة السيولة، اما في التحليل الكلاسيكي فان جانب الطلب على النقود مرتبط بوظيفة النقود الوحيدة التي افترضوها والمتمثلة في كونها وسيطا للمبادلة مع اهمال الجوانب الطلب على النقد التي ذكرها كينز (دوافع تفضيل السيولة).

انتقادات النظرية الكينزية

تنحصر اهم الانتقادات الموجهة للنظرية الكينزية في النقاط الاتية:

1. ان (كينز) لم يشر الى التغيرات في مستوى الدخل الذي يؤثر على سعر الفائدة لانه يعتقد ان سعر الفائدة يتحدد بتلاقي عرض النقد مع الطلب عليها لاغراض السيولة. لهذا يعتقد ان سعر الفائدة اعتبرت ظاهرة نقدية في التحليل الكينزي. كما انه من الصعوبة تحديد الطلب على النقود لاغراض السيولة النقدية دون معرفة مستوى الدخل الذي يؤثر بدوره على الطلب على النقود للاغراض المختلفة التي ذكرها (كينز)
2. ان التحليل الكنزي يقرر ان سعر الفائدة يتحدد بعمال واحد فقط يتمثل في الطلب على النقود لاغراض السيولة في حيث نجد عوامل اخرى لا تقل اهمية في تحديد سعر الفائدة وفي مقدمة هذه العوامل الدخل.
3. لم تتناول النظرية النقدية الكينزية توضيح مستوى سعر الفائدة في الاجل الطويل وانما اكتفى (كينز) بايضاح العوامل المحددة لسعر الفائدة في الاجل

القصير (على المدى الطويل كلنا ميتون) وهذا اهمال لاثر الزمن في تقرير سعر الفائدة وخاصة في اسواق الائتمان المصرفي. لهذا اعتبر البعض ان النظرية الكينزية تتصف بالستاتيكية (الجمودية).

ومع الاهمية البالغة للمدرسة الكينزية الا ان طبيعة تطور الازمات الاقتصادية المعاصرة التي تعاني منها البلدان الرأسمالية الاقتصادية ادت الى تراجع المدرسة الكينزية وصعود المدرسة الكلاسيكية المحدثة والمعروفة بمنهج شيكاغو وهي مدرسة تقوم على اساس كلاسيكي ولكن بتحليل وروحية جديدة امكنتها من معالجة بعض جوانب الأزمة الحالي التي تعاني منها هذه البلدان والمتمثلة في معايشة التضخم والكساد والمشكلات الاقتصادية الاخرى التي بدأت تظهر مؤخرا. وسنتناول اهم افكار هذه التيارات في الجزء القادم من الوحدة.

ثالثا: النظرية النقدية الحديثة (الفكر النقدي المعاصر)

لقد ظهرت اضافات وتجديدات على النظرية الكلاسيكية وكذلك على النظرية الكينزية، وقد ا رتبطت التطورات النظرية هذه بتطور النظام الرأسمالي نفسه، وتغير طبيعة ازماته الاقتصادية. فأفكار كينز جاءت بديلا للتحليل الكلاسيكي وكانت بمثابة ثورة في فكر الاقتصاد الرأسمالي وخاصة فيما يتعلق باستخدامه لاساليب جديدة في التحليل النقدي ولربطه بين الدخل والاستثمار. وبهذا تفوضت النظرية النقدية الكلاسيكية القاصرة عن تحليل ديناميكية المستوى العام للاسعار من جهة وديناميكية التغير في الدخل من جهة اخرى.

لكن البناء الفكري الكينزي تعرض لتصدعات ايضا كان سببها الاساسي ظهور مشكلات جديدة لم يعدها النظام الرأسمالي من قبل تمثلت في معايشة التضخم مع الركود جنبا الى جنب مما جعل النظرية النقدية المعاصرة تحاول الجمع بين الاستنتاجات الكلاسيكية والاستنتاجات الكينزية، الا ان فترة التسعينات وما رافقها من تطور الازمة الاقتصادية الرسمالية المعاصرة اعادت الحياة مجددا للتحليل الكلاسيكي ولكن بدم وحيوية جديدة تمثلت في صعود مدرسة شكاغو او منهج شيكاغو الت يتزعمها الاقتصادي الامريكي المعاصر (ميلتون فريدمان) والذي استطاع واتباعه من

تأكيد افكاره على الواقع الفعلي والترويج للأخذ بها من قبل الدول الراسمالية وفي مقدمتها الولايات المتحدة وبريطانيا. اذا قامت هذه الحكومات تباخاذ مجموعة من الاجراءات والتدابير الاقتصادي الهادفة الى زيادة معدلات النمو الاقتصادي ومن خلال تقليص حجم التدخل الحكومي وتخفيض حجم الضرائب وكذلك تخفيض الانفاق الحكومي الاعانات وغيرها من الاجراءات التي تعتمد اصلا على الاساس الكلاسيكي الاقتصادي. وسنحاول التعرف على الاضافات والتجديدات التي طرأت على النظرية الكمية في دراسة شيكاغو والكينزية في نظرية التوقعات (المدرسة السيودية).

النظرية النقدية الكمية الحديثة (مدرسة شيكاغو)

يتزعم هذه المدرسة الامريكي المعروف ميلتون فريدمان. ويمثل هذا المنهج محاولة لاستيعاتب الانتقادات التي تتعرض لها الافكار النقدية الكلاسيكية من جهو والاستفادة من التقدم والتطور الفكري الذي ظهر بعد عهد الكلاسيك من جهة اخرى. فنظرية فريدمان هي تحليل لجانب الطلب على النقود بطريقة اكثر اتساعا من التحليل الكلاسيكي وكذلك التحليل الكينزي لهذا الجانب، لقد ادخل فريدمان مفهوم الثروة (Wealth) كمحدد اساسي للطب على النقود ومفهوم الثروة بحسب هذه النظرية يمثل القيمة الرأسمالية لجميع مصادر الدخل اذ يتكون اضافة الى النقود من الاسهم والسندات والسلع المادية الانتاجية وراس المال البشري.

ويعد الدخل تيارا متدفعا من الرصيد المتمثل في الثروة لذلك ميز فريدمان بين الدخل الدائم (Permanent Income) والدخل الجاري(Current Income) حيث يعتمد الاول (الدائم) على التوقعات المرتبطة بالدخل المستقبلي. وحسب منهج فريدمان فان الثروة ترتبط بالدخل بواسطة سعر الفائدة ويمكن التعبير عن ذلك بالصيغة الاتية:

$$W = Y / r$$

حيث تمثل:

W: الثروة البشرية والمادية

Y: الدخل

r: سعر الفائدة.

ويمكن التعبير عن الطلب على النقود حسب منهج شيكاغو بالدالة التالية:

$$M = f(r,p,b,w,y,u)$$

حيث تمثل :

r: سعر الفائدة

P: المستوى العام للاسعار

b: نسبة راس المال المادي الى اجمالي الثروة

w:الثروة البشرية والمادية

y: الدخل

u: اذواق المستهلكين

والملاحظة الاساسية التي يمكن ان نسوقها على تحيلي (فريدمان) بانه عد الثروة او الدخل كمصدر اساسي للتغير في دالة الطلب على النقود اما المتغيرات الاخرى وخصوصا تغيرات اسعار الفائدة فانه عد دورها ثانويا. فالدخل المتوقع (الدائم) كتفقد للثروة هو في الوقت نفسه عند (فريدمان) عوائد توفرها الاصول المتخلفة المكونة للثروة وان اغلب هذه العوائد تتوقف واقعيا او فعليا على سعر الفائدة.

ان تحليل (فريدمان) للعلاقة بين الثروة وبين مكوناتها في تحديد الطلب على النقود ليسم كميا فقط بل ان هناك الجانب النوعي المرتبط بتوزيع مكونات الثروة بصورة اصل مختلفة وتقديم هذه الانواع على غيرها. وتفضيل احدها من حيث الاستثمار على غيره من بقية الاصول لا يترتبط بعوائد الاصول فقط، وانما يرجع ايضا لاعتبارات في مقدمتها اذواق وعادات اصحاب الثروة التي تحكم توزيعهم لمكونات الثروة بصورة انواع معينة من الاصول المختلفة. ففي اوقات الحروب والازمات الاقتصادية الحادة قد يمتنع حائزوا الثروة عن توزيع ثروتهم على اصول ذات عوائد مرتفعة ويفضلون الاحتفاظ بها سائلة او ابدالها بالذهب تعبيرا عن رغبتهم النفسية في توفير الطمأنينة في تلك الظروف.

لهذا يمكن ان يكون توزيع الثروة على الاصول المختلفة متباينا في الاصول والاوضاع الطبيعية عن الظروف والاحوال الاقتصادية غير الطبيعية اذ يمكن للاخيرة ان تقرر اعادة توزيع مكونات الثروة بشكل مختلف عن الاحوال الطبيعية ما ويؤكد (فريدمان) ان المحافظة على الاستقرار.الاقتصادي والنقدي يتطلب نمو الكمية النقدية المعروضة بمعدلات متناسبة مع نمو حجم الناتج القومي وزيادة عدد السكان. لذا يجب ان تنمو هذه الكمية بمعدلات تحقق رغبة الافراد بالاحتفاظ بتلك النسبة التي يرغبون الاحتفاظ بها بشكل نقدي حينما تتجه دخولهم الحقيقية نحو الارتفاع (بسبب انخفاض المستوى العام للاسعار) وهذا التحليل في اساسه لا يختلف عن التحليل الكلاسيكي فيم يخص تغير الاسعار العامة بسبب تغير كمية النقد المطلوبة وبثبات النقود المعروضة.

نظرية الاموال القابلة للاقتراض

ذكرنا سابقا ان التحليل الكلاسيكي ينطلق من وظيفة النقود الوحيدة كاداة للتبادل لذلك فان عمليات الاقراض والاقتراض (الائتمان) ما هي الا عمليات تساعد نقل الموارد النقدية (كوسائل دفع) من ايدي المدخرين الى ايدي المستثمرين. فرؤوس الاموال لغايات الاستثمار هي عينية باعتبار انها تتحول من صورتها النقدية الى صورتها العينية خلال عملية الاستثمار . ويمثل سعر الفائدة ثمنا للافراد الذين يدخرون وكلفة على الذين يستثمرون باعتبار ان الادخار ما هو الا امتناع عن الاستهلاك، لذا فهو ظاهرة عينية وهذا السعر يتناسب تناسبا

طرديا مع الادخار اذ كلما ارتفعت اسعار ارتفعت اسعار الفائدة تشجع الافراد الى زيادة ادخاراتهم نتيجة حصولهم على عائد مجز يمثل سعر الفائدة المرتفع. اما علاقة الاستثمار بسعر الفائدة فهي علاقة عكسية اذا كلما ارتفع سعر الفائدة انخفض حجم الاستثمار والعكس صحيح ايضا بسبب تغير كلفة الاستثمار من وجهة نظر المستثمرين.

اما كيفية تحديد سعر الفائدة وفق التحليل الكلاسيكي فان الكلاسيك يعدون سعر الفائدة مثله مثل أي سلعة عينية يتحدد بالعرض والطلب على الادخار. وباعتبار

ان الادخار سيوجه نحو الاستثمار لهذا فان سعر الفائدة يعد الوسيلة التي بموجبها يتحقق التوازن بين الادخار والاستثمار بغض النظر عن مستوى وتغيره.

تحاول نظرية الاموال القابلة للاقتراض الوصول الى نتيجة مفادها ان زيادة عرض الاموال القابلة للاقراض يمكن ان يقابلها زيادة مماثلة في حجم الادخارات باعتبار ان مصدر الزيادة في تل الاموال هو البنك المركزي ثم المصارف التجارية بحكم قدرتها على التوسع في منح الائتمان ودون ان يكون للافراد او المشروعات دور في هذه الزيادات (أي الزيادة في الاموال القابلة للاقتراض لم تنشأ بسبب زيادة حجم الادخارات).

وتؤكد النظرية ان العلاقة طردية بين عرض الاموال القابلة للإقراض من جهة وبين سعر الفائدة من جهة اخرى. وكلما انخفض سعر الفائدة توجه الافراد نحو الاكتناز، بمعنى ان المدخرين يفضلون الاحتفاظ بنقودهم بصورة سائلة وخارج تداول الجهاز المصرفي لانعدام رغبتهم في ايداعها لدى المصارف بسبب الانخفاض الشديد في سعر الفائدة.

الا انه لابد من التأكيد على ان نظرية الاموال القابلة للاقراض هي بمثابة امتداد للنظرية النقدية الكلاسيكية خاصة من حيث موقفها من الاستثمار والادخار وسعر الفائدة المتفق مع موقف الكلاسيك. وفضلا عن ذلك فان هذه النظرية وكلك نظرية كمية النقود لا تاخذان بعين الاعتبار السيولة للافراد الناشئ عن دوافع معينة (دوافع الاحتياط والمضاربة) في تحديد الطلب على النقود. ويرجع ذلك الى اقتصار دور النقود على كونها لا تؤدي سوى وظيفة الوساطة في التبادل كما يقرر ذلك التحليل الكلاسيكي.

اسئلة الفصل الثالث

1. اشرح النظرية النقدية الكلاسيكية التي تمثل جانب العرض؟
2. اشرح النظرية الكمية للنقود (نظرية فيشر)؟
3. اذكر العوامل المؤثرة في عرض النقود ووضح احداها؟
4. اشرح النظرية الكينزية (النظرية النقدية من جانب الطلب)؟
5. وضح اهمية الكفاية الحدية لرأس المال في الطلب على الاستثمار؟
6. اذكر جوانب الاختلاف بين التحليل الكينزي والكلاسيكي؟
7. اذكر اهم الانتقادات الموجهة للنظرية الكينزية؟
8. اشرح النظرية النقدية الكمية الحديثة (مدرسة شيكاغو)؟



الفصل الرابع

النقود والمستوى العام للأسعار

أولاً: قيمة النقود

ثانياً: النقود والمستوى العام للأسعار

ثالثاً: تغيرات قيمة النقود وقياسها

رابعاً: قيمة النقود والتضخم

اسئلة الفصل الرابع

الفصل الرابع

النقود والمستوى العام للأسعار

أولاً: قيمة النقود

تنقسم السلع الى قسمان، سلع اقتصادية وسلع غير اقتصادية، السلع الاقتصادية هي كل سلعة لها ثمن (قيمة) ولها منفعة (استعمال)، بينما السلع غير الاقتصادية لها منفعة(استعمال)ولكن ليس لها ثمن مثل الهواء بشكله الطبيعي. وعلى هذا الأساس يوجد قيمتان لكل سلعة متوفرة في السوق وهي القيمة الاستعمالية والقيمة التبادلية، حيث ان القيمة الاستعمالية تعبر عن صلاحية السلعة لإشباع حاجة معينة (منفعتها). بينما تعبر القيمة التبادلية عن صلاحية السلعة لان تكون محلا للمبادلة.

وبما ان النقود لا تعتبر سلعة فإنها تعبر عن القيمة التبادلية للسلع. وبعبارة أخرى قوتها الشرائية تتمثل في ما تستطيع النقود شرائه من السلع والخدمات الصالحة للاستهلاك فإذا هي مرتبطة مع السلعة الاقتصادية. ويمكن تعريفها كما يلي: مفهوم قيمة النقود: يحمل مصطلح قيمة النقود، معان متعددة فقد يعني الوزن المعدني، الذي تمثله وحدة النقد في ظل النقود المعدنية مثل وحدة نقدية لها وزن معين من الذهب او الفضة.

وقد يعني مفهوم قيمة النقود: سعر صرف العملة مقابل العملات الأجنبية الأخرى، او نسبة المبادلة بين النقود الوطنية والنقود الأجنبية (قيمة النقود الوطنية بالنسبة للعملات الأخرى) وقد يراد بقيمة النقود. القوة الشرائية لوحدة النقد، ومدى قدرة هذه الوحدة النقدية على شراء السلع والخدمات (او ما لوحدة النقد من قوة في ميدان المبادلات).

عموماً ان مصطلح قيمة النقود بشكل عام وبدون تحديد، فان المقصود هنا القوة الشرائية للنقود بالنسبة للسلع والخدمات.

ثانياً: النقود والمستوى العام للأسعار

تعتبر العلاقة بين ارتفاع الاسعار والقوة الشرائية للنقود، علاقة عكسية. حيث ان ارتفاع الاسعار يضعف من القوة الشرائية للنقود عن المستهلكين (عند ثبات الدخل) مما يؤدي الى تقليل من الكميات المشترى من السلع والخدمات.

وفي الحالة العكسية عند انخفاض الاسعار يزيد المستهلك من شراء السلع والخدمات.

لذلك يمكن قياس التغير في قيمة النقود عن طريق متابعة التغير في المستوى العام للاسعار. حيث وجد الاقتصاديون في الأرقام القياسية اداة عملية مناسبة لقياس تقلبات قيمة النقود، ولما كانت القوة الشرائية للنقود بمثابة مقلوب المستوى العام للاسعار فانه في الإمكان الحصول على الأرقام القياسية للقوة الشرائية بقلب الرقم القياسي الذي يمثل مستوى الاسعار فاذا كان الرقم القياسي الذي يمثل مستوى الاسعار قد ارتفع في سنة معينة الى أربعة أضعاف قيمته في سنة الأساس، فان ذلك يعني انخفاض القوة الشرائية للنقود الى الربع (حيث ان مقلوب $\frac{4}{1}$ هو $\frac{1}{4}$)

تتأثر القوة الشرائية للنقود، بالتغيرات التي تطرأ على أسعار السلع والخدمات في السوق، أي ان وظيفة النقود كأداة(وسيط) في المبادلات مع السلع والخدمات لا يقتصر دورها على مبادلة سلعة واحدة بعينها، بل يمكن مبادلتها بجميع أنواع السلع والخدمات المتاحة للتداول في الاقتصاد الوطني وذلك لأنها تمثل قوة شرائية تستخدم لشراء السلع والخدمات.

ومن هنا يتضح، ان القوة الشرائية للنقود (او قيمة النقود) تتحدد بكمية (او مقدار) السلع والخدمات، التي يمكن شرائها بوحدة نقدية واحدة في زمان ومكان معينين. وعندما ترتفع أسعار السلع والخدمات في السوق (من جراء زيادة الطلب عليها، او نقص المعروض منها)، فان ذلك يعين ان وحدة النقود التي كانت تشتري كمية معينة من السلع والخدمات، لم يعد بوسعها شراء نفس الكمية من السلع والخدمات.

وعموما، فان السلع والخدمات، لا ترتفع كلها –عندما يحدث ارتفاع الاسعار– بنسبة واحدة، فقد ترتفع اسعار بعض السلع بنسبة معينة، بينما ترتفع اسعار سلعة

أخرى بنسبة اقل، وقد تبقى اسعار سلعة معينة دون ارتفاع، ولا غرابة ان نجد ان بعض اسعار السلع ينخفض .. وهذا يعنى انه من العبث دراسة قيمة النقود (وتغيرات قوتها الشرائية) من خلال سلعة واحدة، بل لابد ان تنظر تلك الدراسة من خلال تغير اسعار جميع السلع والخدمات المتاحة للتداول في السوق، وهو ما يعبر عنه بالمستوى العام للاسعار.

ويمكننا القول، ان هناك علاقة عكسية، بين تغيرات قيمة النقود وتغيرات مستوى الأسعار،اذ ان ارتفاع الاسعار يعني انخفاض القوة الشرائية للنقود(او انخفاض قيمة النقود)، وانخفاض مستوى الاسعار، يعني ارتفاع القوة الشرائية للنقود ويمكن التعبير عن هذه العلاقة العكسية بالصيغة الآتية:

$$\text{قيمة النقود (القوة الشرائية للنقود)} = \frac{1}{\text{المستوى العام الاسعار}}$$

وهذا يعني ان قيمة النقود، هي عبارة عن مقلوب المستوى العام للاسعار، فاذا ارتفعت مثلا قيمة النقود بنسبة الضعف فهذا يعني ان المستوى العام للاسعار قد انخفض الى النصف، واذا انخفضت قيمة النقود الى النصف، فهذا يعني ان المستوى العام للاسعار قد ارتفع الى الضعف، هذا وان المستوى العام للاسعار هو عبارة عن متوسط اسعار السلع والخدمات.

ويجدر التنويه الى ان قيمة النقود، والمستوى العام للاسعار هما تعبيران مختلفان عن حقيقة واحدة، هي نسبة مبادلة النقود بالسلع الأخرى.

ثالثاً: تغيرات قيمة النقود وقياسها

ان قيمة الوحدة النقدية (او قوتها الشرائية). تنخفض بمرور الزمن، بسبب عوامل عديدة، أهمها ارتفاع المستوى العام للاسعار، الا ان السؤال الذي يطرح نفسه في هذا المجال: كيف نتمكن من قياس تقلبات قيمة النقد؟ ولإجابة عن هذا السؤال، فان الاقتصاديين يلجئون الى استخدام الأرقام القياسية للاسعار Prices Index Numbers .

وتعني الارقام القياسية للاسعار، سلسلة من الارقام التي توضح التغيرات النسبية، التي طرأت على المستوى العام للاسعار خلال فترة زمنية معينة، بالقياس الى

ما كان عليه ذلك المستوى في سنة سابقة، يطلق عليها سنة الاساس (والتي تعتبر أساساً للمقارنة) Base- year.

وعند حساب الارقام القياسية للاسعار، لابد من إبداء الملاحظات الآتية:

1. تستند فكرة الارقام القياسية للاسعار، على أساس اختيار عدد محدود من السلع والخدمات (التي من المعتقد أنها تمثل جميع أنواع السلع والخدمات المتداولة في السوق، وتمثل تغيرات أسعارها). أي ان الباحثون، يختارون عينة من الكم الهائل من السلع والخدمات المنتجة (يعتقد ان تغيرات أسعارها تمثل تمثيلا دقيقا لتغيرات اسعار عموم السلع والخدمات الأخرى)، اذ يعتبر من المتعذر رصد الكم الكبير من السلع والخدمات المتداولة في السوق، لاسيما وانه في غالب الأحيان، لا تتوفر كافة البيانات الدقيقة والتفصيلية للسلع والخدمات موضع المقارنة والقياس.

   ويتم على ضوء هذه العينة، رصد الاتجاه العام للتغير في الاسعار في سنة المقارنة بالنسبة لسنة الاساس.

2. لا يوجد مستوى واحد للاسعار، بل هناك أنواع مختلفة من مستويات الاسعار، تتعدد طبقا لتعدد وتنوع الأغراض المقصودة من دراسة قيمة النقود.

   ام اذا كان اهتمامنا ينصب على معرفة تغيرات قيمة النقود (او القوة الشرائية لها) للسلع والخدمات الاستهلاكية، فإننا سنهتم باستخراج الرقم القياس لاسعار التجزئة، اما اذا كان اهتمامنا ينصب على معرفة تغيرات القوة الشرائية للنقود في السلع والخدمات التي تتم مبادلتها في أسواق الجملة فإن الرقم القياسي الذي يمثلها هو الرقم القياسي لأسعار الجملة، فان الرقم القياسي الذي يمثلها هو الرقم القياسي لأسعار لجملة، وقد يكون الهدف معرفة تغير القوة الشرائية للنقود في السلع الانتاجية، (التي تم إنتاجها خلال الفترة الجارية)، والمنتجة خلال الفترات السابقة، او دراسة تغير القوة الشرائية للنقود في السلع التي يتم تداولها في السوق المحلية، او التي تدخل ضمن التبادل الدولي.

3. من الأهمية بمكان، حسن اختيار سنة الاساس (السنة التي يُقارن بها تغيرات الاسعار)، فقد يتم اختيار سنة الاساس لأنها تشكل نقطة انعطاف هام في

تاريخ الدولة، او لأنها كانت تمثل مستوى عادياً ثم حدث يعدها ارتفاعات في الاسعار او انها تتميز بالاستقرار الاقتصادي والاجتماعي.

وعلى العموم، فانه يعبر عن التغيرات التي تحدث في مستوى الاسعار (في السنوات المقارنة) منسوبة الى سنة الاساس من خلال الصيغة الآتية:

$$\text{الرقم القياسي للاسعار} = \frac{\text{سعر السلعة في سنة المقارنة}}{\text{سعر السلعة في سنة الاساس}} * 100$$

وهذا، ويمثل السعر في سنة الاساس الرقم 100، فاذا زاد الرقم عن الرقم 100، دل ذلك على ارتفاع في الاسعار في السنة المقارنة عما هي عليه في سنة الاساس، اما اذا قل الرقم عن 100، فهذا يدل على انخفاض الاسعار في سنة المقارنة عما هي عليه في سنة الاساس.

4. لما كان الذي يهمنا هو التغير في المستوى العام للاسعار، وبالتالي التغير في قيمة النقود (او القوة الشرائية لها). فلابد لنا من ان نقارن هذا التغير في سنتين معينتين، وعلى سبيل المثال، اذا أردنا معرفة التغير في قيمة النقود بين سنة 1990 وسنة 2003 وجب علينا ان نحسب التغير في المستوى العام للاسعار بين هاتين السنتين، من خلال المقارنة بين اسعار السلع والخدمات بين السنتين المذكورتين، وحساب نسبة التغير في سعر كل سلعة، ثم حساب متوسط هذا التغير للوصول الى التغير في المستوى العام للاسعار، وهذا هو ما يعرف بالرقم القياس للاسعار.

وفيما يلي نوضح بطريقة مبسطة كيفية استخراج الرقم القياس للاسعار:

لنفترض انه لدينا ثلاثة أنواع من السلع (تم اختيارها كعينة ممثلة لمجموع السلع والخدمات المتداولة في مجتمع معين)، والمطلوب معرفة التغير النسبي في أسعارها بين عام 1992 (كسنة أساس)وعام 2002 (سنة المقارنة)، بافتراض ان الاسعار التي كانت سائدة خلالها، تعبّر عن القيم النقدية والقيم الحقيقية للسلع والخدمات.

ونوضح في الجدول الآتي اسعار السلع الثلاث:

السلع / الأسعار	أسعار سنة الأساس 1992		أسعار السنة المقارنة 2002		نسبة التغير في سعر السلعة	نسبة ارتفاع المستوى العام للأسعار
	الحقيقية بالدينار	المئوية	الحقيقية بالدينار	المئوية		
X	50	100	150	300	$\frac{150}{50} \times 100=$ %300	$\frac{150-50}{50} \times$ 100=%200
Y	60	100	120	200	$\frac{120}{60} \times 100=$ %200	%100
Z	40	100	100	250	$\frac{100}{40} \times 100=$ %250	%150
المجموع		**300**		**750**		**%450**

وعلى ضوء بيانات الجدول، وبافتراض ان هذه السلع لها نفس الأهمية لدى المستهلكين، فاننا نحصل على التغير النسبي في الاسعار بين سنة الاساس، وسنة المقارنة، من خلال جمع الاسعار المئوية في سنة الاساس وقسمتها على عدد السلع، ينتج $\frac{300}{3}=100$ وهو يمثل متوسط الرقم القياسي للاسعار في سنة الاساس، اما متوسط الرقم القياس للاسعار في عام 2002 هو:

$$\text{الرقم القياسي للاسعار} = \frac{250\% + 200\% + 300\%}{3} = \%250$$

وهذا يشير الى ان الاسعار ارتفعت من (100) في سنة الاساس الى (250) في سنة المقارنة 2002 أي ان المستوى العام للاسعار، قد ارتفع من سنة الاساس الى السنة المقارنة بمقدار $\frac{\%450}{3} = 150\%$ وهذا يعني ان القوة الشرائية للنقود (او قيمة النقود)، قد انخفضت وأصبحت $\frac{100}{250} = 40\%$ عما كانت عليه من قبل، أي انخفض بمقدار $100\% - 40\% = 60\%$.

ان متوسط الرقم القياسي للاسعار في عام 2002، وقدره 250٪، ينطوي على عيب جوهري وهو اننا نفترض ان جميع السلع التي تدخل في حسابه، تتمتع بأهمية نسبية متساوية لدى المستهلكين. بينما افراد المجتمع قد يخصصون نسبة مرتفعة من دخولهم للإنفاق على سلعة معينة، بينما ينفقون نسبة منخفضة على سلعة أخرى ولهذا يجب ان يعطى لكل سلعة وزنا خاصا يترجم أهميتها في حياة الفرد، من حيث نسبة الإنفاق الاستهلاكي من الدخل، واهميتها في الإنفاق القومي. وتسمى الارقام القياسية المعدلة على هذا النحو بالأرقام القياسية المرجحة، والتي تظهر اهمية كل سلعة بوضع أوزان توضح الأهمية النسبية لكل سلعة من السلع.

وعل سبيل المثال، فان الخبز في الحياة اليومية، له ضرورة اكبر من السلع أخرى كاللابسة، التي نحتاجها بضعة مرات في السنة، بينما الخبز هو إنفاق يومي، وبذلك فالزيادة الكبيرة في سعر الألبسة سوف تؤثر على حجم الرقم القياسي، الذي نحصل عليه، مع ان تأثيره على ميزانية الاسرة (حجم الإنفاق على السلع والخدمات الاستهلاكية المختلفة) لن يكون كبيرا، كما هو الحال في الإنفاق على الخبز.

ولاستخراج الرقم القياسي المرجح للاسعار، فاننا سنفترض ان السلع الثلاثة لها الأوزان الآتية حسب أهميتها في ميزانية الأسرة على التوالي 30٪، 50٪، 20٪، بحيث يكون مجموع الأوزان 100٪، ونوضح طريقة الاستخراج للرقم القياس المرجح للاسعار في الجدول الآتي:

البيان / السلع	الأوزان النسبية للسلع	سنة الأساس 1992		السنة المقارنة 2002	
		السعر الحقيقي بالدينار	السعر المئوي × الوزن النسبي	السعر الحقيقي (بالدينار)	السعر المئوي × الوزن النسبي
X	30	50	3000=30×100	150	9000=30×300
Y	50	60	5000=50×100	120	10000=50×200
Z	20	40	2000=20×100	100	5000=20×250
المجموع			**10000**		**24000**

ومن الجدول، يمكننا حساب متوسط الرقم القياس المرجح لمستوى الاسعار وفق الاتي:

- مجموع الاوزان النسبية للسلعة 100
- متوسط الاسعار المئوي المرجح لسنة الاساس 1992= $\frac{10000}{100}=100$
- متوسط الأسعار المئوي المرجح للسنة المقارنة 2002 = $\frac{24000}{100}=240$

ويتضح من ذلك، ان الأسعار في عام 2002 قد اتفقت بحوالي 140٪ عما كانت عليه في عام 1992سنة الأساس وهذه النسبة التي حصلنا عليها باستخدام متوسط الرقم القياسي المرجح لمستوى الأسعار، تختلف عن النسبة التي توصلنا اليها عند حساب الرقم القياس البسيط للأسعار وهي 150٪

هذا ويعتمد الرقم القياسي المرجح للأسعار على الأوزان التي نعطيها لكل سلعة، ولهذا السبب لجأ الاقتصاديون والاحصائيون الى استخدام الكميات المشتراة من كل سلعة، خلال فترة معينة كأوزان الترجيح، كما في الأرقام القياسية للأسعار المعروفة باسم لاسبير Laspeyres Index، والرقم القياسي لباش Paasche Index، والرقم القياسي لفيشر Fisher Index.

رابعاً: قيمة النقود والتضخم

يمكن قياس حجم الانتاج للدولة ما في إطار قيمته النقدية وهي مساوية كحاصل ضرب الانتاج العيني لمجموع السلع والخدمات في تلك الدولة خلال فترة زمنية معينة في مستوى الاسعار التي بيع فيها الانتاج في نفس الفترة، وحتى نتمكن من تحديد التغيرات في الانتاج الحقيقي في الفترة الذي نقيس به حجم الإنتاج بقيمته النقدية، لابد من اخذ الاعتبار للتغيرات في مستوى الاسعار وأثرها على قيمة النقد والعوامل المحددة لها . وعند تحديد العوامل المؤثرة في المستوى العام للاسعار يمكن ان نحدد العوامل المحددة لقيمة النقد.

وحيث ان للاسعار تأثير على القوة الشرائية للنقود (قيمة النقود) أخذت ظاهرة التضخم أهميتها في الحياة الاقتصادية وبشكل خاص علاقتها بالنقود والجوانب النقدية للاقتصاد. مع الأخذ بعين الاعتبار بان الدول تتعرض على اختلاف هياكلها الاقتصادية للتضخم وبنسب متفاوتة لدرجة أصبح معها التضخم متلاصقاً بالنواحي الاقتصادية والنواحي الاجتماعية.

مفهوم التضخم

فسر البعض التضخم بان تقوم الدول بإصدار كميات متزايدة من النقود حتى تغطي بها جانبا من نفقاتها العامة وذلك دون غطاء سليم.

وقد يقصد بالتضخم ارتفاع مستمر وملموس في الاسعار بسبب زيادة الطلب الكلي على السلع والخدمات عن عرضها الكلي. (فائض في الطلب وعجز في العرض) ومع ارتفاع الاسعار نتيجة لزيادة الطلب أي زيادة كمية النقود بالنسبة لكمية السلع والخدمات. فان قيمة النقود تنخفض ويسود التضخم.

وسنعني بعملية التضخم هنا: ارتفاع مستمر وملموس في المستوى العام للاسعار وعلى فترة زمنية قد تكون قصيرة وقد تكون طويلة.

انواع التضخم

ذكرنا سابقا بان جميع الدول في العالم معرضة للتضخم وبنسب متغايرة فاذا كانت النسب قليلة فقد تكون صحية وسليمة الى الارتقاء بالمستوى الاقتصادي ولكن عندما تكون النسب مرتفعة فهذا مؤشر خطير على النواحي الاقتصادية والاجتماعية، وقد يأخذ التضخم إشكالا مختلفة نذكر أهمها:

1. **التضخم المفرط (الجامح)**: حيث ترتفع فيه الأسعار بشكل كبير وتزداد فيه سرعة تداول النقود وتتوقف فيه النقود عن العمل كمستودع للقيمة، وفي حال استمرار التضخم على هذا النحو فانه قد يؤدي الى انهيار النظام النقدي وتنهار معه قيمة الوحدة النقدية كما حدث لكثير من الدول بعد الحرب العالمية الثانية حيث لم يكن هناك استقرار اقتصادي وسياسي واجتماعي.وتواجه الدول صعوبات كثرة من اجل السيطرة على هذا النوع.
2. **التضخم الزاحف (المتدرج)**: حيث يكون ارتفاع الاسعار بطيء وخلال فترات زمنية مختلفة ويكون الطلب الكلي معتدلا. ويمكن السيطرة عليه وفي بعض الاوقات تعمل الدول على تحقيقه من اجل تحفيز اللاستثمار.
3. **التضخم الدوري**: وهذا النوع مرتبط مع التقلبات الاقتصادية، لها علاقة بالطلب الكلي او العرض الكلي وينعكس اثر ذلك على ارتفاع المستوى العام للاسعار.

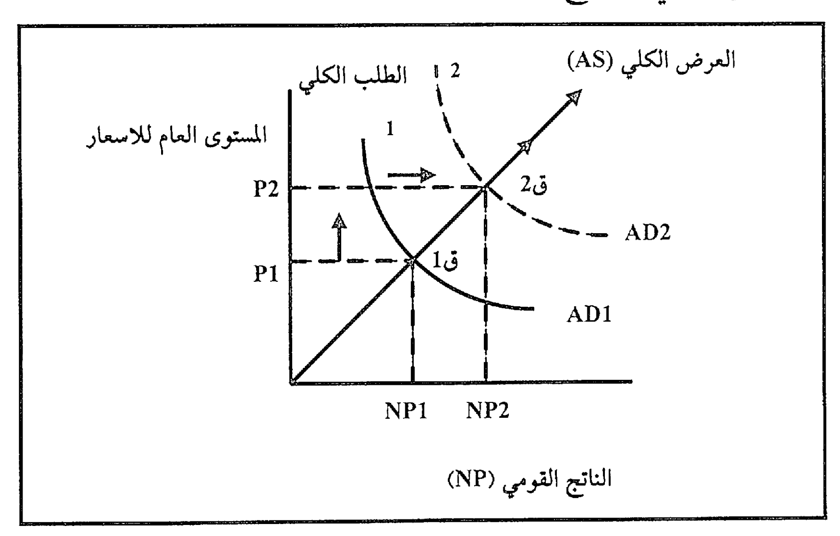
4. التضخم المكبوت: ويمثل حالة تمنع فيه الاسعار من الارتفاع عن طريق سياسات تتمثل بوضع ضوابط وعمليات تقنن من الإنفاق الكلي وتمنع ارتفاع الاسعار، وهذا يؤدي الى تجميع الموجودات النقدية والسائلة التي يمكن تحويلها الى قوة شرائية في أوقات لاحقة.

مصادر وأسباب التضخم

يوجد ثلاثة مصادر للتضخم كما وضحها الاقتصاديون وهي كما يلي:

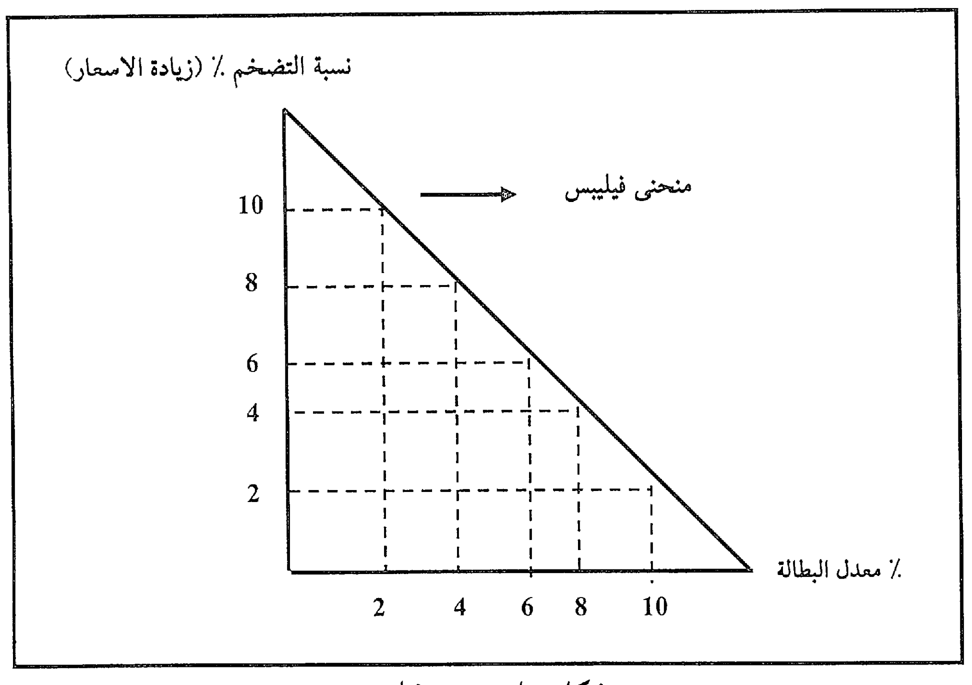
أولاً: التضخم الناتج عن جذب الطلب الكلي:

وينتج هنا التضخم نتيجة الى زيادة الطلب النقدي الكلي بنسبة اكبر من العرض الحقيقي للسلع والخدمات وقد تكون زيادة الطلب الكلي نتيجة ارتفاع مفاجئ في الميل للاستهلاك او زيادة النفقات العامة عن الإيرادات العامة او زيادة الاستثمار عن الادخار والشكل التالي يوضح نظرية جذب الطلب.



ان ارتفاع منحنى الطلب (1)، الى المنحنى رقم (2) يؤدي الى ارتفاع الانتاج الكلي ولكن في نفس الوقت يؤدي ذلك الى الارتفاع في مستوى الاسعار. وبما ان الانتاجية تكون قد اقتربت من الاستخدام الشامل لقدرتها ومواردها فإنها لا تستطيع زيادة الكميات المنتجة إلا بارتفاع الاسعار.

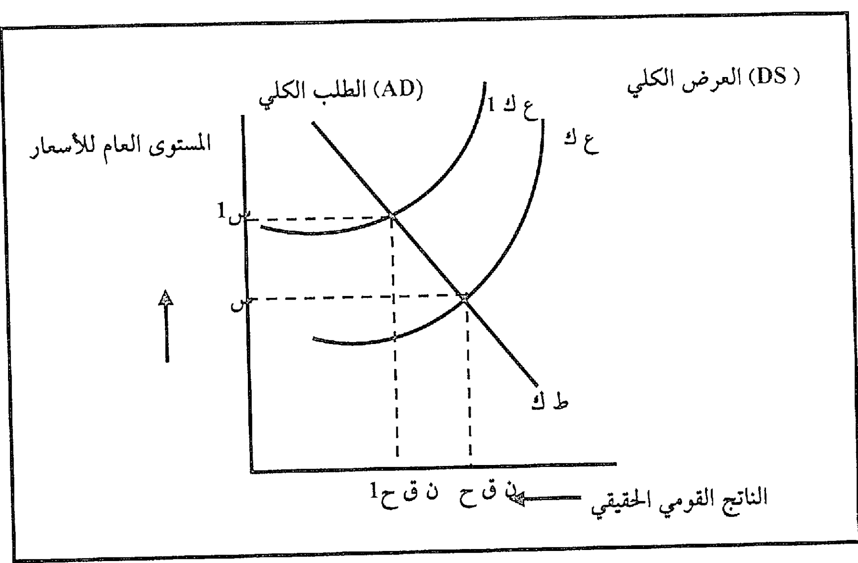
وإذا ما أردنا تقنين ارتفاع الاسعار فلابد من الحد من الطلب الكلي الذي يؤدي الى تقليل الإنتاج وهذا بدوره سوف يؤدي الى ظهور مشكلة اقتصادية أخرى وهي ظاهرة البطالة. وقد أكد الاقتصادي الانكليزي فيليبس (A.W Phillips) وجود علاقة عكسية بين معدلات البطالة والتضخم (حيث يمثل زيادة الاسعار) ومثل ذلك بيانياً وأطلق عليه اسم منحنى فيلبس كما هو مبين في الشكل.



شكل يمثل منحنى فيليبس

ثانياً: التضخم الناتج عن دفع النفقات (التضخم الذاتي)

حيث ترتفع الاسعار نتيجة زيادة النفقات الانتاجية وبشكل خاص الاجور. فيكون التضخم ناتج عن زيادة تكاليف جميع عناصر الإنتاج او أحداها، وليس لان الطلب المشتق على خدماتها قد ارتفع. ويعود سبب وجود هذا النوع من التضخم نتيجة ارتفاع أسعار الواردات، ارتفاع هامش الربح، زيادة الاجور بما لا يتناسب مع الإنتاجية او الى القيام برفع الاسعار نتيجة وجود الاحتكار. وبالرجوع الى منحنى العرض الكلي والطلب الكلي يمكن توضيح هذا المصدر في الشكل التالي:

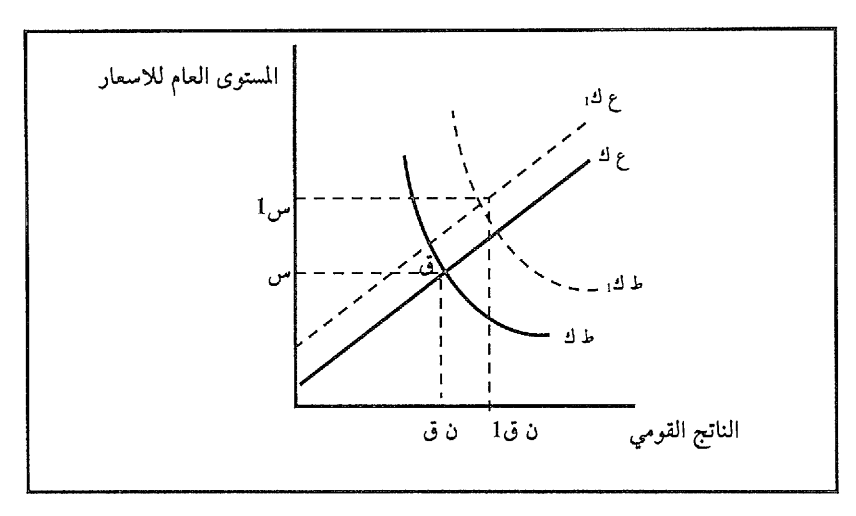


الشكل أعلاه يوضح بان ارتفاع تكاليف الإنتاج يؤدي الى انتقال منحنى العرض الكلي (ع ك) الى (ع ك1) مع بقاء انتقال منحنى الطلب الكلي ثابتاً مما يؤدي الى ارتفاع الاسعار من (س) الى (س1). وهذا بدوره يؤدي الى انخفاض الناتج القومي في (ن ق ح) الى (ن ق ح1).

مع ضرورة الأخذ بعين الاهتمام بان هناك سيطرة احتكارية في الأسواق بحيث تتمكن الشركات المنتجة من رفع الاسعار نتيجة ارتفاع التكاليف وفي نفس الوقت تكون نقابات العمال قادرة على نقل منحنى عرض العمل الى اليسار بالرغم من بقاء الطلب ثابت وهذا يعني رفع الاجور مقابل احتمال ارتفاع نسبة البطالة.

ثالثاً:نظرية التسارع

تجمع هذه النظرية بين جانبي الطلب والعرض واخذه في عين الاعتبار، السياسات النقدية والمالية العامة في التِأثير على جانب الطلب، وتوقعات الاسعار في التأثير على ارتفاع الاجور وجانب العرض.والشكل التالي يفسرها :



يكون الاقتصاد في حالة توازن عند النقطة ق حيث تساوي العرض الكلي مع الطلب الكلي وعند السعر (س). وعندما تقوم الدولة باستخدام سياسة نقدية ومالية توسعية لزيادة الطلب الكلي والإنفاق الكلي فان منحنى الطلب ينتقل من ط ك الى ط ك1 وهذا سوف يساعد على تخفيض حجم البطالة ويزيد الإنتاج الى (ن ق1) وهذا بدوره يؤدي الى زيادة تكاليف الإنتاج مما يؤدي الى انتقال منحنى العرض من (ع ك) الى (ع ك1) وينخفض الناتج القومي من (ن ق1)الى مستوى (ن ق) ولكن الاسعار تكون قد ارتفعت من (س) الى (س1).

رابعاً: نظرية التضخم الهيكلي

وهذا النوع ينطبق على الدول النامية التي ترغب في تحسين وتحديث اقتصادياتها. ويكون ناتج عن تغيرات داخلية في تركيب العرض الكلي والطلب الكلي في الاقتصاد. ويفسر وجود قطاعات اقتصادية تكون فيها الأجور والأسعار مرنة ارتفاعاً وغير مرنة انخفاضاً. ويكون التغير في الطلب الكلي ناتج ربما عن تغير في أذواق المستهلكين وعوامل أخرى.

واذا ما حدث ارتفاع في الطلب الكلي في قطاع معين ينعكس على باقي القطاعات حيث ترتفع الأسعار من قطاع الى أخر.

آثار التضخم

الآثار الاقتصادية

1. عجز جهاز التنمية عن القيام بوظيفته في توجيه الانتاج تبعاً للطلب الفعلي للمستهلكين،فاذا توقع المستهلك ارتفاع الاسعار فيزيد طلبه الحالي مما يؤدي الى ارتفاع الاسعار من جديد. اما المنتجون فقد يزيدون حجم الإنتاج مع تأجيل البيع مما يساعد على ارتفاع الاسعار وهنا ربما ينتهي بالنقود كأداة للمبادلة.
2. تفقد النقود وظيفتها كمخزن للقيمة وأداة للادخار نتيجة التضخم حيث يزيد الميل للاستهلاك لذلك يقال ان التضخم يساعد على الادخار العيني وانخفاض الادخار النقدي.
3. توجيه الاستثمار الى صالح الاسعار وليس صالح الاقتصاد القومي، ففي فترة الأزمات تزداد الارباح النقدية بسبب ارتفاع الاسعار. وتعمل الدولة الى فرض ضرائب على الارباح.

لذلك يمكن القول بأن الفئة المتضررة هي:

- أصحاب الدخول النقدية الثابتة (العاملين/ المتقاعدين)
- المقرضون باسعار فائدة ثابتة لا تتغير مع الأسعار
- أصحاب المدخرات النقدية
- المتعاقدون على تسليم البضائع مستقبلاً بأسعار محددة سلفاً.

والفئة المستفيدة هي:

- اصحاب الدخول المتغيرة (التجار، اصحاب المهن الحرة... الخ)
- المقترضون باسعار فائدة ثابتة.
- أصحاب الأراضي والعقارات ... (الثروات).
- أصحاب المدخرات بالعملات الأجنبية.

الآثار اجتماعية:وهنا بعض الآثار الاجتماعية:

- سوء توزيع الدخل القومي على أفراد الدولة.
- توسيع الفجوة بين الأغنياء الفقراء.

- ظهور سلوكيات سلبية نتيجة عدم قدرة الافراد على تحقيق الإشباع من السلع والخدمات.
- تدخل الدولة سواء في الدعم المباشر او غير المباشر لمجموعة من السلع والخدمات مثل المياه، الكهرباء، الأرز، الطحين...
- هجرة الأيدي العاملة الفنية الى مناطق او دول أخرى
- تفشي ظاهرة الفساد الإداري.
- تآكل ثروة الطبقة الوسطى.

اسئلة الفصل الرابع

1. وضح المقصود بقيمة النقود وما تأثير ذلك على المستوى العام للاسعار؟
2. البيانات التالية تمثل اسعار مجموعة من السلع لسنتين مختلفتين.

السلعة	اسعار سنة 2000	اسعار سنة 2004
ارز	2000	2500
سكر	1500	1800
حليب	4000	5000

المطلوب: حساب الرقم القياسي للاسعار ؟

3. وضح التضخم واذكر انواع التضخم مع شرح احدى هذه الانواع؟
4. اذكر الاثار الاقتصادية والاجتماعية الناتجة عن تأثير التضخم؟

النقود في الإسلام

طبيعة النقود في النظام المالي الإسلامي ووظائفها

ظاهرة الربا في الاقتصاديات المعاصرة

الربا في عهد الإسلام

أنواع الربا

- ربا النسيئة (الديون)
- ربا البيوع (الفضل)

اسئلة الفصل الخامس



الفصل الخامس

النقود في الإسلام

طبيعة النقود في النظام المالي الإسلامي ووظائفها[1]:

كانت النقود التي عرفتها الدولة الاسلامية في صدر الاسلام هي من الذهب والفضة. فعندما بُعث الرسول صلى الله عليه وسلم اقر أهل مكة على عملتهم (الذهب والفضة) وأوزانهم وفرض الزكاة في أموالهم، فجعل في كل خمس أواق من الفضة خمسة دراهم، وفي كل عشرين ديناراً نصف دينار. وفي خلافة عمر رضي الله عنه اقر النقود على حالها حتى السنة الثامنة عشر من الهجرة حين ضرب الدراهم على النمط الساساني (نقش الكسروية) في عدد من المدن الاسلامية. احتفظت هذه النقود بالنقوش السابقة الا انه زيد فيها بعض الكلمات والعبارات الاسلامية، مثل "الحمد لله"،"لا اله الا الله"، "رسول الله"، جعل وزن كل عشرة دراهم ستة مثاقيل، وفي عهد عثمان رضي الله عنه أيضاً ضربت الدراهم ونقش عليها "الله اكبر"، وفي عهد معاوية، ضربت الدراهم وجعل وزن كل عشرة دراهم سبعة مثاقيل، كما ضرب معاوية أيضاً دنانير تحمل تمثاله متقلداً سيفه. ولما قام عبد الله ين الزبير رضي الله عنه بمكة، ضرب دراهم مدورة وكان ذلك سنة 70هـ. وضرب إخوة مصعب بن الزبير دراهم بالعراق وجعل لكل عشرة دراهم سبعة مثاقيل. فلما ولي عبد الملك ابن مروان الخلافة أمر بضرب الدنانير والدراهم سنة 76هـ، وكتب الى الحجاج يأمره بضربها في العراق أيضاً. وقد ظهرت في شكل يختلف عن السكة الرومية والفارسية التي كانت سائدة، كما جعلت عملة التداول في الدولة الإسلامية. وقد جعل الدرهم يساوي ستة دوانق بدلاً من تعدد أوزان الدراهم، وكل عشرة دراهم تساوي سبعة مثاقيل. وهذه

(1) دورة البنوك الاسلامية، بنك الرياض، الرياض، 2003

الاوزان موفقة لما كانت عليه النقود في صدر الاسلام عندما تحددت مقادير الزكاة.

لقد أدرك السلمون الأوائل أهمية النقود في تنشيط المبادلات التجارية وتسهيلها ودفع عجلة النمو، إضافة الى كونها أداة صالحة للادخار وتقويم الأثمان.

وقد تعرض الفقهاء المسلمين الاوائل الى أهمية النقود من خلال ما تقوم به من وظائف. فهذا ابن تيمية يشير الى ان النقود تقوم بوظيفتين هامتين، فهي "كوسيط للتبادل" و "مقياس للاثمان".

اما الغزالي، فقد شدد على أهمية وظيفة النقود في التبادل، مع إنكار وظيفتها كأداة للادخار، بمعنى اصح للاكتناز.

اما ابن خلدون فقد أشار صراحة الى وظائف النقود الثلاث المتعارف عليها في الفكر الاقتصادي المعاصر. يقول: "ان الله تعالى خلق الحجرين المعدنين من الذهب والفضة قيمة لكل متمول(أي مقياس للاثمان) وهما الذخيرة (أي اداة الادخار) والقنية (وسيلة التبادل والاقتناء)،

مما سبق يتضح ان الوظائف الأساسية للنقود في الفكر الاقتصادي الاسلامية تمثل في الآتي:-

1. مقياس او معيار للاثمان ووحدة للحساب.
2. وسيلة للتبادل.
3. وسيلة للادخار، ما لم يكن اكتنازا محرماً
4. سداد الحقوق الواجبة في المال كالزكاة والخراج وغيرها.

كما يلاحظ من الآراء السابقة ان مفهوم النقود كان يرتبط بالذهب والفضة حتى انهم اعتبروا انه ليس للذهب والفضة من وظيفة غير ان تستخدم كنقود. وهذا الشيء طبيعي لان النقود الورقية لم تعرف الا في القرن السادس عشر الميلادي، ولانه يتوفر في معدني الذهب والفضة كل الصفات اللازمة في المعدن ليصبح نقوداً. الا انه ليس هناك من دليل شرعي يقصر النقود على معدني الذهب والفضة، او يحرم استخدام النقود الورقية والمصرفية. فاهمية هذه النقود ليست في ماهيتها، انما فيما

تقوم به من وظائف. ودون شك فالنقود الورقية والمصرفية تقوم بهذه الوظائف خير قيام.

النظريات الإسلامية المتعلقة بالأوراق النقدية

كما اسلفنا ان الاوراق النقدية لم تكن معروفة عند القدماء من فقهاء المسلمين وكان نظام المعدنين هو السائد، وفي العصور المتأخرة انتشر تداولها في الدول الاسلامية، لذلك بدا البحث فيها متأخرا، واهم النظريات الاسلامية في الاوراق النقدية هي:

النظرية السندية

هذه النظرية تقول بان الاوراق النقدية سندات دين على جهة اصدارها ويبرز أصحاب هذه النظرية نظريتهم بما يلي:

1. التعهد المسجل على كل ورقة نقدية بتسليم قيمتها لحاملها عند طلبه.
2. ضرورة تغطيتها بالذهب والفضة او بواحد منهما في خزائن مصدريها.
3. انتفاء القيمة الذاتية لهذه الاوراق، حيث ان المعتبر ما تدل عليه من العدد لا في قيمتها الورقية، بدليل التقارب في الحجم بين فئات الخمسة والعشرة مع الفارق في القيمة الثمنية.
4. ضمان سلطات اصدارها قيمتها وقت إبطالها وتحريم التعامل بها.

وقد قال بهذه النظرية مجموعة من اهل العلم واهمهم مشيخة الازهر، واهم ما ذكر هو للمرحوم احمد الحسيني في كتابه (بهجة المشتاق في بيان حكم زكاة أموال الأوراق) وقال الفرنسي في قاموس لاروس في اوراق البنك حيث قال:" ورقة البنك هي ورقة عمله قابله لدفع قيمتها عينا لدى الاطلاع لحاملها وهي يتعامل بها كما يتعامل بالعملة المعدنية نفسها، غير انه ينبغي ان تكون مضمونة ليثق الناس بالتعامل بها.

فقوله قابلة لدفع قيمتها عينا لدى الاطلاع لحاملها، لم يجعل شكا في انها سندات ديون ولا عبرة بما توهمه عبارته من التعامل بها، كما يتعامل بالعملة المعدنية،

لان معنى تلك العبارة ان الناس يأخذوها بدل القيمة، مع ملاحظة ان قيمتها تدفع لحاملها، وانها مضمونة في دفع قيمتها، هذا صريح ان تلك الاوراق هي سندات ديون.

ومن غير المعقول ان تكون الورقة بشخصها هي المتعامل بها بقطع النظر عن قيمتها التي يجب على مصدر الورقة ان يدفعها لحاملها.....

وقد شرط في بعض الاوراق ان يكون دفع قيمتها ذهبا مهما بلغت القيمة من القلة، وذلك لزيادة الائتمان والمحافظة على دفع قيمتها بما لا يتوهم فيه ان ينقص من قيمتها شيئا لا العملة غير الذهب كالفضة والنحاس، قد تقل الرغبة فيها، فلا يقبل صاحب الورقة ان يأخذ نقدا من غير الذهب لقلة الرغبة فيه بخلاف الذهب فانه مرغوب فيه في كل وقت وفي كل بلد، ولذلك كان ما كتب في بعض تلك الاوراق لزيادة الوثوق وحفظ الدين للدائن.

المستلزمات الشرعية لهذه النظرية

1. عدم جواز السلم بها فيما يجوز السلم فيه، من شروط السلم قبض احد العوضين في مجلس العقد، وقبضها بسنويتها ليس قبضا لما تحويه وانما هو بمثابة الحوالة به على مصدرها.
2. يعتبر التعامل بالاوراق النقدية بموجب هذه النظرية من قبيل الحوالة بالمعاطاه على الجهة التي أصدرتها (وفيه خلاف)، الا انه في مذهب الشافعي رحمه الله عدم صحتها مطلقا لاشتراط ان يكون الإيجاب والقبول لفظيين، وعلى فرض ان القول باعتبار المعاطاة موضع اتفاق بين اهل العلم فمن شروط الحوالة ان تكون على مليء لقوله صلى الله عليه وسلم فيما رواه الجماعة عن ابي هريرة رضي الله عنه: "مطل الغني ظلم واذا اتبع احدهم على ملئ فليتبع".
3. القول باعتبارها إسنادا بديون على مصدريها ؟؟؟ للخلاف بين اهل العلم في زكاة الدين هل تجب زكاته قبل قبضه ام بعده؟ وبالتالي عدم وجوب زكاتها لدى من يقول بعدم وجوبها قبل قبض الدين لامتناع قبض مقابل هذه السندات.

4. بطلان بيوع ما في الذمة من عروض أو أثمان بهذه الاوراق لكونها وثائق بديون غائبة.

ظاهرة الربا في الاقتصاديات المعاصرة

يعتبر الربا من أهم الظواهر والمشكلات الاقتصادية والاجتماعية منذ امد طويل، فقد تعامل به الناس منذ آلاف السنين مع انه محرم في جميع الأديان السماوية، وكان محل انتقاد من قبل المصلحين والفلاسفة عبر العصور. اما في الوقت الحاضر ومع ان الفائدة (الربا) تمثل احد ركائز النظام الاقتصادي الرأسمالي، الا انه لا زال هناك عدم اتفاق حول كيفية تحديد مقدارها وجودها أخذاً وعطاء.

فالتجاريون مثلا كان اهتمامهم موجهاً الى البحث عن أفضل السبل لتنمية الموارد الاقتصادية للدولة القومية الناشئة. وقد اهتدوا الى ان تحقيق ذلك الهدف لا يتم الا عن طريق تحفيز الاستثمار بنوعيه الداخلي والخارجي، وكانوا يرون ان وسيلة تحفيز الاستثمار المحلي هي خفض سعر الفائدة، الا ان خفضها بنسبة كبيرة وان كان يؤدي الى زيادة الاستثمار المحلي زيادة كبيرة، فانه قد يؤدي الى ارتفاع تكاليف الإنتاج ومن ثم أسعار المنتجات، وذلك من خلال زيادة الطلب على عناصر الإنتاج المحلية. كما قد يؤدي من ناحية أخرى الى هجرة المعدن النفيس الى الخارج بحثاً عن عائد أفضل، مما يؤثر سلبا على التوازن الميزان التجاري. أيضا كانوا يدركون تمام الإدراك ان سعر الفائدة المرتفع سيحد كثيرا من نمو الثروة القومية، وذلك عن طريق خفض الاستثمار المحلي ودخول كميات كبيرة من المعدن النفيس مما يؤدي الى ارتفاع الأسعار المحلية مقارنة بالعالم الخارجي.

اما الاقتصاديون التقليديون (او الكلاسيك) فكانوا يرون ان الفائدة عبارة عن مكافأة مقابل الادخار او ثمناً له، ذلك فهو يتحدد كأي ثمن آخر بتساوي غرض وطلب الادخار.وحيث ان طلب الادخار هو للاستثمار لذلك يتحدد سعر الفائدة بتقاطع منحنى الادخار مع منحنى الاستثمار. وقد انقد "كينز" هذه الآراء مبيناً:

- انه لا يمكن اعتبار الادخار والاستثمار قوتين مستقلتين عن بعضهما لتحددا سعر الفائدة، فاي تغير في الاستثمار سيؤدي الى تغير في الدخل وبالتالي يؤثر في الادخار.
- ليس صحيح ان الفائدة ثمن للادخار، فهناك ادخار مثل المكتنزات لا تدر فائدة، كما ان هناك فوائد تجنى من غير ادخار كما في حالة خلق النقود. لذلك يمكن اعتبار الفائدة ثمناً للتضحية بالسيولة وليس للادخار.
- الادخار يعتمد على مستوى الدخل وليس على سعر الفائدة كما يعتقد التقليديون، فسعر الفائدة لا يؤثر في حجم المدخرات، إنما يؤثر في الشكل الذي تحفظ فيه هذه المدخرات. اما العلاقة بين سعر الفائدة والادخار فقد تكون عكسية وليست طردية، اذ ان رفع سعر الفائدة يحد من الاستثمارات، باعتبار الفائدة تكاليف يتحملها المقترض، وهي بالتالي تؤدي الى انخفاض الدخل ومن ثم المدخرات.
- من هذه الانتقادات يرى "كينز" ان الفائدة تؤخذ مقابل التنازل عن السيولة النقدية، اما مقدارها (سعرها) فيتحدد بعرض (او كمية) وطلب النقود(او تفضيل السيولة). ويقصد بكمية النقود جميع وسائل الدفع التي تحددها السلطان النقدية، اما تفضيل السيولة فهو طلب الأفراد الاحتفاظ بالنقود في شكل سائل للدوافع (او الأسباب) التالية:
  - دافع المعاملات: وذلك لتغطية النفقات الجارية سواء بالنسب للفرد او المشروع.
  - دافع الحيطة: لمقابلة أي طارئ غير متوقع كالمرض والخسارة وغيرها.
  - دافع المضاربة: للإفادة من التقلبات في أسعار الأوراق المالية (السندات).

إضافة الى ما سبق فهو يرى ان معدل الاستثمار يتناسب عكسيا مع سعر الفائدة؛ لان ارتفاع سعر الفائدة يحد من الاتجاه نحو الاستثمار، لذلك قد يكون من الأنسب وجود سعر فائدة منخفض. وقد تأثر في آرائه بما حدث في فترة الكساد

الكبير، حيث ان ارتفاع معدلات الفائدة مقابل انخفاض الكفاية الحدية لرأس المال كان سبباً رئيسياً في حدوث الكساد.

وأخيراً يعتقد بوجود حد أدنى لسعر الفائدة اذا انخفض سعر السوق عنه، أصبح الطلب على النقود لا نهائي وتصبح كمية النقود غير مؤثرة في سعر الفائدة، حيث تجد كل زيادة في عرض النقود طلباً يستوعبها، وتعرف هذه الظاهرة بـ(مصيدة السيولة).

وعليه، يرى بضرورة وجود سياسة نقدية تؤمن للاقتصاد القومي الكمية المناسبة من النقود للتداول من جانب، وتضمن الاحتفاظ بسعر الفائدة عند أدنى مستوى ممكن.

بعض الملاحظات التي يمكن إيرادها فيما يتعلق بآراء "كينز" وهي كالتالي:-

1. ان التضحية بالسيولة شيء غير ملموس وليس كل من لديه سيولة نقدية قادر او يملك الفرصة لاستغلالها. ومع ذلك فالإسلام لا يمنع وجود مكافأة مقابل التضحية بالسيولة، بشرط ان تكون هذه المكافأة او العائد احتمالياً.. وهو حصة من الربح.
2. العائد في الاسلام يكون مقابل عمل منتج كأجرة الأجير والعامل وغيره، ولا تعتبر التضحية بالسيولة من هذا القبيل.
3. الافتقار الى عنصر المخاطرة بالنسبة للمقرض. فالإسلام يشترط في الكسب ان يكون الغنم بالغرم، أي ان يكون الربح مقابل تحمل الخسارة لو حدثت.
4. تحديد سعر الفائدة عن كينز والتقليدين تم في ظل نظام يتعامل أصلا بالفائدة، بل ان النقود قد تطلب بدافع غير شرعي، وهذا يتعارض مع الاسلام.

الربا في عهد الاسلام

اشتهر أهل مكة والطائف وبعض أجزاء الجزيرة العربية بالتجارة، ولان النشاط التجاري موسمي أصبحت إيرادات الأفراد أيضا موسمية، ففي الفترات غير الموسمية كان الأفراد يلجئون الى الاقتراض لسد حاجاتهم وحاجة أسرهم على ن يسددوا ما اقترضوه في الموسم الذي يليه، ومع مرور الوقت برزت الى السطح فئة تحترف التجارة

في المال نفسه، حتى ان معدلات الفائدة كانت تصل في بعض الأحيان الى 100٪ من رأس المال المقترض. وعندما جاء الاسلام أبطل هذا التعامل موضحاً أضراره ومدى الاختلاف بين هذا النوع من التعامل والتجارة التي تقوم على المشاركة في تحمل المخاطر، بل ان الاسلام قدم البدائل ووضح فرض الكسب الحقيقية التي تؤدي الى نماء المال، واوجد السبيل والمخرج للمتعاملين بالربا دون ان يلحقهم أي ضرر مادي دنيوي او أخروي الا في حالة مكوثهم وعودتهم لنفس الممارسة.

أنواع الربا

يعرف الربا في اللغة بأنه الزيادة والنمو والارتفاع، فيقال ربا المال أي زاد ونما. كما يقال: ربا الشخص الرابية أي علاها. وقد وردت مشتقات هذه الكلمة في القرآن الكريم في نفس أماكن متعددة لتعني النمو والعلو.

اما الربا شرعاً: فهو الزيادة على أصل المال يأخذه الدائن مقابل الأجل وينقسم الى قسمين:-

ربا النسيئة (الديون)

وهو الزيادة المشروطة التي يأخذها الدائن من المدين نظير التأجيل ودون عوض. وهذا النوع من الربا هو الذي وردت فيه الآيات السابقة، لذا فهو محرم بالكتاب والسنة وإجماع الأئمة، وقد كان هذا النوع أكثر شيوعاً في الجاهلية.

ربا البيوع (الفضل)

وهو مبادلة (او بيع) الشيء بجنسه مع الزيادة، مثل بيع النقود بالنقود، او الطعام بالطعام مع الزيادة، وهو محرم بالسنة والإجماع لأنه ذريعة الى ربا النسيئة، ويطلق عليه اسم الربا تجوزاً، وبذلك يتضح ان وقع الربا لا يقتصر على المعاملات النقدية كما يعتقد البعض، بل قد يقع نتيجة مبادلة السلعة ببعضها كالحنطة والتمر وغيرها. لذلك لا يجوز مبادلة شيء بجنسه الذهب والفضة والبر والتمر الا بشرطين:

1. **المساواة في الكميات المتبادلة:** وذلك لقوله صلى الله عليه وسلم: "مثلاً بمثل، سواء بسواء"، ولقوله أيضاً " فمن زاد او استزاد فقد أربى" .

2. **التقابض**؛ لقولة "يدا بيد"، وهذا يعـني المبادلـة الفوريـة، أي عـدم جـواز المبادلـة المؤجلة، والتي تقوم الى ربـا النـسيئة، وذلـك لقولـه صـلى الله عليـه وسـلم في حديث آخر: "ولا تبيعوا منها غائباً بناجز". وهذا يعني عدم جـواز مبادلـة سـلعة بجنسها مع الزيادة وان اختلفتا في الجودة.

اما حكمة تحريم ربا البيع فهو مـن بـاب سـد الـذرائع، اذ قـد يـؤدي الى الربـا الصريح لذلك فالمنع من ربا الفضل هو لخـشية الوقـوع في ربـا النـسيئة . وقـد يحدث التدرج هنا من الربح المعجل (الزيادة في كمية السلع المتبادلة) الى الـربح المؤجل.

(أي تدفع الزيادة الو الفرق مع الأجل) وهو عين الربا. لذلك اشترط ان يكون البيع (يداً بيد). ومن قواعد الشريعة الاسلامية انه اذا حـرم شـيء سـدت كـل الطرق والأسباب التي تقود اليه (سداً للذرائع).

اسئلة الفصل الخامس

1. اذكر الوظائف الاساسية للنقود في الفكر الاقتصادي الاسلامي؟
2. وضح مبررات النظرية السندية التي تقول بأن الاوراق النقدية عبارة عن سندات دين على جهة اصدارها؟
3. اذكر المستلزمات الشرعية للنظرية السندية؟
4. عرف الربا ووضح انواع الربا؟
5. وضح متى يمكن مبادلة الشيء بجنسه مثل الذهب أو التمر؟

الفصل السادس

البنوك التجارية

- نشأة البنوك التجارية وتطورها
- مفهوم كلمة مصرف في اللغة العربية
- مفهوم البنك التجاري
- أنواع البنوك التجارية
- وظائف البنوك التجارية
- الوظائف التقليدية للبنوك التجارية
- الهيكل التنظيمي للبنك التجاري
- مصادر الأموال واستخداماتها في البنوك التجارية
- اسئلة الفصل السادس



الفصل السادس

البنوك التجارية

نشأة البنوك التجارية وتطورها

تشير الدراسات التاريخية في هذا المجال الى ان فكرة البنوك بدأت بالظهور في القرنين الاول والثاني بعد الميلاد، فيعد ظهور مشاكل نظام المقايضة كان سك النقود يمثل حلا جيداً، الا ان هذه النقود كانت ثمينة مما اوجب على مالكيها البحث عن وسائل جيدة لحفظها، فكان الصاغة هم الجهة الأمينة التي تستطيع القيام بهذه المهمة بسبب وسائل الحماية الموجودة لديهم.

وتشير بعض الدراسات الى ان بداية ظهور المصارف كانت في جزيرة صقلية التي كان يعمل معظم اهلها في الصيد، فكان الصياد يغيب طويلا اذا خرج للصيد فيقوم بايداع أغراضه الثمينة لدى الصاغة مقابل اجر معين، كما ان اهل الجزيرة من الأغنياء كانوا يودعون أموالهم لدى هؤلاء الصاغة مقابل اجر ايضا.

كان الصاغة هم الملجأ الأهم للراغبين في الاقتراض حيث برع الصاغة في استغلال حاجات السكان فكانوا يقرضونهم بفائدة (ربا)، وعندما ازداد الطلب على القروض وجد الصاغة أنفسهم أمام إمكانية استخدام الاموال المودعة لديهم للأسباب التالية:

- ان المودع لا يهمه سوى الحصول على امواله عند الطلب.
- ان الفترات التي كان يغيبها كثير من المودعين تعتبر طويلة نسبيا.
- ان احتمال عودة هؤلاء المودعين معا وسحبهم لأموالهم معا أمر مستحيل.
- ان هناك من يودع يوميا فيعوض المسحوبات منها مما يحافظ على المستوى العام للودائع لدى الصائغ.

اصبح الصاغة يستخدمون اموال الناس المودعة لديهم في الاقراض بفائدة، وهذا زاد من اهتمام الصاغة في الحصول على قدر اكبر من الودائع للتمكن من منح قروض اكبر وتحصيل فوائد (ربا) اكبر؛ لذا زادت المنافسة بين الصاغة لإغراء الناس بايداع الاموال حتى أصبحت الوديعة بدون أجرة بل وأصبح الصاغة فيما بعد وبسبب المنافسة يدفعوا للمودعين فوائد على ودائعهم إضافة الى تسهيل عملية الإيداع لدرجة أنهم كانوا يحملون طاولاتهم (Banco باللغة الايطالية) الى الشاطئ لأخذ الودائع دون تأخير المسافرين. ويقال ان اسم البنك(Bank) جاءت من كلمة (Banca او Banco) والتي تعني الطاولة أو المنضدة.

في مرحلة لاحقة اصبح بالإمكان نقل المال المودع لدى الصاغة من شخص الى اخر ومن منطقة الى اخرى بواسطة كتاب خطي مميز يامر بموجبه المودع الصائغ بدفع المبلغ لشخص اخر. وفي حال كان المستفيد من الامر يرغب بابقاء المبلغ لدى الصائغ فان التوقيع على شهادة الإيداع أصبحت تكفي لتحويل ملكية الوديعة من المودع الأصلي الى المودع الجديد.

وفي الفترة من القرن الخامس عشر الى القرن السابع عشر صار الصاغة يصدرون شهادات ملكية يتعهد الصائغ لحامل الشهادة بانه يمكن استبدال هذه الشهادة عن الطلب (الورقة النقدية) بجنيهات ذهبية تساوي القيمة المكتوبة فيها.

يشير المؤرخون الى ان اول بنك منظم أنشئ في عام 1157م ثم بنك جنوه عام 1170م وبرشلونة عام 1403م وامستردادام عام 1609م وهامبورغ عام 1619م. وكان الهدف من انشاء هذه البنوك هو تركيز عمليات الودائع والصرف المحلي ببنك واحد يخضع لإشراف الحكومة حماية للمواطنين من تلاعب الصيارفة بالمسكوكات.

يقال ان القروض التي كانت تمنح للتجار و البحارة وملاك الأراضي بفائدة تتراوح بين 6 الى 48 بالمئة شهرياً. وقد واجهت هجوما شرسا من رجال الدين في أوروبا في تلك الفترة لان الربا محرم في النصرانية واليهودية ايضا إضافة الى سوء معاملة المصرفيون للفقراء واستغلالهم.

في عصر النهضة انحصر الجزء الأكبر من العمل المصرفي في الفئات الغنية والطبقة البرجوازية وانتشر العمل المصرفي نتيجة تطور الملاحة ووسائل الاتصال ليشمل العالم، وبدأت الأعمال المصرفية تتنوع وتشمل عددا اكبر من المعاملات المالية مما جعل الحكومات تولي مزيدا من الاهتمام بهذا العمل ومراقبته فاصبح في بداية القرن التاسع عشر قوانين وتشريعات تحكم المصارف والمصرفيين والمعاملات المصرفية.

مفهوم كلمة مصرف في اللغة العربية

جاء في المصباح المنير (ج1، ص 362-364) (صرفت المال أنفقته وصرفت الذهب بالدراهم بعته، واسم الفاعل صيرفي، وصيرف وصراف للمبالغة، قال ابن فارس:" فضل الدرهم في الجودة على الدرهم، ومنه اشتقاق: الصيرفي"

الصراف: من يبدل نقدا بنقد، والصرافة مهنة الصارف، والمصرف بكسر الراء:مكان الصرف، وكلمة مصرف في اللغة على وزن مَفْعِلْ (مكان الصرف) وبه سمي البنك مصرفا[1]

سبب تسمية البنك:

كلمة مصرف في اللغة العربية تقابل بنك في اللغة الأوروبية، وهي مشتقة من الكلمة الايطالية Banco ومعناها المائدة ويرجع ذلك الى ان اليهود المشتغلين بإعمال الصرافة في لمبارد بايطاليا، كانوا يضعون العملات المختلفة على موائد ذات واجهة زجاجية، وكانوا اذا توفق احدهم عن اداء التزاماته قبل غيره حُكم عليه بان يحطم الجمهور زجاج مائدته علنا.

ويرى البعض ان هذه المائدة كانت منتشرة في فلسطين منذ القرن الاول للميلاد،أي قبل انتشارها في ايطاليا حيث جاء في انجيل متى(ودخل يسوع الى هيكل الله واخرج الذين كانوا يبيعون ويشترون في الهيكل، وقلب موائد الصيارفة).

والاعمال المصرفية كانت معروفة قديما، وفقد دلت الحفريات الاثرية ان السومريين الذين كانت منطقتهم بجنوب بلاد الرافدين مهدا لحضارة تمتد الى ما

(1) المعجم الوسيط ج2، ص513.

يقارب من 34 قرناً (ق.م) قد عرفوا انواعا من النشاط المصرفي الذي باشرته معابدهم المقدسة.

ومارس الاغريق النشاط المصرفي في القرن الرابع قبل الميلاد، كذلك انتشر الفن المصرفي في حوض البحر المتوسط عن طريق الإغريق، ونقل البطاطا نظام المصارف العامة الى مصر، واخذ الرومان الفن المصرفي عن الإغريق وانتشر ذلك العمل المصرفي في معظم ارجاء العالم القديم مع اتساع النفوذ في العالم القديم ما بين القرن الاول والقرن الثاني بعد الميلاد، وبقي التنظيم المصرفي قائما في الإمبراطورية الرومانية حتى قضى اضطراب الامن وانقطاع طرق المواصلات في العصور المظلمة على ما خلفته المدنيات القديمة من نظم الائتمان.

لم تكن البنوك مجرد فكرة خطرت في ذهن فرد معين قام بتنفيذها بل ان الظروف والتطورات الاقتصادية هي التي اقتضت وجودها. ويمكن ارجاع فكرة المصارف بوضعها الراهن الى العوامل الاتية:

1. **الصيارفة**: الذي يستبدلون الدراهم والدنانير ويميزون غثها من ثمينها. ومهمة الصيرفي او البنوك في طروها الاول تتلخص فيما يلي:
   أ. الاحتفاظ بما يودع لديها من اموال لتكون تحت طلب مودعيها.
   ب. تحويل العملات المختلفة الى العملة الموحدة.
   ج. نقل الاموال من مكان الى اخر

   وكانت البنوك تتقاضى اجرا من عملاتها مقابل القيام بهذه الخدمات.
2. **دور الصاغة**:الذي يحولون المعادن الى سبائك وعملات مختلفة، ارتبط ظهورهم باستخدام المعادن النفيسة.الخاصة بالمعادن النفيسة وصرف النقود الاجنبية شأنهم في ذلك شأن الصيارفة وارتبطت عملياتهم بالاسواق فقد ورد في التاريخ "كان اليهود يتاجرون ويزرعون ويقرضون الاموال بالربا الفاحش للاعراب ويحترفون بعض الحرف مثل الصياغة......
3. **دور المرابون**: الذي يقرضون غيرهم بزيادة يأخذونها على راس المال المستقرض.

4. **التصنيع** :وهو الحركة التي استطاع فيها العقل البشري ان يخترع الالة ويعتمد في زيادة الثروة على كثرة الانتاج .

ونلاحظ ان هذه العوامل متداخلة: فقد يكون الصيرفي مرابيا وصائغا يحول المعادن الى سبائك وبالعكس، وقد يكون المرابي مجرد تاجر استغلالي او محترف لمهنة الصياغة.... وهكذا.

ومهما يكن فقد قام كل واحد بصفته الغالبة عليه وبجهوده متفردا، ثم ربطت بينهما المصالح المشتركة ووحدة الهدف فنشأت البنوك.

وتقسم الأدوار التي مرت بها البنوك الى أربعة:

1. دور الأمانة (عملية الإيداع)
2. التفكير في استغلال هذه الأمانة
3. احتكار هذه العمليات الاستغلالية
4. التضامن وظهور المصارف بصورتها الراهنة.

مفهوم البنك التجاري

فالبنوك التجارية تلك التي تقوم بقبول ودائع تدفع عن الطلب او لآجال محددة، وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي وخدمته بما يحقق اهداف خطة التنمية، ودعم الاقتصاد القومي وتباشر تنمية الادخار والاستثمار المالي في الداخل والخارج بما في ذلك المساهمة في انشاء المشروعات، وما تستلزمه من عمليات مصرفية وتجارية ومالية، وفقاً للأوضاع التي يقررها البنك المركزي.

ويعرف آخرون البنوك التجارية بانها مؤسسات مالية وسيطة تقوم بتجميع مدخرات الافراد والوحدات الاقتصادية التي تحقق فائضاً وتستخدمها في إقراض الأفراد والمشروعات ذات العجز.

بينما يعرف بعض الفقهاء البنوك التجارية بأنها تلك المؤسسات التي تقوم باستئجار وتأجير النقود، او هي التي تعمل في تجارة النقود.هذا التعريف يشير الى المخالفة الشرعية الصريحة من قبل البنوك التجارية حيث يحرم الاسلام تأجير واستئجار النقود لانه يعتبر من قبيل ربا النسيئة.

عرف قانون البنوك الاردنية البنك بأنه: «الشركة التي يرخص لها بممارسة الأعمال المصرفية وفق احكام القانون بما في ذلك فرع البنك الأجنبي المرخص له بالعمل في المملكة».

ثم عرف القانون الأعمال المصرفية بانها: «قبول الودائع من الجمهور واستخدامها بصورة كلية او جزئية لمنح الائتمان وأي أعمال أخرى يقرر البنك المركزي اعتبارها أعمالا مصرفية بموجب اوامر يصدرها لهذه الغاية».

ويتبين من هذا التعريف ان البنوك التجارية:

1. **مؤسسات مالية**

لانها تتعامل في الاموال أخذا وعطاء، اقتراضاً وإقراضا، استئجاراً تأجيرا.

2. **مؤسسات وسيطة**

لانها تقوم بالوساطة بين جمهور المدخرين والمستثمرين (أي انها تقوم بإيصال النقود من وحدات الادخار الى وحدات العجز). فوظيفة الوساطة المالية للبنوك تحقق المزايا التالية:

- تقوم بتجميع مدخرات الافراد والوحدات الاقتصادية التي تحقق فائضاً وتستخدمها في اقراض الافراد والمشروعات ذات العجز.
- تحقق منفعة كبيرة للاقتصاد وفائدة مباشرة للمدخرين والمستثمرين، حيث يتم تجميع احجام كبيرة من المدخرات من صغار المدخرين وتوظيف هذه المدخرات بشكل علمي ومدروس.
- تسهيل الاتصال بين المدخرين والمستثمرين. فيكفي ان يضع المدخر مدخراته في البنوك دون البحث عن مستثمر وصاحب المشروع اذا احتاج الى الاقتراض فانه يتوجه الى البنوك دون البحث عن مدخر.
- تساعد على تقليل المخاطر التي يتعرض لها المدخرون نتيجة اقراض اموالهم للمستثمر النهائي حيث تكون المخاطر كبيرة اذا تخلف المستثمر عن سداد الدين.

ولعل اهم ما يميز البنوك التجارية عن غيرها من مؤسسات مالية ومصرفية واخطر ما تؤثر به على الاقتصاد، هو قدرة هذه المصارف على خلق النقود سواء كان

المصرف منفردا او المصارف مجتمعة والتي تعني ببساطة ان المصرف يقدم تسهيلات ائتمانية للعملاء بدون ان يكون هناك حقيقة ودائع مخصصة ومقابلة لها وبالتالي قدرتها على التأثير على عرض النقود والطلب عليها في المجتمع وكذلك تفاعلها مع السياسات النقدية تأثرا وتأثيرا فيها. كما ان انتشارها في المجتمع يسهل على الافراد الحصول على الخدمة المصرفية وفي ذات الوقت يجعل هذا التنظيم المصرفي اكثر قدرة على جمع اكبر كمية من الودائع ومنح التسهيلات المصرفية مما يترك اثرا بالغا في الاقتصاد القومي.

أنواع البنوك التجارية

يمكن تقسين البنوك من حيث ممارستها لأعمالها الى:

1. البنوك التجارية

البنك التجاري هو بنك عام النشاط وغير متخصص حيث يتلقى الايداعات ويمنح القروض لكافة الافراد والمؤسسات مختلفة الأنشطة الاقتصادية والتجارية ويقوم نشاط البنك في الأساس على التمويل قصير الاجل.

وتشهد البنوك التجارية مرونة كبيرة في هذا المجال اذا لم تعد وظائفها تقف عند حد الوظائف النقدية او التمويلية التقليدية. بل تقوم بعديد من الأنشطة التي تدر عليها عائداً كبيرا.

أ. **البنوك التجارية ذات الفرع:** تتم العمليات المصرفية من خلال فروع في مكان واحد او اكثر من مكان، وبذلك تتم الرقابة على هذه الفروع من خلال المركز الرئيسي للبنك، حيث تقوم الفروع بكافة الاعمال التقليدية للبنوك التجارية وتقديم الائتمان قصير الاجل ومتوسط الاجل كما تتعامل في مجالات الصرف الاجنبي وغيرها من العمليات المصرفية.

ب. **البنوك التجارية ذات الوحدة الواحدة:** تتم الخدمات المصرفية في مثل هذه البنوك من خلال بنك موجود في مكان واحد، ويعتبر هذا النوع شائعا في الولايات المتحدة الأمريكية بسبب العرف والقانون والقدرة على مقابلة حاجات العملاء.

تطورت البنوك بدورها فظهرت البنوك التجارية ثم البنوك المتخصصة وبنوك الاستثمار والأعمال ثم ظهر البنك المركزي.

2. البنوك الاستثمارية

وهي مؤسسات مالية وسيطة تقوم بتجميع الاموال، من المساهمين او من خلال طرح السندات في السوق المالية ووضعها تحت تصرف المستثمرين بمنحهم التمويل طويل الاجل في العادة.

تنتشر هذه البنوك ف ي الدول المتقدمة خاصة الولايات المتحدة وانجلترا وهي تشبه بنوك الأعمال في فرنسا...... الا ان هذه الأخيرة تتميز بانها قد تشارك مباشرة في بعض المشروعات.

3. بنوك التجار

وهي البنوك التي تقدم خدمات عديدة مثل قبول الكمبيالات، وإصدار الأوراق المالية، وادارة محافظ الأوراق المالية، وتقديم الاستشارات للمشروعات والمصارف المختلفة في المجال النقدي والاقتصادي والاندماج.

4. البنوك المتخصصة

وهي البنوك المتخصصة في منح الائتمان لنوع محدود من النشاط بحيث يقتصر علمها على هذا النشاط دون غيره مثل البنوك العقارية والزراعية والصناعية.........الخ.

ولقد ادى التطور الاقتصادي الى ظهور نوعين جديدين من البنوك هما:

5. البنوك الشاملة

وهي البنوك التي لم تعد تتقيد بالتعامل مع نشاط معين او في منطقة او في إقليم معين وأصبحت تحصل على الاموال من مصادر متعددة وتوجهها الى مختلف الأنشطة: واهم ما يميز هذه البنوك: شمولية الأعمال وتنوعها والمرونة الكبيرة في تقديم الخدمات المصرفية والجديد والابتكار.

6. **البنوك الالكترونية**

وهي بنوك تعمل بالكامل من خلال الانترنت حيث تتم المعاملات والعلاقات فيها تم خلال الوسائل الالكترونية وليس اللقاء المباشر وتعرف هذه البنوك باسم البنوك الافتراضية.

وقد أدى دخول المصارف التجارية الى دول العالم الإسلامي الى تصدي علماء مسلمين لأسلوب عمل هذه البنوك فأجمعت الأمة من خلال المؤتمرات الفقهية المتخصصة ومجامع الفقه الإسلامي على تحريم عمل البنوك التجارية الذي يعتمد أساسا على استئجار وتأجير النقود او على شراء وبيع النقود لان فيه مخالفة صريحة للقران والكريم ونصوص أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. هذا كله ادى الى ظهور نوع جديد من البنوك هو البنوك الاسلامية.

7. **البنوك الاسلامية**

هي تلك البنوك التي تمارس العلميات المصرفية في حدود أحكام الشريعة الاسلامية.

هذا وسنتحدث عن هذه البنوك بالتفصيل في موقع لاحق من هذا الكتاب بإذن الله.

8. **البنوك المركزية**

سبق وبينا ان تطور البنوك التجارية أدى الى إلقاء العاتق على كاهل الدولة لحماية أموال المودعين فيها بشكل خاص وحماية الاقتصاد بشكل عام، وهذا بدوره دفع الحكومات الى انشاء بنوك لها للقيام بهذه المهمة سميت بالبنوك المركزية او بنوك الدولة، وتقوم هذه البنوك بشكل بالوظائف التالية:

- يقوم بوظائف ذات اهمية حيوية مثل:
  - اصدار النقود
  - بنك الحكومة
  - بنك البنوك
  - يقوم بوضع وادارة السياسة النقدية في الدولة بما لدية من وسائل الرقابة الكمية والنوعية

وظائف البنوك التجارية

يمكن تلخيص وظائف البنوك التجارية بما يلي:

أ. **الوظائف التقليدية: وتتلخص هذه الوظائف بما يلي:**

1. قبول الودائع (فتح الحسابات) بمختلف أنواعها.
2. منح القروض (الائتمان).
3. تأجير الصناديق الحديدية (الحفظ الامين)
4. مضاعفة النقود Money Creation

ب. **الوظائف الحديثة: وتتلخص هذه الوظائف بما يلي:**

1. ادارة الاعمال والممتلكات للعملاء وتقديم الاستشارات الاقتصادية والمالية Trust Department.
2. سداد المدفوعات نيابة عن الغير
3. خدمات البطاقة الائتمانية
4. تحصيل فواتير الكهرباء والتلفون والماء من خلال حسابات تفتحها المؤسسات المعينة يقوم المشتركون بايداع قيمة فواتيرهم فيها.
5. تحصيل الاوراق التجارية.
6. خصم الاوراق التجارية
7. المساهمة في خطط التنمية الاقتصادية.

الوظائف التقليدية للبنوك التجارية

الوظيفة الأولى: قبول الودائع من الجمهور

سبق القول ان اقبول الودائع هو الوظيفة الاساسية للبنك. ولكي تزداد اعمال أي بنك فلا بد له من اجتذاب اكبر قدر ممكن من الودائع. ولكن الحصول على الودائع ليست غاية للبنك في حد ذاتها، اذ ان الغاية المتوخاة هي تسليف هذه الودائع لعملاء البنك المضمونين.

ويدفع البنك لاصحاب الودائع الاستثمارية فائدة(ربا) عن اموالهم المتحفظ بها لدى البنك ويتقاضى في نفس الوقت فوائد اعلى عن القروض التي يقدمها للمستثمرين، وبذلك يتحقق له قدر من الارباح، فعمل البنك الاساسي -كما قلنا- هو تجارة النقود فيحقق ارباحه من خلال الفرق بين الفوائد التي يستوفيها من المقترضين والفوائد التي يدفعها للمودعين.

وتعمل البنوك على اجتذاب الودائع من خلال الأساليب التالية:

1. تقديم عائد منافس حتى يشعر المودع ان أمواله لدى هذا البنك تدر عائداً افضل.
2. التميز في تقديم خدمة الايداع والسحب من الحسابات والتميز عن غيره من البنوك في سرعة ودقة عملياته وبحيث يشعر العميل بالاهتمام الشخصي وانه محل عناية البنك واهتمامه.
3. زيادة القوة المالية والإدارية للبنك من خلال:

أ. تدعيم راس مال البنك وموارده الذاتية بالشكل الذي يشعر عملائه بالأمان والثقة بالقدرة على استعادة أموالهم المودعة وفوائدها.

ب. زيادة كفاءة الإدارية في البنك من خلال توظيف الخبرات العلمية والعملية.

ج. الممارسات السليمة في توظيف الودائع.

د. عرض وإعلان أرقام الأرباح التي تكون خير إعلان عن هذه الجهود والممارسات.

4. تطبيق سياسات تسويقية ناجحة تجتذب للبنك عملاء جدد او تزيد حصة المعاملات البنكية التي يؤديها البنك لعملائه القدامى، ومن خلال ذلك تزيد حصيلة الودائع لدى البنك.
5. تقديم منتجات وخدمات مصرفية جديدة ومتنوعة تتمشى مع التطورات التقنية الحديثة والتطورات في اداء الخدمة المصرفية.

طبيعة الوديعة المصرفية

مفهوم الوديعة

الوديعة لغة من وَدَعَ، اذا سكن وتعني وضع الشيء عند غير من يملكه لحفظه[1]. فهي إيداع شيء لدى شخص آخر لمدة معينة على ان يتعهد هذا الشخص برد الشيء نفسه عن الطلب [2]. اما الوديعة في الاصطلاح فقد عرفها البعض بانها: (ما يترك عند الأمين) [3] وعرفها بعضهم الأخر بانها: "توكيل بحفظ مال"[4] ونرى من خلال تعريف الفقهاء للوديعة بأنها :المال المدفوع الى من يحفظه بمقابل او بدون مقابل (بلا عوض)، مع ملاحظة ان المال هنا لا يعني النقود فقط.

اما قانون البنوك الأردني رقم 28 لسنة 2000 فقد عرف الوديعة في المادة رقم 2-أ بانها : "مبلغ من النقود يسلمه شخص باي وسيلة من وسائل الدفع الى شخص اخر الذي يلتزم برده لدى الطلب او وفقاً للشروط المتفق عليها ويكتسب المودع لدية ملكية النقود ويكون له الحق في التصرف فيها مع التزامه برد مثلها للمودع ويكون الرد بذات نوع العملة المودعة".

ويمكن تلخيص أراء الكتاب والعلماء في الوديعة المصرفية بما يلي:

الرأي الأول: الوديعة المصرفية ليست وديعة بالمعنى الدقيق

ويقارن أصحاب هذا الرأي بين الوديعة العادية والوديعة المصرفية، ففي الوديعة

---

(1) ابادي الفيروز، القاموس المحيط ج1-م.س
(2) سمحان، حسين- العمليات المصرفية الاسلامية، الفهوم والمحاسبة -ص14-م.س
(3) الزيلعي، تبيين الحقائق عن كنز الدقائق، المطبعة الاميرية ط1-ج5 ص93- القاهرة
(4) الحطاب، مواهب الجليل-ج5، 205-مطبعة السعادة-ط1-القاهرة 1355هـ

العادية يلتزم المودع لديه برد المبلغ المودع بذاته، وبذلك يتعهد بحفظه. وإذا تصرف المودع في الوديعة اعتبر خائنا للأمانة لأنه لا يملكها ولو هلكت الوديعة بقوة قاهرة لا يسأل عنها، اما في في الوديعة المصرفية فالبنك يمتلك الوديعة ويتصرف بها ويتحوط فقط لاحتمال سحبها. ومع انه ملتزم بردها فانه لا يلتزم بالمحافظة على ذات الوديعة وإنما يحفظ للمودع حقه في استرداد مثل ما أودعه.

الرأي الثاني: الوديعة المصرفية وديعة من نوع خاص

وبناء على الفروق التي اشرنا اليها في الفقرة السابقة يرى البعض ان الوديعة المصرفية في هذا النحو ليست وديعة كاملة او وديعة بالمعنى الدقيق للكلمة.وانه يمكن النظر إليها على انها وديعة من نوع خاص.

الرأي الثالث: الوديعة المصرفية قرض

ويرى أصحاب هذا الرأي انه اذا كانت الوديعة نقوداً او شيئا أخر يهلك بالاستعمال، وكان المودع لدية مأذونا في استعمال هذا المال، فإن الوديعة على هذا النحو تعد قرضاً.

ويدلل أصحاب هذا الرأي على صحة رأيهم بالواقع العملي، فالبنك تاجر نقود يعطي ائتمانا للغير، وذا الائتمان ليس من رأس ماله او أمواله الذاتية، ولكنه اقترض من المودعين أموالهم لكي يقرضها للغير. والمودع عندما قدم ماله للبنك فانه يتوقع فائدة من ذلك في المقام الأول، بالإضافة الى حفظ ماله.

ان الوديعة معناها اللغوي او الشرعي لا تنطبق على مفهوم الوديعة المصرفية، والراجح ان الوديعة المصرفية هي عقد قرض يكون فيه المصرف مقترضا والمودع مقرضا، وهذا ما جعل علماء المسلمين يحرمون دفع أي عائد على الودائع المصرفية في البنوك التجارية.

أنواع الحسابات (الودائع)

تعتبر الحسابات المصرفية من أهم مقومات العلاقة بين البنك والعميل حيث تشكل ودائع العملاء المورد الرئيسي لتغذية نشاط البنك، حيث تمثل البنوك الوسيط المالي بين المدخرين من الأفراد والمنشآت وبين القطاعات المنتجة

(المقترضين). كما تشكل الحسابات أداة وفاء لالتزامات العميل، وهي أيضا وسيلة توفير واستثمار لأمواله الفائضة، وتمثل هذه النقود دينا في ذمة البنك لصالح مودعيه بحيث يصبح البنك حافظا لهذه الاموال تدفع لأصحابها عند الطلب، وهي تمثل الجانب الغالب للعرض النقدي في اقتصاد الدولة.

أنواع الحسابات المفتوحة في البنوك التجارية

أ. تصنيف الودائع حسب طبيعة التعامل

1. الحسابات الجارية

بدأ الحساب الجاري بداية عملية في المدن التجارية الايطالية في القرن الثاني عشر وقد عرفته النظم القانونية بعد ذلك آخذة في الاعتبار خصائصه العملية.

وتعريف الحساب الجاري مهم جداً لان قيد العمليات المتتابعة فيه يجعله حسابا متميزاً على الحسابات الاخرى التي تفقد فيه تلك العمليات طبيعتها وخصائصها.

ويفترض الحساب الجاري ان يكون هناك شخصان تربطهما علاقة تجارية متشابكة ومستمرة تنطوي على عمليات متبادلة خلال فترة من الزمن.

ويفضل هذان الشخصان عدم تصفية كل عملية بينهما على حدة وتركها كمفردات في الحساب الجاري تتناقص فيما بينها، وينتج عن ذلك رصيد الحساب الذي يكون محلا للتسوية.

ويستفاد مما تقدم ان المحاسبة النهائية عن الحقوق والالتزامات لكل طرف مؤجلة الى تاريخ فقل الحساب.

وان العمليات تتجدد في الحساب باستمرار وتفقد استقلالها وتتحول الى مجرد مفردات دائنة او مدينة وقفل الحساب هو الذي يحدد المديونية والدائنية لطرفي الحساب.

ويعرِّف المصرفيون الحسابات الجارية بانها نوع من انواع حسابات الودائع التي يتم السحب منها اساسا بشيكات يسحبها العميل على البنك، ولا تدفع البنوك عادة اية عمولة على الارصدة الدائنة في هذه الحسابات الا في حالات استثنائية.

والى جانب اداة السحب وهي الشيكات فانه يمكن السحب من الحساب بطرق اخرى ياتي تفصيلها فيما بعد.

وتسمى الحسابات الجارية بتسميات اخرى مختلفة لعل اهمها:

1. حساب وديعة تحت الطلب Demand Deposits
2. حساب وديعة بالاطلاع Sight Deposits
3. حساب الشيكات Checking Account

والتسمية الأخيرة تسمية غالبة في الولايات المتحدة الأمريكية.

والخصائص الرئيسية لهذا النوع من الحسابات هو ان عمليه يُصدر له دفتر شيكات الذي يستطيع بموجبه إعطاء أوامره للبنك للصرف من حسابه عند الطلب. ويستطيع ايضاً صاحبه تسوية عملياته المالية بدون استعمال النقد حيث اغلب عملياته للأغراض التجارية.

وهذا النوع من الحسابات يكون رصيده عادة دائناً. ويمكن ان يكون مدينا في حالي حصول صاحبه على قرض مصرفي من البنك، وفي هذه الحالة يطلق على الحساب "جاري مدين" او حسابات سحب على المكشوف.

ويرسل البنك لأصحاب هذا النوع من الحساب كشوف حساب في فترات معينة متفق عليها توضح حركة السحوبات والإيداعات والرصيد في بداية ونهاية المدة المعينة، ويمكن ان تحدد الفترة الزمنية لاستلام كشف الحساب يومياً او أسبوعيا او شهرياً او نصف سنوي او سنوياً حسب الاتفاق مع العميل. ولا تدفع عمولة على هذا الحساب.

يعتبر البنك اصحاب هذا الحساب من العملاء الجيدين الموثوق بهم ويعتمد عليهم في اصدار شيكاتهم بطريقة نظامية وسليمة.

يحتاج هذا النوع من الحسابات الى خدمات كثيرة نسبيا من قبل البنك، وغالباً ما يكون حجم الخدمات المقدمة اكبر بكثير من حجم المبلغ المودع، بمعنى

اخر فان البنوك ترى في مثل هذه الحسابات خدمة تقدمها لعملائها. فضلا عن ذلك فان عنصر الامان من وجه نظر البنك في هذه الودائع غير متوفر، حتى ان البعض يطلق عليها اسم "الودائع الساخنة"، وبالتالي فانه لا يعول عليها بالتوظيفات متوسطة وطويلة الاجل.

لكل هذه الأسباب مجتمعة ولان العميل يتمتع بميزات هذا النوع من الحسابات، كان لا بد من ان يضحي بشيء مقابله، وهذا الشيء هو المردود متمثلا في سعر الفائدة، لذا نرى ان هذه الودائع لا تتمتع بسعر عمولة مرتفع.

خصائص الحساب الجاري

1. تستخدم معظم هذه الحسابات في الأغراض التجارية.
2. يتم السحب من الحساب بواسطة شيكات
3. يستطيع اصحاب هذه الحسابات تسوية عملياتهم المالية بدون استعمال النقد (سد التزاماتهم، تسديد فواتير الخدمات العامة... الخ)، او شراء مستلزماتهم من التجار والسحب نقدا من البنوك باستخدام الشبكة السعودية للمدفوعات (SPAN).
4. ارصدها لا تستحق أي عمولة
5. يجوز اعطاء صاحب الحساب قرضا او تسهيلات سحب على المكشوف (وذلك بعد تقديم العميل طلبا في هذا الخصوص يتم دراسته من الناحية الائتمانية قبل الموافقة).
6. يمكن لأصحاب هذا الحساب الحصول على تسهيلات أخرى مثل إعطاء تعليمات دائمة وايداع شيكات لصالحهم بالحساب.
7. تصدر لأصحاب هذا الحساب كشوفات حساب(Statements) دورية او حسب الطلب.

مزايا الحسابات الجارية

1. مزايا الحسابات الجارية للعملاء: Benefits To the Customers

سهولة التعامل: Convenience

توفر الحسابات الجارية للعميل فرصة السحب من حسابه لدى البنك دون عناء عن طريق الشيكات، كما يمكن له اجراء التحويلات من حسابه بناء على تعليمات منه للبنك في هذا الشان.

القبول Acceptability

من المعلوم ان الأوراق المالية (Bank Notes) هي أسهل طريقة لسداد ودفع الالتزامات، كما وان الشيكات باعتبارها اداة وفاء بمجرد الاطلاع بالمملكة يمكن قبولها من قبل التجار والافراد لسداد التزاماتهم قبل الغير.

الامان Safety

من مزايا الشيكات اضافة الى سهولة التعامل والقبول –انها توفر للعملاء اسلوباً اكثر امنا لانهاء معاملاتهم دون التعرض للمخاطر التي تنجم عن حمل ما لديهم من نقدية.

كما يمكن للعميل وقف صرف الشيكات المفقودة او التي سوقت منه وذلك باخطار البنك، وفي هذه الحالة فان البنك يقع عليه مسؤولية صرف هذه الشيكات.

الاقتصاد Economy

يستفيد العملاء من الحسابات الجارية اقتصاديا لمزاياها التالية:

- يمكن الحصول شيكات واستعمالها في الدفع دون تحمل اية مصروفات.
- اذا كان للعميل حسابات اخرى تعطى عائداً، فانه يمكن اجراء تحويلات من حسابه الجاري الى هذه الحسابات (مثلا اذا كان لديه حساب ادخار او ودائع آجلة، فانه يمكن استثمار وفورات الحساب الجاري وتحويله لحساب الادخار والحصول على عائد) . ,

تسجيل المعاملات Record Keeping

من مزايا الحساب الجاري انه يحقق للعميل فرصة متابعة حسابه، فالشيك المدفوع يعتبر بمثابة ايصال عن العمليات التي اجريت، كما يقدم البنك للعميل كشفاً دورياً بحسابه او حسب طلبه، ويعتبر ذلك بمثابة سجل مالي للحسابات التي تمت.

ولهذه المزايات يفتح العملاء حسابات جارية بغض النظر عن عدم الحصول على عمولات على هذه الحسابات.

2. مزايا الحسابات الجارية للبنك: Advantages To The Bank

يستفيد البنك من فتح الحسابات الجارية بالمزايا التالية:

- توفر الحسابات الجارية موارد مالية غير مكلفة.
- تتكرر زيارات عملاء الحسابات الجارية للبنك، ومن ثم تتاح الفرصة لاقامة علاقة طيبية معهم واتمام معاملات مالية اخرى تدر دخلا كالتحويلات وفتح اعتمادات مستنديه ومنح القروض، وايضا الترويج للخدمات الجديدة التي يقدمها البنك لعملائه... الخ.

عملاء الحسابات الجارية:

الحسابات الجارية في البنوك يمكن تصنيفها كالاتي:

الحسابات الشخصية:

وهي التي تفتح باسماء افراد وقد تكون حسابات فردية اوحسابات مشتركة.

الحسابات غير الشخصية:

وهي الحسابات التي تفتح باسماء شركات او مؤسسات او اندية... الخ. وقد تكون باسم.

- مؤسسة فردية
- شركات الاشخاص (التضامن والتوصية البسيطة)
- شركات ذات مسؤولية محدودة.
- الشركات المساهمة العامة

- مؤسسات او ادارات حكومية
- اندية/ اتحادات/ جمعية خيرية (مؤسسة لا تهدف للربح).
- جمعيات تعاونية
- السفارات والهيئات الدبلوماسية.

ويستفاد مما تقدم ان البنوك التجارية تقدم خدمات الحسابات الجارية لقطاع عريض من عملائها يشتمل على العملاء الافراد والشركات وجمعيات النفع العام والادارات الحكومية والهيئات الدبلوماسية.

2. حسابات التوفير

تعتبر هذه الحسابات ودائع تحت الطلب يستطيع صاحبه ان يسحب نقوده في أي وقت بدون إخطار مسبق للبنك.

يمثل هذا الحساب الاستثمار الفردي ولا يستخدم في الاغراض التجارية ويخصص لصغار المستثمرين ولا يتطلب حداً ادنى من النقود لفتحه.

ولا يفتح الا للافراد او النوادي والجمعيات بواسطة قسائم سحب فقط، ويدفع البنك عمولة على الرصيد لصاحب يحددها البنك، ولا يجوز منح صاحبه اية قروض او تسهيلات السحب على المكشوف، ولا يتطلب اجراءات فتحه وجود معرفين، ويعطى صاحبه دفتر توفر او بطاقة توفير توضح حركة حسابهم يتطلب تقديمها للبنك في حالة السحب والايداع لاثبات العملية بواسطة موظف التيلير، وأيضا لإثبات وتجديد العمليات السابقة.

وما دامت فروع البنك الان مربوطة بشبكة كمبيوتر مع بعضها البعض يستطيع حامل دفتر التوفير اجراء عملياته البنكية في ايه فرع من فروع البنك ما دام الدفتر يحمل توقيع البنك.

ان هذا النوع من الودائع يجمع بين ميزات الحسابات الجارية الدائنة والودائع الآجلة، فحسابات التوفير تخضع لشروط معينة يسمح بموجبها لصاحب الوديعة السحب منها عددا من المرات خلال الشهر ينص عليها عند فتح الحساب. لكن اذا

زاد عدد المرات عن هذا الحد او اذا زاد المسحوب عن حد معين لابد من إشعار البنك مسبقاً.

لذا نجد هذا الحساب يحظى بسعر عمولة وسطى ما بين السعر السائد على ودائع تحت الطلب من جهة، والودائع الاجلة من جهة اخرى.

مزايا حسابات التوفير للبنك:

تمثل حسابات التوفير احد مصادر الدخل التي يستثمرها البنك، اذ ان هذه الودائع لا يجري سحبها على الدوام، كما يقدم البنك خدمات اخرى لهؤلاء العملاء مثل الودائع الآجلة والتحويلات ... الخ، ومثل هذه الخدمات تدر دخلا للبنك.

3. حساب الوديعة الأجل

على الرغم من ان استمرار النشاط المصرفي يضمن للبنك وجود حد ادنى للودائع تحت الطلب والحسابات الجارية لديه، الا ان البنك لابد ان يجد لنفسه مصدرا للتمويل يضمن وجود مبالغ لدية لحد ادنى من الزمن، ومقابل ذلك يدفع لعميله عمولة عالية نسبياً مقابل تخلي العميل عن امكانية السحب من وديعته وقتما يشاء. من هنا ظهرت فكرة الودائع الآجلة اذ التقت فيها مصلحة البنك ومصلحة المودع الذي يريد مردوداً عالياً على مدخراته.

فالودائع المربوطة لأجل، الاصل منها انها مصدر متوسط و/ او طويل الاجل للتمويل، ويعتمد البنك عليها في توظيفاته طويلة الاجل، الا ان العرف العالمي لمثل هذه الودائع ان العميل يستطيع ان يسحب وديعته او جزء منها قبل حلول اجلها مقابل تخليه عن العمولة عن المدة المتبقية وايقاع جزاء عليه من قبل البنك كان يخصم البنك على عميله نسبة تتراوح ما بين 1-2٪ من سعر العمولة المتفق عليه. وهذا ما يعرف مصرفياً "بكسر الوديعة" او "بك الوديعة".

ويتضح أن هذا النوع من الودائع يمتاز بالمردود العالي مقابل التضحية باي فرصة بديلة للتوظيف قد تتاح ل خلال اجل وديعته، اما صاحب الحساب الجاري او

الوديعة تحت الطلب، اذا ما توفرت له أي فرصة بديلة للتوظيف فبامكانه سحب وديعته وتوظيفها.

وعلى هذا فان حساب الوديعة لأجل يمثل مبلغا من النقود يوافق العميل على تركه بالبنك لفترة محدودة وهو عقد يوقع بين البنك والعميل ويخضع لكل أركان التراضي بين الأطراف الذين يتمتعون بالأهلية التعاقدية الكاملة. لذا يتطلب ان يتحقق البنك من هوية العميل وأهليته ويطلب منه نموذج توقيعه حتى يتمكن من مقارنته عن السحب.

ولا يصدر لأصحاب ودائع لأجل اية كشوف حساب الا انه يصدر لهم أحيانا صكاً في شكل إيصال مطبوع يتطلب تسليمه عند استلام المبلغ. ويدفع البنك لأصحاب الودائع الزمنية عمولة على الرصيد المربوط للفترة المحددة ويتم الاتفاق على سعر العمولة ايضا مقدماً.

وتنقسم حسابات الوديعة الى نوعين:

- ودائع باخطار
- ودائع لاجل محدد(ثابتة)

ودائع بإخطار:

يمكن ان يتم السحب منها بواسطة العميل بعد ان يعطي البنك إخطارا فترته سبعة أيام او اقل. وتختلف حسابات ودائع الإخطار عن التوفير بالاتي:

- بالحد الادنى كوديعة وعادة يكون سعر العمولة عليه أعلى من التوفير
- عدم وجود بطاقة توفير
- لا يسمح بالسحب الجزئي منه.

وعادة تدفع البنوك عمولات على هذه الحسابات عن سحب الوديعة بعد اعطاء الإخطار المتفق عليه.

عندما يتم الاتفاق مع العميل لربط هذه الوديعة يتسلم المودع إخطار او إيصال الوديعة والذي يشتمل على مبلغ الوديعة، سعر العمولة وفترة الإخطار

المطلوبة وأيضا تتضمن فقرة توضح ان البنك من حقه تغيير العمولة بدون الرجوع للعميل.

الودائع لاجل محدود (الثابتة):

هي مبلغ من المال فائض عن الحاجة العميل ويريد استثماره، وعادة ما تحتسب لهذه الودائع عمولة اعلى بالمقارنة بودائع الادخار -ويتم ربطها لمدد معينة ولا يمكن انها ء مدة الوديعة الآجلة سواء من طرف البنك او العميل قبل انتهاء مدتها الا في ظروف خاصة- وهذه الودائع تربط بسعر يتم الاتفاق عليه مع العميل عند الربط على اساس الاسعار التي تحددها ادارة الخزينة بالبنك، ويمكن تجديدها تلقائياً الى فترات اخرى كطلب العميل كتابة عند ربطها او قبل تاريخ استحقاق الوديعة الاجلة (بيومي عمل مصرفي).

أنواع الودائع لأجل محدود (الثابتة):

- وديعة قصيرة : بالايام وحتى اقل من شهر.
- وديعة متوسطة الاجل: تربط من شهر الى ستة اشهر.
- وديعة طويلة الاجل: تربط من ستة أشهر الى سنة.

مزايا الودائع الثابتة للعملاء:

يستفيد العميل بعائد كبير على المبالغ التي يستثمرها في الودائع الثابتة مقرناً بالودائع الادخارية.

مزايا الودائع الثابتة للبنك:

نظراً لتحديد مدد الودائع مسبقا فان البنك يكنه استثمار هذه الودائع في استثمارات تدر عوائد مرتفعةِ، كما ان البنك يحتفظ غالبا بحد ادنى من الاحتياطيات النقدية على هذه الودائع الآجلة بالمقارنة بأرصدة الحسابات الجارية او الودائع الادخارية الأمر الذي يمكنه من استثمار المزيد من هذه الأرصدة.

وتتمثل الخصائص الرئيسية للودائع الثابتة او الودائع لاجل محدد في ان العميل يودعها:

- فترة محددة.

- بسعر عمولة ثابتة.

ويقوم البنك بسداد العمولة في تاريخ نهاية الفترة المحددة الذي يطلق عليه "تاريخ الاستحقاق". وعادة ما يحدد البنك أسعارا للعمولة عن فترات ايداع معينة: شهر، شهران، ثلاثة أشهر، ستة أشهر، اثنا عشر شهراً. ويزيد سعر العمولة في العادة مع زيادة طول الفترة، ومع ذلك فكثير من العملاء يفضلون ايداع أموالهم لفترة اقصر من -شهر او شهران او ثلاثة أشهر مثلاً. وفي تاريخ الاستحقاق يعيدون دوران (او تجديد) الوديعة الثابتة بسعر العمولة الجديد، وبذلك يمكنهم الاستفادة من فرق سعر العمولة ان كانت أعلى من ذي قبل، على أنهم طبعاً قد يكونون -اذا تخفضت العمولة- اسوا حالا من ذلك الذي اودع ماله في وديعة لمدة 12 شهراً ولم يزل يحصل على العمولة بالسعر الاعلى.

قد يرى عميل ما انه يحتاج الى امواله المودعة في الوديعة قبل ان يحل تاريخ استحقاقها في مثل هذه الحالة يعمل البنك على اثنائه عن قطع استمرار وديعته -عن طريق تخفيض مبلغ العمولة- بان يحمل الوديعة غرامة معينة ويطبق سعر العمولة على الفترة التي احتجزت فيه الوديعة فقط. البديل عن قطع استمرار الوديعة هو ان يقترض العميل الاموال التي يحتاجها من خلال سحب على المكشوف من حساب جاري الى ان يحل تاريخ استحقاق الوديعة، وذلك هو ما يفضله البنك عادة، ويقوم بتحميل العميل بعمولة معقولة على سحبه على المكشوف، ومن الناحية الاخرى تمثل الوديعة الثابتة ضمانا تاما للسحب على المكشوف.

وكشأن انواع الحسابات الاخرى -كالحساب الجاري ، وحساب الادخار.. الخ- تقدم البنوك خدمة ودائع تحت الطلب وودائع لاجل بالعملات الاجنبية، وهي خدمة يريد العملاء من البنك ان يتيحها له لسببين رئيسيين، هما:

- انهم قد يعتريهم القلق بشأن العملة المحلية.
- ان بعض العملات الاجنبية تتيح ودائعها اسعار عمولة اعلى.

وحين يودع عميل ماله في وديعة بعملة أجنبية نتيجة احد هذين السببين، فلابد ان يكون على بينة من احتمالات المخاطرة التي تتمثل في احتمالات من مخاطر سعر الصرف، بمعنى انه حين يحل تاريخ استحقاق الوديعة قد تكون أسعار صرف العملات

أسوا مما كانت عليه في تاريخ بدء الوديعة، ومن ثم فسيخسر بعضا من ميزة سعر العمولة الأعلى. على ان هذه المخاطر لا تحدث بالطبع الا اذا كان ما لدى العميل عند بدء الوديعة عملة محلية، ثم يريد في اخر الوديعة ان يحول قيمتها الى عملة محلية ثانية.

4. شهادات الإيداع

تستند الفكرة الأساسية لهذه الأداة الاستثمارية على تمكين المستثمر من ايداع أمواله بعائد محدد ولأجل محدد مع ضمان سرعة السيولة وقابلية التداول في نفس الوقت. وهذا ما لا توفره الودائع الآجلة. ويمكن تعريف شهادات الإيداع بأنها "شهادات لحاملها قابلة للتحويل والتبادل يصدرها بنك تثبت إيداع مبلغ معين من المال لدية لأجل معين وبسعر عمولة سنوي معين."

ميزات شهادات الإيداع كأداة نقدية:

أ. **الضمان**: اذ ان شهادة الايداع عبارة عن التزام مالي مباشر مع البنك المصدر بالنسبة لكل من القيمة الاسمية والعمولة المستحقة عليها.

ب. **السيولة**: ان شهادات الإيداع قابلة للتداول بحرية، ويمكن بيعها قبل الاستحقاق السوق الثانوية وبسعر العمولة الرائج، والذي تحدده أوضاع السوق النقدية، كما ان هذه الشهادات تمتاز بسريتها اذ ان المشتري يعرف البائع الأخير فقط ولا يتسنى له بأي حال من الأحوال معرفة المالكين السابقين او أسعار وتواريخ الشراء والبيع.

ج. **المرونة**: يمكن اصدار شهادات الايداع بحيث تستحق االايداع بحيث تستحق في التاريخ الذي يناسب كلا من المصدر والمقرض. وعليه يمكن القول بان شهادات الايداع تطور لمفهوم الوديعة المصرفية التقليدية. ويستطيع معها المستثمرون في الظروف المناسبة الاستفادة من فورقات الربح لشراء شهادات ايداع تستحق في تواريخ غير التواريخ التي يحتاجون الى أموالهم فيها وإعادة بيع هذه الشهادات قبل استحقاقها.

وجميع ما سبق من انواع الودائع تناسب قطاعات كبيرة من عملاء البنك من التجار ورجال الاعمال والموظفين وصغار الدخرين وطلاب المدارس وربات

البيوت والمستثمرين الذي لديهم فوائض مالية يرغبون في استثمارها. والى جانب ما تقدم تقبل البنوك من عملائها ودائع مخصصة لغرض معين. وفي البنوك امثلة كثيرة لهذا النوع من الودائع.

فتأمينات الاعتمادت المستندية التي يدفعها العملاء مقدماً عن فتح تلك الاعتمادات تعد من قبيل الودائع المرصودة لغرض سداد قيمة المستندات التي تتداولها البنوك على ذمة تلك الاعتمادات.

وتأمينات خطابات الضمان او أي تامينات اخرى تتعلق بعمليات البنك او خدماته للعملاء تندرج تحت بند الودائع المخصصة لغرض معين.

وفي كل هذه الحالات تكون الودائع مخصصة للغرض الذي وضعت من اجله. ونعالج في الفصول التالية الانواع الرئيسية للودائع المصرفية ممثلة بالحسابات الجارية وحسابات الادخار والايداع.

وترغب البنوك عادة في تعبئة المزيد من مدخرات العملاء بغرض توظيفها ارباح من عمليات التوظيف. ولذلك تبتكر اوعية ادخارية متعددة ذات مزايات مختلفة تناسب جمهرة من المودعين تتفاوت رغباتهم ودوافعهم لاستثمار اموالهم.

ومن هذه الاوعية الادخارية حسابات التوفير والودائع، وهي حسابات شائعة الاستعمال وتجتذب كثيرا من العملاء. وتتنافس البنوك في الحصول على اكبر شريحة من حسابات التوفير والودائع للعملاء لان هذه الودائع هي المصدر الرئيسي للاموال التي يستخدمها البنك في الاقراض والتوظيف وزيادة ارباحه، والى جانب حسابات التوفير والودائع لأجل هناك حسابات الإخطار Call Accounts التي تقدمها البنوك لأنواع مختلفة من عملائها.

ومها تكن التسمية المستخدمة فانه يمكن إجمال حسابات التوفير والودائع في ثلاثة أقسام رئيسية:

1. حسابات التوفير (الادخار) Saving Accounts
2. حسابات الودائع الثابتة Fixed Deposits
3. حسابات الودائع بإخطار او تحت الطلب Call Accounts

والقاسم الأساسي المشترك بين هذه الأنواع هو ان جميعها تتلقى مجموعة من الأرصدة المودعة بها. وقد تزيد او تنقص أسعار العمولة. وقد يختلف أساس احتسابها (يومياً او شهرياً)، وقد تتفاوت مواعيد دفعها للعملاء (شهريا او كل 3 شهور او كل 6 شهور) ولكنها جيمعاً تشترك في ميزة الحصول على عمولة من البنك.

ثم بعد ذلك تختلف هذه الحسابات من حيث مدة الايداع او مبلغه او العمولات التي يمكن قبول الايداع بها او السجل المعطي للعميل لإثبات إيداعاته او مسحوباته او عدد مرات السحب.

ب. تصنيف الودائع حسب الجهة المودعة

- ودائع القطاع العام –الحكومة ومؤسسات حكومية وشبه حكومية.
- ودائع قطاع خاص من افراد (اشخاص طبيعيين) وشركات وهيئات (اشخاص اعتباريين).

ج. تصنيف الودائع حسب نوع العملة

- ودائع بالعملة المحلية
- ودائع بعملات اجبية

وأهمية التصنيف مبعثها ما يلي:

1. يبين مدى التزام البنك التجاري بتعليمات مؤسسة النقد الخاصة بتنظيم العملات الاجنبية والاحتفاظ بموجودات مقابلها.
2. تبين مدى المخاطرة لدى البنك الناشئة عن تذبذب اسعار الصرف في حالة اعتماده على العملات الاجنبية للتوظيفات المحلية وبالعملة المحلية.

الوظيفة الثانية للبنوك التجارية: منح الائتمان (التسهيلات المصرفية)

مفهوم الائتمان:

الائتمان لغة من الأمانة يقال: ائتمن فلان فلانا على الشيء: أي جعله أمينا عليه.

ويقال: استأمنه أي طلب منه الأمان والطمأنينة والعهد والحماية والذمة.

اما الائتمان في الاصطلاح كتاب المالية والمصارف فهو «مبادلة قيم حاضرة بقيم آجلة" او هو "أمداد العناصر العاملة في ميادين النشاط الاقتصادي بالنقود الحاضرة او ما يقوم مقامها لتيسير المبادلات»

ويرى البعض ان الائتمان هو «الاقراض النقدي المباشر، او السلعي غير المباشر، والاقراض السلعي غير المباشر عادة ما يأخذ صورة امهال في السداد يمنحه البائع للمشتري»

نشأة الائتمان وتطوره:

ان الائتمان بما يتضمنه من اتاحة استخدام القيم الاقتصادية والاجتماعية للانسان على اختلاف حضارته وتباين نظمه. الحاضرة سواء في شكل نقد ام سلع ام خدمات، لمن يحتاجها ولا يملكها، مقابل تسديد آجل، يؤدي منذ فجر الانسانية وظيفة مزايدة في الحياة.

كما ارتبط حجم الائتمان ونوعيته واسلوب ادارته بالرفاء الاقتصادي لهذه المجتمعات. فعلى الرغم من عدم توفر معلومات موثقة عن النشأة الاولية للائتمان الا انه بطبيعة تعدد اطرافه لا يتصور قيامه الا في مجتمع من الناس ولو كان بدائياً. كما ان استخدام الائتمان بمفهومة الواسع كتبادل قيم حاضرة بقيم آجلة قدم كقدم المجتمع الإنساني.

فالمعتقد ان الائتمان والنقود كلاهما ثمرة تطور اجتماعي سبقهما الا وهو: التخصص وتقسيم العمل الذي كان الى جانب حق الملكية الفردية من اولى ما شهدته المجتمعات الانسانية من تنظيم كان له ابلغ الاثر في نظمها الاقتصادية والاجتماعية.

ولقد أدى ذلك التخصص وتقسيم العمل في مجال النشاط الاقتصادي للجماعة الانسانية توفر ناتج كبير وجيد مما تخصص افرد في إنتاجه يفيض عما يحتاجه منه لاستهلاكه المباشر، وحاجته في الوقت نفسه الى قدر من فائض انتاج سائر افراد الجماعة ليشبع حاجاته التي لا ينتجها بنفسه، فقام بمبادلة فائض انتاجه بما يحتاج اليه من فوائض انتاج الاخرون فعرفت بذلك الجماعات الإنسانية نظام المقايضة، أي تبادل السلع المباشر عينا بعين.

كما شهدت الانشطة الاجتماعية البشرية من المواسم والدورات الطبيعية، ما كان منت محصلته عدم مواكبة فوائض انتاج بعض افراد المجتمع مع فوائض انتاج بعضهم الاخرين وازاء حاجة هؤلاء الافراد الذين لم تتحقق بعد فوائض انتاجهم الى ما تحقق من فوائض انتاج الاخرين، جرى نوع من المبادلات بين قيم عينية حاضرة من طرف، مقابل وعد بسداد آجل من الطرف الاخر، فعرفت المجتمعات اول ائتمان تعامل به الناس.

تشير الوثائق الاثريه التي يرجع تاريخها الى القرن العشرين قبل الميلاد، الى ان قدماء البابليين الذين قامت حضارتهم على انقاض الحضارة السومرية، قد عرفوا الائتمان، حيث عرفت بابل بالقديمة قروض البذار التي كان يحصل عليها المزارعون نقداً او عيناً ثم اعادتها من المحصول بعد الحصاد.

كما تضمن قانون «حمورابي» في القرن الثامن عشر قبل الميلاد تقنيناً لبعض الاعمال الائتمانية، كالقرض بفائدة في اطار قواعد الالتزامات التي كانت سائدة في ذلك العهد.

وورث الرومان التنظيم الائتماني الاغريقي ضمن سائر فنونهم المصرفية، وبلغت مصر بالفن المصرفي اقصى مراحل تطوره في العالم القديم خلال القرنين الاول والثاني للميلاد.

ثم اخذت نظم الائتمان التي خلفتها المدنيات القديمة في التدهرة بسبب انقطاع طرق المواصلات واضطراب حبل الامن الذي صاحب الانهيار الاقتصادي والحضاري للامبارطوريه الرومانية، وبتداعي الكيان السياسي للامبراطورية الرومانية قبل نهاية القرنت الخامس الميلادي،انطوت صفحة المعاملات الائتمانية كما عرفتها

الحضارات القديمة. وبدات مرحة جديدة من ظهور العمليات الائتمانية حتى ظهور المصارف في القرن الخامس عشر كم بينا في موضع سابق من هذا الكتاب.

معايير منح الائتمان في المصارف التجارية

يمكن تقسيم المعايير التي تعتمدها المصارف التجارية عند اتخاذ القرارات الائتمانية الى ثلاث مجموعات رئيسة الاولى تتعلق بالمشروع المموَّل اما المجموعة الثانية فتتعلق بالفرد او الافراد الذين سيتم منحهم القروض وتتعلق المجموعة الثالثة بالمصرف نفسه.

أولاً: المعايير المتعلقة بالمشروع

1. الربحية:

لابد ان يعود ما يمنحه المصرف من تسهيلات ائتمانية بالربح سواءً بصورة مباشرة او غير مباشرة، حيث يرتبط العائد عادة مع عنصر المخاطرة الذي يتحمله المصرف ومدة وطبيعة التسهيلات.

تتضمن الربحية طرقاً بسيطة في تقييم الجدوى المالية للمشروع مثل الفترة اللازمة لاستعادة المبالغ المستثمرة من التدفق النقدي الصافي السنوي ومعدل العائد على الاستثمار اضافة الى طرق حديثة تتضمن احتساب القيمة الحالية الصافية ومعدل العائد الداخلي. تكمن اهمية هذه الطرق في انها تؤدي الى اختيار المشروع الذي يحافظ على مبالغ الاموال المستثمرة وقوتها الشرائية هذا بالاضافة الى الاعتماد على النسب والمؤشرات المالية المعروفة في مجال التحليل المالي.

2. السيولة:

تتضمن السيولة طرقا متنوعة للتعرف على قدرة المشروع على الوفاء بالتزاماته في حالات منح القروض مثل التعرف على تغطية الموجودات قصيرة الأجل للالتزامات قصيرة الاجل عن طريق احتساب نسبة التداول ونسبة السيولة وغيرها . يهدف البنك التجاري من خلال دراسة المشروع الى التاكد من ان التدفقات النقدية التي يولدها المشروع تكفي لتشغيله وتسديد التزاماته.

يجب الاطمئنان الى وجود مصدر تسديد موثوق وان القرض سوف يتم تسديده خلال المدة المتفق عليها وذلك قبل منح التسهيلات المطلوبة. وعند النظر في مدة التسديد ينبغي ترك هوامش كافية لمواجهة اية ظروف طارئة مثل تراجع السوق او تدهور الاوضاع الاقتصادية السائدة. كما يحبذ ان يكون عائد النشاط كافيا بما يترك هامشا لمواجهة الطوارئ وتلبية احتياجات التوسع مستقبلا وذلك فضلا عن تسديد الاقساط والخدمة المستحقة عليها.

كما يجب ان لا تكون فترة التسديد طموحة اكثر مما يجب، ولابد من تحديدها دوما على ضوء قدرة النشاط على إطفاء كامل القرض على مدى المدة المحددة. كما يجب بذل كل عناية للتحقق من واقعية الترتيبات من البداية حيث ان الخطأ في صحة ربط برنامج التسديد بمستويات التدفقات النقدية والأرباح مستقبلاً قد يؤدي الى تجاوزات قد تؤثر عكسياً على العميل مستقبلاً.

3. الأمان:

يطبق هذا المعيار في المصارف التجارية مما يجعلها اكثر عرضة للمخاطر والسبب في ذلك هو ان المصارف التقليدية مدينة بقيمة الودائع لجمهور المودعين وهي مجبرة على رد قيمة الوديعة وفوائدها في نهاية مدة الوديعة بغض النظر عن نتيجة اعمالها (احد اسباب تحريم أعمالها).

لحماية مصلحة المصرف على مدى كامل فترة القرض، لابد من النظر في رأس مال المقترض وقدرته وسلامة وضعه بالإضافة الى كفيله وطبيعة الضمان المقدم التقيد بالاجراءات الرسمية القانونية واستكمال كافة المستندات، إضافة الى مراقبة الحساب بصفة مستمرة.

4. الغرض من التسهيلات:

يجب دراسة الغرض من ال قرض بغية تحديد ماذا كان يندرج ضمن سياسة المصرف ام لا. فاذا كان خارج نطاق سياسة المصرف يجب استبعاد النظر في الطلب. كذلك يجب النظر في كل طلب على ضوء معطياته فقط، مع النظر بنفس الوقت في طبيعة النشاط ومدى التأكد من ان العمل او ا لمشروع سيحقق

نتائج ايجابية. كما ان الغرض من التسهيلات يجب ان يتوافق مع طبيعة عمل المقترض (ي قروض التجار والشركات) ومع اغراض الشركة حسب ما جاء في عقد التاسيس والنظام الداخلي لهاِ.

5. مدة التسهيلات:

يجب ان تتناسب مدة التسهيلات مع طبيعة اعمال المقترض ومع طبيعة تدفقاته النقدية وطبيعة الاصول الممولة.

ثانياً: المعايير المتعلق بالشخص المقترض

أ. الشخصية:

الالتزام المادي والسمعة التجارية لطالب القرض والسمعة الادبية امور هامة تؤدي الى معرفة العميل معرفة جيدة. ويجب الحكم على نواياه وقدرته على الانتفاع بالتسهيلات الائتمانية. ان سلامة وضع المقترض وقدرته على مزاولة النشاط امران على درجة كبيرة من الاهمية ويأتيان في المقام الاول قبل قيمة الضمانات التي يقدمها. ويجب ان يكون اعضاء مجلس الادارة او الشركاء في الشركات ذات المسؤولية المحدودة او الشركات التضامنية ممن يتمتعون بالامانة والخبرة.

ينبغي ان يكون العميل متمتعاً بخبره تجارية جيده، والقدرة على مراقبة شئونه المالية كما ينبغي ان تتوافر لديه الخبرة الفنية، فقد يؤدي انعدام الرقابة المالية الى انهيار شركة كان من الممكن ان تكون ناجحة وخاصة في مواجهة ظروف اقتصادية صعبة.

ب. المقدرة والكفاءة:

يجب على الشخص طالب التمويل ان يتحلى بقدرات وكفاءات إدارية وكوادر تمكنه من النجاح في إدارة المشروع المنوي تمويله وتتبع المصارف التجارية طرقا كثيرة للتعرف على كفاءة ومقدرة طالب التمويل مثل معدل دورات الموجودات الثابتة لديه ودوران راس المال العامل... الخ.

ثالثاً: المعايير المتعلقة بالمصرف نفسه

هناك أسس ومعايير يجب ان تتوافر في المصرف حتى يكون قادراً على منح التمويل ومن أهمها:

أ. السيولة:

يجب ان تتوافر السيولة الكافية في المصرف حتى يتسنى له تمويل مشروع معين وهذا يعتمد على عوامل كثيرة منها حجم التمويل ومقدار السيولة التي يفضل المصرف توفيرها لديه لمواجهة الأزمات وغيرها من العوامل.

ب. الظروف الاقتصادية والسياسية السائدة:

تؤثر هذه الظروف كثيراً على منح التمويل ففي حالات عدم الاستقرار الاقتصادي والسياسي تقلل المصارف من حجم التمويل لما لذلك من مخاطر كبرة على المصارف التجارية اما عندما تكون هذه الظروف مستقرة فيختلف الوضع تماماً.

ج. المتطلبات القانونية:

من المعروف ان المصارف تخضع لرقابة وأنظمة الدولة التي تعمل فيها وهناك متطلبات قانونية يجب أن تلتزم بها هذه المصارف مثل نسبة السيولة ونسبة الائتمان الى الودائع وغيرها من النسب.

أنواع التسهيلات (القروض) المصرفية(Credit Products Classifications)

أولاً: التسهيلات المصرفية حسب موضوعها (غرضها)

1. قروض إنتاجية Capital Expenditure:

وهو ما يوجه الى وحدات الجهاز الإنتاجي لزيادة طاقته الإنتاجية ودعم راس المال المستثمر في المشروعات التجارية والصناعية والزراعية. من قروض تمنح من اجل تمويل تكوين أصول ثابتة للمنشأة.

ويعتبر احد أهم أنواع الائتمان وأكبرها حجما لتعلقه بالحافز المادي لزيادة النشاط والطاقة الإنتاجية وكذلك تمويل تكوين مشاريع التنمية الاقتصادية.

ويعتبر تمويل متوسط الى طويل الاجل تتراوح مدته من خمسة الى سبع الى عشرين عاماً.

وتحاشي المصرف التمويل من هذا النوع لما له من مخاطرة بسبب طول المدة. وتكون عادة مصادر السداد من الأرباح التي يحققها النشاط مستقبلاً.

في هذا النوع من التمويل يقوم المصرف بدفع مبلغ القرض كدفعة واحدة ويتم السداد مع الفوائد خلال عدد من السنوات حسب جدول السداد المتفق عليه.

ومصادر **السداد** هنا تأتي من النقدية المتولدة من الدورات التشغيلية المتعددة خلال السنوات المستقبلية.

مخاطر هذا النوع من القروض عالية جداً نسبة الى طول فترة رأس المال المستثمر حيث قد تفشل الشركة خلال حياة القرض من الاستمرارية لأسباب فنية في آليات المصنع او ضعف إداري او تدهور في طلب السلعة المنتجة نتيجة لتغير أذواق المستهلكين او لتغيير في الاحوال الاقتصادية او المنافسة، ولذلك يتطلب من مسئول الائتمان المتابعة المستمرة لأحوال الشركة المالية والإدارية الاحوال الاقتصادية والسياسية التي ربما تنسحب سلبا على انتاج العميل وقدرته على الاستمرارية، وايضاً يستطيع المصرف اخذ ضمانات عينية يسهل تسييلها مع استيفاء المستندات وعقود الرهن سواء كان أصولي او حيازي لحفظ حقوق المصرف في حالة التعثر في السداد.

ويتميز هذا النوع من التمويل بنسبة الفوائد العالية بالنسبة للمصرف ولكن مخاطرة عالية كما سبق ذكره.

ومن انواع التسهيلات الانتاجية الحديثة هو التمويل بالتأجير Lease Financing:

هذا النوع من الاقراض يمثل مصدر تمويل فعلي حيث ان المصرف يشتري الاصول الثابتة او المنقولة مثل بمنى، سيارة او معدة ليستخدمه العميل، ولاعتبارات التدفقات النقدية والضرائب والاستهلاكات فان الاستئجار كثيرا ما يكون مفضلا على اشكال التمويل الاخرى، بحيث يدفع العميل مقدم رمزي في البداية ويتم السداد

عادة ما بين فترة سنة الى عشرة سنوات، تنتقل بعدها ملكية الأصل الى العميل، ومصادر سداده تكون من الارباح المتولدة عن استخدام هذا الاصل.

ولقد نشأت هذه الخدمة بمفهومها الحديث لتأكيد دور الصارف في دعم مجالات التنمية المختلفة والتغلب على العوائق الخاصة بتمويل المشاريع المفيدة للمجتمع، يعنى هذا النوع من الاقراض قيام المصرف بشراء مجموعة معينة من الاصول الثابتة او المنقولة والقيام بتأجيرها للعميل لفترة معينة.

2. القروض الاستهلاكية Consumer Credit:

وهو ما يقصد منه تمويل الحاجات الاستهلاكية للافراد، فيسمى ائتمانا استهلاكيا مباشرا،او المعاونة على تصريف وتسويق سلع الاستهلاك فيسمى استهلاكا غير مباشر. وهي القروض التي تنح لفئات معينة من المجتمع بغرض الحصول على سلع الاستهلاك الشخصي او لمقابلة نفقات معينة ليس في مقدور الفرد سدادها من دخله الحالي. وهي قروض ذات مخاطر عالية ولكنها ذات مردود عال بالنسبة للبنك.

3. قروض (تسهيلات) تجارية Commercial Facilities:

هي كذلك قروض قصيرة الأجل –عادة لمدة 90 يوماً قابلة لتمويل الاحتياجات الموسمية مثل شراء السلع وتوزيعها وتوجد تحت Notes Payable في الميزانية وتسمى أحيانا تمويل رأس المال العامل او الائتمان الدائري Working Capital Facilities او الجاري ويستخدم عندما يكون رأس المال العامل غير كاف لتمويل الدورات التشغيلية.

ويمكن تقسيم التسهيلات التجارية كما يلي:

1. التسهيلات المصرفية المباشرة:

وفيها يتم وضع النقود المباشرة تحت تصرف العميل سواء بسحبها من الصندوق او بقيدها لحسابه وتشكل التزاما على البنك. وبتفسير محاسبي هي التسهيلات التي ينشأ عنها انتقال جزء من موجودات البنك بشكل اموال سائلة

وتحويلها الى موجودات اخرى من جهة او تشكل على البنك من جهة اخرى ومن اهم الانواع المعروفة منها:

أ. القروض والسلف:

وهي ائتمان قصير الاجل تمنحه البنوك التجارية لتمويل النشاط التجاري لقطاعي الاعمال والتجارة، قد كانت ومازالت اشكال الائتمان قصير الاجل الذي تمنحه البنوك لتمويل العمليات التجارية المحلية والخارجية من اكثر الاصول قبولا من جانب البنوك لتمتعها بخاصية التصفية الذاتية.

ب. الحسابات الجارية المدينة:

وهي ان يسمح البنك لعميل معين بالسحب من حساب يفتح باسمه، ولا يسمح له بالسحب الا في حدود معينة، وبعد ان يقوم بالتوقيع على عقد بينه وبين البنك يسمى (بعقد الجاري مدين)، وذلك مقابل ضمانات تحفظ حق البنك، ويظل الحساب ساري المفعول لمدة سنة واحدة وعند انتهائها يجدد هذا الحساب، الا اذا كانت هناك امورة تستدعي التسديد.

ويتقاضى البنك على هذا الحساب قائدة او عمولة وتحسب الفائدة على المبالغ المستغلة من الحساب فقط. هذا ويجوز اعادة سحب المبالغ المسددة في هذا الحساب خلال فترة سريان العقد.

ج. خصم الأوراق التجارية (الكمبيالات المخصومة):

ان التاجر يبيع اما نقداً او بالدين او مقابل الحصول على كمبيالات يحررها المدينون على أنفسهم لأمره. وبهذه الكمبيالات يتصرف العميل بها بإحدى الطرق الثلاثة التالية:

1. اما ان يحتفظ بها ويقوم هو بتحصيلها من المدينين مباشرة بتاريخ الاستحقاق او
2. ان يرسلها الى البنك الذي يتعامل معه ليقوم بتحصيلها نيابة عنه (أي إيداعها برسم التحصيل) او
3. اذا فكر التاجر بخصم كمبيالاته فان معنى ذلك ان يطلب من البنك تسهيلات مباشرة، لان عملية الخصم تعني استبدال الورقة التجارية بنقد سائل من البنك،

وبالتالي فان الورقة تشكل جزء من موجودات البنك، والقيمة الحاضرة للورقة المالية اقل من القيمة الاسمية، ويمثل الفرق جزء من الانتظار والمخاطرة، وتعتبر الكمبيالة من الاصول شديدة السيولة لأنها قصيرة الأجل. كما وانه يمكن إعادة خصم بعض الكمبيالات من مؤسسة النقد.

2. التسهيلات المصرفية غير المباشرة:

وتتميز عن الاولى في ان المستفيد من هذه التسهيلات يكون شخصا اخر غير عميل البنك الذي منحت التسهيلات بناء على طلبه. والتسهيلات غير المباشرة لا تتضمن قيام البنك بوضع نقود مباشرة في متناول العميل او المستفيد في الحال، وانما تعكس تعهدا خطيا من قبل البنك بالتزام قد يتحقق وقد لا يتحقق (التزام عرضي) تبعا لتحقق او عدم تحقق الشروط الواردة في العقد، ومن اوضح الامثلة على هذه التسهيلات ما يلي:

أ. فتح الاعتمادات المستندية:

وهي التسهيلات التي تقدمها البنوك لعملائها لكي تمكنهم من استيراد بضائعهم عن طريق فتح اعتماد اتهم المستندية لدينها مقابل دفع تامين بنسبة معنية، وما يهمنا في هذا المجال هو كيفية معالجة موضوع منح العميل تسهيلات في الاعتمادات.

ان البنوك لا تفتح اعتمادات مستندية لكل من يتقدم إليها بمثل هذا الطلب، بل يجب على البنك ان لا يفتح الاعتمادات الا للعملاء الذين يحرصون على الوفاء بالتزاماتهم، اذ ليست الغاية النهائية للبنك هي الحصول على عمولات الاعتمادات، ولكن يجب ان يأخذ البنك بالحسبان الوضع المالي للعميل، ودرجة وفاء والتزام العميل فاتح الاعتماد وقدرته على سحب وتسديد المستندات عند ورودها بدون تأخير.

لهذا فان المبدأ السليم ان يتجنب البنك التعامل مع العملاء الذين قد يجبرونه الى وضع اليد على بضاعة الاعتماد وبيعها (لان مستندات الاعتماد تكون لامر البنك او مجيرة له) لذا يقتضي على البنك ان يظل في الجانب السليم من العملية، وهذا لن

يتوفر له الا اذا احسن اختيار عملائه الذين يحترمون التزاماتهم. وهنا يبرز دور قسم التسهيلات المصرفية الذي قام في الاصل بدراسة دقيقة لوضع العميل المالي.

ب. الكمبيالات المقبولة في الاعتمادات المستندية:

هي التزام يترتب على البنك نتيجة قيامه بتقديم كفالته على السحوبات المتعلقة بالاعتماد المستندي الؤجل او سحوبات البوالص المؤجلة التي يكلفها البنك وينشا هذا النوع من المعاملات وهي (عملية تاجيل دفع قيمة البضاعة المستوردة من قبل المستورد للمصدر) وهي في النتيجة من المصدر للمستورد.

حيث يقوم المصدر باعداد البضاعة وشحنها للمتورد مقابل ان يفتح الاخير اعتمادا مستنديا عن طريق البنك الذي يتعامل معه عند تبليغ الاعتماد للمصدر عن طريق البنك المراسل في الخارج، ويقدم المستندات اللازمة ولا يقبض قيمتها فورا بل يرفق معها سحبا تكون مدته عادة تتراوح بين 30-180 يوماً، ويرسل السحب مع المستندات المطلوب، وتسلم المستندات الى المستورد مقابل توقيعه على السحب ثم يكفله البنك. وهكذا يستلم المستورد البضاعة ولا يدفع قيمتها فورا. لذلك فهي توفر السيولة اللمستورد، حيث تمكنه من سحب البضاعة وبيعها وقبض قيمتها جزئيا او كليا ولا يسدد قيمتها الا عند استحقاق السحب.

والخطورة التي يواجهها البنك بالنسبة لهذه العملية تنحصر في عدم قيام العميل بسداد قيمة السحب في موعد استحقاقه، وبالتالي فان القيمة ستدفع من قبل البنك، حيث ان البنك المراسل يقيد قيمة السحب في تاريخ الاستحقاق على البنك المحلي (بنك المستورد) دون الرجوع اليه.

لذلك لا تعطى مثل هذه التسهيلات الا الى العملاء الملتزمين، والى العملاء الذين مضى على تعاملهم مع البنك فترة طويلة اثبتوا من خلالها انهم اهلا للثقة، وبعد دراسة اوضاعهم المالية بشكل جيد لان البنك ملتزم اولا واخيرا بهذا السحب بمجرد ان يكفله.

ومن هذا النطلق يصنف البعض هذا النوع من التسهيلات بانها تسهيلات مباشرة وحجتهم في ذلك بمجرد قيام البنك بكفالة السحب ترتب عليه التزام ولو انه التزام مؤجل.

ولكن البعض الاخر لا يعتبرها تسهيلات مباشرة لان توقيع البنك على السحب ايذانا بكفالته له ولن يحدث اثر على موجودات ومطلوبات البنك، أي لن يزيد الالتزامات اتجاه الغير ولن يصبح هذا الالتزام حقيقي الى بعد ان يدفعه البنك المحلي للبنك المراسل. ويستوفي البنك (مقابل ان يكفل سحوبات الاستيراد المؤجلة) عمولة اخرى بالاضافة الى كل من العمولة وفرق العملة التي يستوفيها عند فتح الاعتماد.

كما ان نسبة التامينات التي يستوفيها البنك في حالة الاعتمادات المؤجلة المكفولة، او الاعتمادات التي تكون شروط الدفع فيها بالاطلاع لانه في حالة الاعتمادات بالاطلاع لا يتنازل البنك عن المستندات للمستورد المحلي الا بعد تسديد قيمة الاعتماد، وبالتالي تكون ضمانة البنك في هذه الحالة هي بضاعة الاعتماد، بعكس الاعتمادات المؤجلة حيث يتنازل البنك فيها عن المستندات ويقوم العميل بالتخليص عليها، لكن يبقى التزام البنك قائما لحين استحقاق السحوبات، كما يلتزم البنك بدفع السحب في تاريخ الاستحقاق سواء سددها العميل ام لم يسددها. ومن هنا تكون نسبة التامين على الاعتمادات المؤجلة المكفولة اكبر من اعتمادات الاطلاع.

ج. **الكفالات (خطابات الضمان):**

من المعروف ان العملاء يلجئون الى البنوك التي يتعاملون معها للحصول على كفالات مصرفية تقدم الى جهات حكومية او غير حكومية.

والكفالات التي تقدمها البنوك التجارية لا يترتب عليها التزاما مباشرا لحظة إصدار الكفالة بل هي تضمن ان يقوم العميل بعمل معين خلال مدة معينة ويظل البنك ملتزما تجاه الجهة الصادرة لأمرها الكفالة حتى ينتهي الغرض من الكفالة، وبالتالي إرجاع الكفالة وإلغائها من الدفاتر.

واذا كان التزام البنك فيها يتعلق بالكفالة التي يصدرها لا يشكل التزاما على البنك مباشرة لحظة إصدارها، الا ان هذا الالتزام سوف يوضع موضع التنفيذ اذا تخلف العميل عن القيام بتعهد تجاه الجهة المكفولة، وبالتالي وبموجب الكفالة التي

أصدرها البنك أصبح الالتزام في حكم المؤكد، وتوجب عليه دفع قيمة الكفالة الى المكفول في حالة مطالبته له بذلك.

وهنا تظهر موافقة البنك على إصدار الكفالات لعملائه فاذا كان العميل يوم المطالبة بدفع قيمة الكفالة في وضع مالي سيء لا يمكنه من دفع القيمة المطالب بها فان البنك سوف يدفعها من أمواله مما يؤدى الى حدوث خسارة كان يجب ان لا تحدث، وعلى هذا فان الكفالات لا تعطى الى كل من يطلبها من العملاء، بل ان الموافقة على إصدارها لا يتم الا للعملاء المتازين الموثوقين ذوي الإمكانيات المعقولة و الذين تسمح أحوالهم المالية بمنحهم تسهيلات مصرفية.

ثانيا: التسهيلات المصرفية من حيث المدة:

1. قصيرة الأجل لمدة أقصاها سنة واحدة
2. متوسطة الأجل لمدة تتراوح بين سنتين وخمس سنوات
3. طويلة الأجل أكثر من خمس سنوات

والجدير بالذكر ان حدود المدد التي تفصل بين انواع التسهيلات من حيث المدة لا يوجد اتفاق حولها بين المصرفين في نفس البلد، او بين المصرفين في البلدان المختلفة.

ثالثا: التسهيلات المصرفية من حيث الضمان

1. تسهيلات مصرفية بضمانات عينية : وهي التسهيلات المضمونة برهن عقاري او رهن اصل من الاصول لأسهم شركة مساهمة، او حسابات دائنة، او أوراق تجارية، او ضمانات بنوك أخرى، او مقابل تامين نقدي، او مقابل التنازل عن مستحقات لدى الغير.
2. تسهيلات مصرفية بضمانات شخصية: وهي التسهيلات المكفولة بكفالة اشخاص آخرين تجار او موظفين او بكفالة الشركاء الشخصية.
3. تسهيلات بدون ضمان: وهي التسهيلات غير المغطاة بالضمانات الملموسة او غير الملموسة ويكتفي بكفالة العميل الشخصية، وهذا النوع نادر الى حد ما في المصارف العربية.

رابعا: التسهيلات من حيث الجهة المستفيدة

1. تسهيلات ممنوحة للقطاع الخاص سواء كانوا أفرادا او مؤسسات او شركات
2. تسهيلات ممنوحة لمؤسسات القطاع العام.

خامسا: التسهيلات المصرفية من حيث العملة المستعملة:

1. **تسهيلات بالعملة المحلية**: وهي التسهيلات التي تمنح بعملة البلد الذي يعمل فيه البنك التجاري.
2. **تسهيلات بالعملة الأجنبية**: وهي التسهيلات التي تمنح بالعملات الأجنبية، وهذه التسهيلات معرضة لمخاطر الصرف الأجنبي، بالإضافة الى مخاطر الائتمان العادية، ويمكن تغطية هذه المخاطر عن طريق عقود المستقبليات او عقود الخيارات في المصارف التجارية التقليدية.

سادسا: التسهيلات المصرفية من حيث الغرض:

حيث تصنف هذه التسهيلات حسب القطاع الذي ينتمي اليه المقترض مثل:

- قروض زراعية
- قروض صناعية
- قروض تجارية
- قروض انشائية
- قروض عقارية
- قروض شخصية

سابعاً:التسهيلات المصرفية من حيث المشتركين في تقديم القروض:

1. تسهيلات مصرفية يكون فيها الممول بنكا واحدا فقط
2. تسهيلات مصرفية يكون فيها الممول اكثر من بنك، كالقروض المجمعة او المشتركة.

والقروض المجمعة تشابه القرض العادي، الا انها تختلف عنه في ان مبالغها كبيرة، ويساهم فيها اكثر من بنك لتوزيع المخاطرة الائتمانية، ولذلك سميت

بالقروض المجمعة او المشتركة، كما تتميز هذه القروض بانها تخصص لتمويل المشاريع الصناعية والزراعية، فتكون آجالها طويلة.

القروض المجمعة (المشتركة)

القروض المشترك The Syndicated Loan

هو قرض كبير تقوم بتجميعه بالنيابة عن طالب القرض مجموعة من المصارف المقرضة. وغالباً ما يتعذر على مصرف واحد، تحمل مسؤولية القرض بكامله، مما يؤدي الى بيع عدة حصص من القرض الى مقرضين آخرين، بغية توزيع مخاطر القرض وتجنب المشاكل المتعلقة بالحدود القانونية التي تفرضها السلطات النقدية على التسليفات. سوق الاقراض المصرفي المشترك يتلاءم مع عمليات التمويل المتوسطة الحجم، التي يتراوح حجمها بين 20 و500 مليون دولار. وفي بعض الأحيان قد يتجاوز القرض المجمع او المشرك هذا الحجم.

وعادة ما يتولى البنك صاحب المساهمة الأكبر في القرض مهمة قيادة او إدارة القرض بموجب اتفاقيات دقيقة مع البنوك الاخرى المشتركة معه في القرض.

تعود نشاة القروض المشتركة الى تطور سوق العملات الدولة الذي ارتبط بتراكم الودائع بالدولار الأمريكي في المصارف خارج الولايات المتحدة، وقد جرت العادة استعمال تعبير Eurocurrency نظرا لتداول العملات الدولية في الاسواق النقدية والمالية والأوروبي.ومع تطور سوق اليورو دولار للودائع والتسليفات، أخذت المصارف الأمريكية تستفيد من هذه السوق المالية الإضافية للدولار خاصة بعد القيود التي فرضها النظام المصرفي في الولايات المتحدة مما جعل معدلات الفوائد على اليورو ودولار منافسة من معدلات الفوائد السائدة في الاسواق الامريكية، وكان ذلك وراء توسيع شبكة فروع المصارف الامريكية في الخارج.

ولقد استمر تطور سوق العملات الدولية خلال السبعينات وارتفاع حجم التداول وآجال الودائع والتسليفات على السواء. كما ازداد عدد الشركات الكبرى والمؤسسات الحكومية التي اخذت تستفيد من مزايا الاقتراض المتوفرة في

هذه السوق. ثم شكلت الدول المصدرة للنفط في منتصف السبعينات مصدرا جديدا للودائع غذى زيادة الطلب في سوق العملات الدولية. كما كانت لندن المركز المالي الرئيسي للودائع والتسليفات بالعملات الدولية نظرا لتوفر مؤسسات مالية عريقة ووجود خبرة طويلة بالشؤون المالية. وقد ادى ذلك الى اجتذاب عدد كبير من المصارف الاجنبية والعملاء والمستثمرين مما زاد من اهمية لندن ومركزها القيادي في هذا المجال.

تجري عادة عمليات الاقراض المشترك باليورودولار، وبنسبة اقل بالعملات الرئيسية الاخرى، كالمارك الألماني، والدولار الكندي، والفرنك السويسري، والعملات المحلية ومنها بعض العملات العربية مثل الدينار ألكوتي والريال السعودي، الآن ان سوق الاقراض المشترك بالعملات الرئيسية –ماعدا اليورودولار– يعتبر محدودا اذ غالبا ما يواجه المشتركون في القرض قيوداً قانونية تجاه المصارف العاملة في البلد حيث يتم اختيار العملة، وقد يحدث في قرض اليورودولار ان يسمح للمقترض باختيار عملات دولية اخرى، بدلا من اليورودولار، شرط ان تكون متوفرة لدى جميع المصارف المقرضة ويدعى ذلك اختيار نوع العملة (Multi- Currency Option) علماً بان هذا الشرط يكون محدودا في معظم الاحيان لا يتجاوز ثلاث او اربع عملات.

وتحدد قيمة العملة الدولية المختارة في القرض في حال الاختيار المتعدد للعملات، بتحويل هذه العملة الى قمتها بالدولار، بناء على سعر الصرف الفوري، كما يعاد تحديد القيمة الاجمالية مجددا عند كل تجديد لفترة الفائدة، ويعتبر الخيار المتعدد العملات مفيدا بشكل خاص للمقترضين المتعاملين بعملات غير الدولار، اذ انه يجنبهم التعرض للمخاطر الناتجة عن تقلبات سعر صرف الدولار.

مزايا القروض المشتركة

1. **بالنسبة للمقترض:**

أ. **تنوع مصادر الاقتراض:**

تمنح العميل الراغب في تنويع خياراته المالية، علاقات مصرفية جديدة، قد لا

تتوفر اذا اعتمد على الاقتراض العادي من مصارفه التقليدية.

ب. تامين قاعدة للدخول في سوق السندات الدولية

قد يكون القرض المشترك بالعملات الدولية وسيلة جيدة لتعريف المقترض بالمؤسسات المالية المعاملة في مجال اصدار السندات الدولية، خاصة وان معظم هذه المؤسسات هي نفسها التي تقوم بادارة السندات الدولية.

ج. تعزيز التصنيف للمقترض:

ان ارتباط الشركة او المؤسسة المتقرضة ببعض المؤسسات المالية المعروفة، يعزز من مكانتها في الأسواق المالية والبورصات العالمية.

د. سرعة الحصول على قرض كبير دون تعقيد:

تجنب القروض المشتركة المقترض التعرض للتأخير المرتبط بعملية التسجيل والقيود الحكومية المختلفة، حيث يتمكن المقترض من الحصول على مبالغ ضخمة خلال فترة قصيرة من الزمن، نتيجة ارتفاع مستوى الاتصالات، وخبرة العاملين في السوق وسرعة استقطاب المؤسسات المالية للاشتراك في القرض المطلوب.

ه. انخفاض الكلفة أحيانا:

بسبب توزيع المخاطر على البنوك المشتركة في القرض قد يتمكن في بعض الاحيان من الحصول على قرض كبير بكلفة اقل من حصوله على نفس الحجم من القرض من بنك واحد.

و. حصول المقترض على مبالغ كبيرة ضمن صفقة واحدة:

من أهم مزايا القرض المشترك تحويل المقترض جمع مبالغ كبيرة من عدة مقترضين ضمن اتفاقية واحدة خلال تسلميه للمصرف الوكيل جميع التفاصيل التنظيمية والعملية، مما يجنبه دفع فوائد ونفقات مختلفة لمصارف متعددة مما يزيد من كلفة اقتراضه.

2. بالنسبة للبنوك:

أ. توزيع المخاطرة:

فالمخاطر الائتمانية التي يتعرض لها البنك في حالة منحه القرض كبير الحجم وحده

اكبر بكثير من تلك المخاطر التي يتعرض لها عند اشتراكه مع بنوك أخرى في منح القرض.

ب. تبادل الخبرات:

ففي القروض المجمعة يتم دراسة القرض حسب معايير الائتمان في كل بنك على حدة من اجل اتخاذ قرار الاشتراك في القرض ام لا،وهذا يعني دراسة القرض من قبل خبراء ماليين أكثر بكثير من الخبراء المتوفرين لدى بنك واحد. كم يستفيد كل بنك من البنوك المشتركة في القرض من خبرات شركائه من البنوك الاخرى.

ج. السمعة:

يحقق البنك سمعة جيدة من خلال اشتراكه في مثل هذه القروض التي يتم إعلان عنها واشتهارها على المستوى الدولي.

الإقراض بواسطة البطاقات الائتمانية Credit Cards

مفهوم البطاقات المصرفية:

هي عبارة عن بطاقات بلاستيكية ذاب احجام متساوية بمواصفات فينة عالمية محددة ومميزة بحيث يصعب تزويرها، وهذه البطاقات البنوك آلية معنية واتفاقيات محددة فيما بينها وبين الشركات العالمية المصدرة لهذه البطاقات مثل شركة فيزا العالمية وشركة ماستر كارد العالمية وغيرها.

المواصفات العالمية للبطاقة المصرفية[1]:

- طول البطاقة 8سم وعرضها 5 سم.
- تتكون من 8 رقاقات مضغوطة
- الوجه الامامي للبطاقة يحتوي على:

أ. شعار الشركة العالمية: ويتكون عادة من علم الشركة بالاضافة الى علامة مائية مميزة مع اسم المنظمة التي تتبع لها البطاقة

ب. اسم وشعار البنك المصدر

(1) محاضرة للسيد رائد غنيم من دائرة البطاقات المصرفية في البنك الإسلامي الأردني ألقاها في جامعة الزرقاء الاهلية في 19/ 5/ 2003م.

ج. رقم البطاقة: وعادة ما يتكون من ستة عشر رقماً، جزء منها يدل على البنك المصدر وجزء اخر يدل على رقم البطاقة المميز ويكون الرقم مطبوعا بشكل نافر.

د. اسم حامل البطاقة

ه. تاريخ انتهاء البطاقة

- الوجه الخلفي للبطاقة يحتوي على:

أ. الشريط الممغنط: وهو شريط مغناطيسي اسود يحتوي على جميع البيانات الخاصة بحامل البطاقة والسقف المحدد له.

ب. شريط ابيض مخصص لتوقيع حامل البطاقة عليه أيضا رقم البطاقة مطبوعا بشكل عادي

ج. شعار خاص بالمنظمة العالمية يدل على قبول الصراف الآلي للسحب بواسطة البطاقة اذا حمل نفس العلامة (LOGO).

نظام البطاقات المصرفية:

من خلال مفهوم البطاقات المصرفية نجد ان هذه البطاقات، تصدر اصلا عن مؤسسات مصرفية تكون عادة عضوا في منظمة عالمية تمتلك شعار البطاقة مثل الفيزا او الماستر او الامريكان اكسبرس وغيرها.

وتتكون إيرادات هذه المنظمات من:

أ. رسوم الاشتراك التي تدفعها البنوك والمؤسسات المالية التي ترغب في الحصول على ترخيص بإصدار هذه البطاقات.

ب. أثمان الأنظمة والبرامج التي يشتريها الأعضاء في المنظمة

ج. الرسوم التي تستوفيها هذه المنظمات على بعض الخدمات.

والهدف المعلن لهذه المنظمات هو تقديم الخدمة فقط وتغطية تكاليفها دون تحقيق الربح.

نشأة البطاقات المصرفية وتطورها:

يشير التاريخ الى ان بطاقات الاعتماد وبطاقات الائتمان كانت اسبق في الظهور

من بطاقات الخصم الفوري وذلك بسبب ضرورة وجود نظام آلي متطور لبطاقات الخصم الفوري.

فأول بطاقة ائتمان ظهرت في بدايات القرن الماضي في الولايات المتحدة الامريكية عن طريق احدى شركات البترول التي اصدرت بطاقة زوعت على عملائها بحيث تمكنهم من تعبئة الوقود من محطات البنزين المختلفة دون الحاجة للدفع نقداً مما شجع بعض محلات البيع الكبرى والشركات التجارية في نفس البلد على اتباع هذه الطريقة وتقليد شركة البترول لزيادة المبيعات والارباح.

في عام 1952 قام بنك فرانكلين الامريكي باصدار او بطاقة دفع تبعه بعدها بنك امريكا عام 1958 وهي البطاقة التي تعرف حاليا باسم فيزا Visa Card والتي ما زال مركزها الرئيسي في نيويورك.

منذ ذلك الوقت بدات البطاقات المصرفية بالانتشار زواد عدد البطاقات المصدرة والجهات المشتركة في اصدارها. وتعتبر منظمة فيزا العالمية هي اكبر شركة دولية تعمل في مجال البطاقات الائتمانية كما تمثل اكبر نظام دفع في العالم حتى اصبح عدد المحلات التي تقبل هذه البطاقة اكثر من 13 مليون محل تجاري ونصف مليون صراف آلي حول العالم في اكثر من 199 دولة، اما بطاقة الماستر Master Card فتأتي في المرتبة الثانية فهي مقبولة في حوالي 10 مليون محل تجاري حول العالم وتنتشر أكثر في أوروبا.

كذلك الحال بالنسبة للبطاقات الاخرى بأنواعها حيث زاد انتشارها حول العالم وتطورت اساليب منح واستخدام البطاقات بأنواعها حتى أنها أصبحت قريبة من استخدام النقد –بل أكثر استخداما أحيانا– في بعض الدول المتقدمة مثل الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا.

انواع البطاقات المصرفية وآلية عملها:

يمكن تقسيم البطاقات المصرفية التي تصدرها البنوك الاردنية الى قسمين رئيسيين هما:

اولاً: البطاقات الخدمية {غير الائتمانية} وتضم:

أ. بطاقات الصراف الالي {بطاقات خدمية محلية} ATM

ب. بطاقات الخصم الفوري {بطاقات خدمية عالمية} (DEBIT CARD) (Electron Card).

ثانياً: البطاقات الائتمانية وتضم:

أ. بطاقة الاعتماد {بطاقة الخصم الشهري CHARGE CARD}

ب. بطاقة الائتمان {بطاقة الخصم بموجب أقساط CREDIT CARD}

وفيما يلي شرح مفصل لهذه الأنواع وآلية عملها:

اولاً: البطاقات الخدمية {غير الائتمانية}

وهي بطاقات تنطوي على تقديم خدمة من البنك مصدر البطاقة الى عميله، وعادة ما تكون هذه البطاقات مجانية فلا يدفع العميل عمولة إصدار على السحب النقدي الا في حالات قليلة سنتحدث عن بعضها لاحقاً.

أ. بطاقة الصراف الآلي ATM:

وهذه البطاقة تصدر عن البنك نفسه او بالاتفاق مع شركة (Jonet) وتمكن حاملها من السحب النقدي وفي حدود رصيده الدائن في البنك فقط من الصرافات الآلية التابعة لنفس البنك او من الصرافات الالية التابعة للبنوك الأردنية الاخرى المشتركة في شبكة السحب نفسها ما عدا البنك العربي وذلك مقابل عمولة تصل في بعض الاحيان الى نصف دينار.

يقوم العميل بإدخال البطاقة في المكان المخصص في جهاز الصراف الالي ثم يدخل رقمه السري فتظهر الخدمات التي يمكنه الحصول عليها وهي:

السحب النقدي، الإيداع النقدي، الاستفسار عن رصيد الحساب، طلب كشف حساب مختصر، طلب دفتر شيكات.

فيختار العميل الخدمة التي يريدها ويحدد ما يريده ثم يضغط على مفتاح القبول فيحصل على الخدمة التي طلبها.

ب. بطاقة الخصم الفوري Debit Card:

وهي بطاقة يصدرها البنك لعميله بالتعاون مع إحدى المنظمات العالمية

مثل الفيزا او الماستر، وتمكن العميل من الحصول على خدمات السحب النقدي ودفع أثمان المشتريات من السلع والخدمات للمحلات التي تقبل البطاقة وفي حدود رصيد العميل الدائن لدى البنك مصدر البطاقة، ومن اشهر هذه البطاقات بطاقة فيزا إلكترون Visa Electron ومايسترو Maestro، يقوم العميل بنفس الخطوات التي سبق ذكرها عن شرح بطاقة ATM وذلك في حال رغبته السحب نقدا، اما في حالة رغبته في دفع أثمان مشترياته فيقوم بالذهاب الى المحلات التي تقبل البطاقة {تظهر على أبوابها علامة الشركة العالمية المختصة} ويشتري ما يريد في حدود رصيد حسابه الدائن لدى البنك مصدر البطاقة عن طريق إعطائها للمحاسب الذي يقوم بدوره بتمرير البطاقة على جهاز خاص متصل بالبنك التاجر وبالمنظمة العالمية وبالبنك المصدر،وفي حال توفر رصيد كافي للعميل تخصم فورا من حساب العميل في البنك المصدر للبطاقة دون خصم أي عمولة عليه اما التاجر البائع فيدفع عمولة للبنك التاجر –سنعرفه لاحقا- الذي يتقاسما بدوره مع البنك المصدر.

ثانيا: البطاقات الائتمانية Credit Cards:

وهي بطاقات تنطوي على منح ائتمان من البنك المصدر للبطاقة لحامل البطاقة، فقد يكون هذا الائتمان شهرياً او دورياً لمدة أكثر من شهر، حيث يستطيع حامل البطاقة الائتمانية ان يسحب نقدا او أن يدفع أثمان مشترياته من السلع والخدمات بحدود سقف البطاقة التي منحه إياها البنك المصدر وبغض النظر عن رصيد حسابه سواء كان مديناً او دائنا أو صفراً.

أ. بطاقة الاعتماد الخصم الشهري Charge Card:

وفي هذا النوع من البطاقات يمكن البنك المصدر حامل البطاقة من السحب النقدي او دفع أثمان المشتريات بغض النظر عن رصيد حسابه وبما لا يتجاوز سقف البطاقة الممنوح له شريطة ان يقوم حامل البطاقة بتسديد كامل ما استغله من سقف البطاقة في نهاية الشهر الذي استخدم فيه البطاقة وبحيث لا تتجاوز فترة الائتمان المجاني باي حال من الاحوال خمسة وأربعون يوماً والا فانه يتم احتساب فوائد تأخير

(رب) اذا تأخر عن الموعد المحدد للتسديد باستثناء البنوك الإسلامية التي لا تحتسب أي فائدة على التأخير.

ب. بطاقة الائتمان Credit Card:

يشبه هذا النوع من البطاقات النوع السابق (بطاقة الاعتماد) مع اختلاف بسيط وهو السماح لحامل البطاقة بتسديد قيمة ما استغله من سقف البطاقة على فترة زمنية متفق عليها سلفاً تتجاوز الشهرين او الستة أشهر بحيث يدفع قيمة ما استغله دفعة واحدة او بموجب أقساط شهرية مقابل دفع فوائد على المبالغ التي استعملها عن المدة المتفق عليها.

انواع بطاقات الائتمان:

- **البطاقة المحلية Local Card**: وهي البطاقة التي تستخدم داخل بلد البنك المصدر فقط وتقبل من المحلات التجارية والصرافات الآلية في نفس البلد فقط.
- **البطاقة الفضية او العادية Classic Card**: وهي بطاقة يمكن استخدامها محلياً ودولياً، وتختلف عن البطاقة المحلية في انه يمكن استخدامها عالمياً بالإضافة الى ان الحد الأدنى الذي تصدر به يكون أعلى من الحد الأدنى للبطاقة المحلية.
- **البطاقة الذهبية Gold Card**: وهي بطاقة عالمية يمكن استخدامها محليا وعالميا ولكن الحد الأدنى الذي تصدر به يكون أعلى من الحد الأدنى للبطاقة العادية.

أطراف البطاقة المصرفية العالمية[1]

1. المنظمة العالمية صاحبة الشعار:

مثل منظمة الفيزا العالمية او منظمة الماستر العالمية وهذه المنظمات تملك العلامة التجارية للبطاقة (Lo Go) أعضائها البنوك والمؤسسات المالية التي تدفع رسوم اشتراك سنوية للمنظمة بالإضافة الى أثمان بعض البرامج والخدمات.

ومن أهم المهام التي تقوم بها المنظمة العالمية فيما يتعلق بالبطاقات المصرفية:

---

(1) سعدي قطاوي/ البطاقات الائتمانية/ معهد التدريب في البنك الاسلامي الاردني/ 1997م.

- منح التراخيص اللازمة للبنوك والمؤسسات المالية لتتمكن من إصدار البطاقة التابعة للمنظمة.
- تقديم الخدمات المختلفة للأعضاء مثل خدمة التفويض وخدمة برامج الإصدار والمقاصة والتسويات المالية، حيث يتم تسوية أي مدفوعات عن طريق هذه المنظمة كما بينا.

2. **البنك المصدر للبطاقة:**

وهو البنك الذي يقوم باصدار البطاقة لزبائنه بعد حصوله على الترخيص اللازم من المنظمة العالمية. حيث يقوم باصدار البطاقات لعملائه ضمن الانظمة والقوانين والقواعد الثابتة للمنظمة العالمية.

يقوم البنك باصدار البطاقة الائتمانية لعميله ضمن معايير التمويل والاستثمار المعمول بها لديه وبحيث يضمن استرداد المبالغ التي يقوم عميله باستخدامها في الوقت المحدد، اما بالنسبة لبطاقات الخصم الفوري فلا يوجد فيها مخاطرة على البنك كما هو الحال في البطاقات الائتمانية. وتستخدم في تحليل اوضاع العميل المالية اساليب متطورة تكنولوجيا (تقنية المعلومات) للتوصل الى قرار مناسب بشان منح العميل البطاقة المطلوبة. [1]

3. **حامل البطاقة:**

وهو الشخص الذي أصدرت البطاقة باسمه وبناء على طلبه، حيث يقوم هذا الشخص بتوقيع العقد الخاص بالبطاقة مع البنك المصدر يلتزم فيه بشروط إصدار البطاقة وهو الوحيد الذي يعرف الرقم السري للبطاقة التي يحملها.

4. **البنك التاجر:**

وهو البنك المسؤول عن إبرام العقود الخاصة بالتعامل بالبطاقة سواء مع البنوك او مع التجار. فيقوم بإدارة مجموعة من التجار في إقليم معين ضمن شروط العقود بينه

(1) تقنية المعلومات/ من اصدارا المجمع العربي للمحاسبين القانونيين/ عمان 2001م.

وبينهم بحيث يتولى تزيدهم بالبرامج والأجهزة والمعلومات والملصقات اللازمة لتأدية هذه الخدمة كما يتولى دفع أثمان مشتريات حملة البطاقة للتجار.

5. التاجر:

وهي الشخص –معنوي او طبيع- الذي وقع عقداً مع البنك التاجر بحيث يسمح لحملة البطاقة بالشراء من محله ضمن الشروط والقوانين والتعليمات المتفق عليها مع البنك التاجر.

6. البنك مقدم الخدمة:

وهو البنك الذي يقبل البطاقة من قبل حامليها لتسحيبهم مبالغ نقدية اما مباشرة او من خلال الصرافات الآلية التابعة له. ويكون عادة عضوا في المنظمة التي تقبل البطاقة.

مزايا البطاقات الائتمانية: لا شك ان أطراف البطاقة الائتمانية يحققون مزايا جيدة من تعاملهم بالبطاقات المصرفية. وفيما يلي سنتحدث باختصار عن هذه المزايا:

اولا: بالنسبة للبنك:

تعتبر البطاقة مربحة جداً للبنك اذا استعملها حاملها بشكل جيد حيث تصل نسبة الربح التي تحققها البنك احيانا من العميل او التاجر اكثر من 48٪ من قيمة ما استخدمه العميل، أضف الى ذلك انها اقل مخاطرة من التسهيلات الائتمانية في بعض الاحيان، كما تساعد البطاقة على احتفاظ البنك بزبائنه الحاليين واستقطابه زبائن جدد.

ثانياً: بالنسبة للتاجر:

ان استقطاب التاجر لحملة البطاقات من خلال قبوله للبطاقة يعني انه يجعل من زبائن البنك زبائن لديه مما يزيد من مبيعاته وزبائنه وبالتالي زيادة أرباحه رغم العمولات التي يتقاضاها البنك التاجر (الوكيل).

ثالثا: بالنسبة للمتعامل مع البنك:

وجود بطاقة مع المتعامل مع البنك يغنيه تقريبا عن مخاطرة حمل النقود –اذا كانت

البطاقة مقبولة ومنتشرة- كما يغنيه في كثير من الاحيان عن تصريف العملات من بلد الى بلد لذلك فالبطاقة تعتبر من الطرق الجيدة في تسوية المدفوعات الدولية يصاف الى ذلك الائتمان المجاني الذي يحصل عليه حامل البطاقة من البنك مصدر البطاقة حيث تصل هذه الفترة في بعض الاحيان الى خمسة وأربعون يوماً.

العوامل المؤثرة في انتشار البطاقات المصرفية:

يمكن اجمال اهم العوامل المؤثرة في انتشار البطاقات المصرفية وخاصة البطاقات الائتمانية في العوامل التالية:

1. **الوعي المصرفي**: فكلما زاد الوعي المصرفي لدى الجمهور وزادت ودائعه لدى البنوك يزيد احتمال انتشار البطاقة المصرفية بأنواعها.
2. **المستوى الثقافي للسكان بشكل عام**: حيث تحتاج البطاقات الى إتقان القراءة والكتابة والتعامل مع الحاسوب في بعض الاحيان مما يعني ان من لا يتقن القراءة والكتابة لن يستطيع الحصول على البطاقة واستخداماتها بغض النظر عن ملاءته المالية.
3. **إجراءات إصدار البطاقة**: فكلما كانت هذه الإجراءات بسيطة ومفهومة كلما زاد عدد العملاء الراغبين بالحصول على البطاقة. اما اذا كانت هذه الإجراءات معقدة وصعبة كطلب ضمانات كثيرة يؤدي بالعملاء الى العزوف عن تقديم طلبات الحصول على البطاقة.
4. **انتشار أماكن قبول البطاقات المصرفية**: فكلما كانت هذه الأماكن منتشرة وموزعة بشكل جيد في جميع أنحاء البلاد يزيد الطلب على البطاقة ويمكن لحامل البطاقة ان يستغني عن حمل النقود نسبياً.
5. **تكلفة البطاقة**: فكلما انخفضت تكلفة الحصول على البطاقة وتكلفة استخدامها كلما زاد عدد الراغبين في الحصول على البطاقة.
6. **سهولة استخدام البطاقة**:كلما كانت الطرق المتوفرة لدى أماكن قبول البطاقة متطورة وتخدم حامل البطاقة بسهولة وسرعة ودون إحراج يزداد عدد الراغبين في الحصول على البطاقة واستخدامها، فلا فائدة من حمل البطاقة وعدم استخدامها.

7. كفاءة الأساليب التسويقية المتبعة لترويج البطاقات المصرفية من قبل البنوك المصدرة.

8. الوازع الديني: المجتمع الأردني مجتمع مسلم مما يجعل الكثير من العملاء – حتى الذي يتعاملون مع البنوك التقليدية بتحفظ- يعزف عن الحصول على البطاقات الائتمانية لاحتواء عقدها على احتساب فوائد ربوية.

تأجير الصناديق الحديدة (لحفظ الأمين)

تتمثل هذه الخدمة بقيام البنوك التجارية بقبول حفظ الموجودات الثمينة او المستندات الهامة للعملاء في خزائن حديدية محصنة ضد الحريق والسرقة مقابل أجرة سنوية محددة، وتتميز هذه الخدمة في البنوك التجارية بالأمان الكبير حيث تكون الخزائن الحديدية موجودة في غرفة محصنة في البنك تخضع للرقابة الثلاثية من قبل ثلاثة مسئولين في البنك التجاري بينما لا يستطيع احد فتح الصندوق الا بوجود صاحبه الذي يستلم عند الاستئجار احد المفاتحين الخاصين بفتح الصندوق بينما يحتفظ احد المسئولين في البنك بالمفتاح الآخر، كما يجب ان تتم زيارة الصندوق وفتحه من قبل العميل ضمن إجراءات خاصة تضمن تسجيل الزيارة وتوقيعها.

الوظيفة الثالثة: مضاعفة النقد Money Creation

تتعامل البنوك التجارية بصورة رئيسية مع الائتمان، أي قبول الودائع من الأفراد، ومنحها بشكل قروض يتم استخدامها في تمويل نشاطات استثمارية ونشاطات اقتصادية مختلفة.بعبارة أخرى فان البنوك التجارية تقوم بعمليات الوساطة المالية بين الوحدات الاقتصادية (أفراد، مؤسسات،....) ذات الفوائض النقدية (وتسمى وحدات الفائض) وبين الوحدات الاقتصادية التي تحتاج لهذه الأموال لتمويل أنشطتها (وتسمى "وحدات العجز").

ان قيام البنوك التجارية بهذه الوظيفة المهمة ساعدها على ان تكون جهة ثانية مع البنك المركزي تؤثر على كمية النقود الموجودة في الاقتصاد بواسطة مضاعفاتها لذاك النوع من النقود الذي يطلق عليه «نقود الودائع».

العوامل المؤثرة في قدرة المصارف التجارية على مضاعفة النقد:

1. **حجم الوديعة الأولية**: فكلما كبر حجم الوديعة الأولية زادت قدرة البنك على مضاعفة النقد
2. **نسبة الاحتياطي النقدي التي يفرضها البنك المركزي**: فكلما انخفضت هذه النسبة زادت قدرة البنوك على مضاعفة النقد.
3. **درجة الوعي المصرفي لدى الجمهور**: فكلما ازداد الوعي المصرفي لدى المتعاملين مع البنوك التجارية من حيث حجم التعامل بالودائع والشيكات زادت قدرة البنوك على اداء هذه الوظيفة
4. **درجة الثقة الجهاز المصرفي**: فكلما زادت ثقة الجمهور بالجهاز المصرفي كلما زادت قدرة البنوك على أداء هذه الوظيفة.

مثال يوضح قيام البنوك بوظيفة مضاعفة النقود:

لنفترض ان احد البنوك التجارية يقبل الودائع من الوحدات الاقتصادية المختلفة ويستخدم هذه الودائع في منح القروض بينما يحتفظ في ذات الوقت بنسبة

معينة من مجموع الودائع الموجودة لديه كملغ احتياطي يودع في البنك المركزي حسب تعليماته للبنوك التجارية.

ولنفترض كمثال ان احد البنوك التجارية(البنك) وافق على قبول وديعة نقدية بمبلغ قدره مليون دولار، وان نسبة الاحتياطي القانوني المحددة من قبل البنك المركزي كانت 25٪ من إجمالي الودائع. اذن بإمكان هذا البنك ان يحتفظ بمبلغ قدره(250 الف دولار) كاحتياطي ويتصرف بالمبلغ المتبقي (750 الف دولار) بإقراضه الى أشخاص آخرين لغرض استخدامه في نشاطات مختلفة. بافتراض ان هؤلاء الأشخاص ينفقون كامل قيمة القروض الممنوحة لهم (750 الف دولار) وان من يتسلمون تلك الأموال يودعونها بكاملها في البنك "ب" فان ال(750 الف دولار)ستعود الى البنك "ب" بشكل وديعة جديدة ثم يقوم البنك "ب" بنفس الاجراء السابق حيث يحتفظ بنسبة الاحتياطي القانوني من اصل المبلغ الجديد أي يحتفظ ب (187500 دولار) ويقرض الباقي والذي قيمته (562500دولار) الى اشخاص آخرين يقومون بدورهم بانفاق ما يتسلمون من قروض ويقوم الذين يحصلون على هذه الاموال بايداعها كاملة لدى البنك التجاري (ج) الذي يحتفظ بنسبة الاحتياطي والتي قدرها 25٪ من اصل الوديعة ويقرض ال75٪ المتبقية وهكذا تستمر علية الايداع — الاقراض — الايداع وتنامي قيمة الودائع لدى البنوك التجارية الى مستويات كبيرة اعتماداً على قيمة الوديعة الاولية وعلى نسبة الاحتياطي القانوني حيث تُحدد هذه النسبة عدد المرات التي ستتضاعف بها قيمة الوديعة الاولية الي تحدد مقدار ما يعرف بـ « مضاعف الائتمان» والذي يرتبط مقداره بنسبة الاحتياطي القانوني على النحو التالي:

$$\text{مضاعف الائتمان "م"} = \frac{1}{\text{نسبة الاحتياطي القانوني}}$$

وعليه نستطيع القول ان الوديعة الأولية التي قبلها البنك (أ) والتي كان مقدارها مليون دولار ستمكن البنوك التجارية مجتمعة في ظل نسبة احتياطي قانوني قدرها 25٪ من تحقيق ودائع إجمالية قدرها (4 مليون دولار) وذلك كما نبين ادناه:

$$\text{اجمالي قيمة الودائع} = \text{مقدار الوديعة الأولية} \times \frac{1}{\text{نسبة الاحتياطي القانوني}}$$

$$\frac{1}{\frac{25}{100}} \times 1000.000 =$$

$$\frac{100}{25} \times 1000.000 =$$

$$4 \times 1000.000 =$$

= 4000000 دولار

واذا قام البنك المركزي بتخفيض نسبة الاحتياطي الى 20٪ بدلا من 25٪ فان ذلك سيزيد من قدرة البنوك التجارية على خلق نقود ودائع وبالتالي القيام بعمليات اقراض اكبر حيث يزداد مقدار مضاعف الائتمان من 4 الى 5 وفي مثالنا السابق ستزداد القيمة الإجمالية للودائع من 4 مليون الى 5 مليون دولار:-

إجمالي قيمة الودائع = 1000000 × $\frac{1}{0.20}$ = 5 مليون دولار

أو

$$\frac{100}{20} \times 1000000$$

$$5 \times 1000000 =$$

$$5.000.000 =$$

اما في حالة تسرب جزء من النقود الى خارج النظام المصرفي:

هذه هي الحالة التي يحتفظ فيها الجمهور بجزء من النقود بدلا من إيداعها بالكامل لدى البنوك. ولا شك ان ذلك سيقلل من اثر مضاعف الائتمان وعلى اثر ذلك ستكون العلاقة الكمية بين اجمالي قيمة الودائع المتولدة من جهة ونسبة الاحتياطي القانوني من والنسبة التي يحتفظ بها الجمهور كنقود (او نسبة التسرب) من الجهة الاخرى على النحو لتالي:

اجمالي قيمة الودائع = مقدار الوديعة الأولية × $\frac{1}{\text{نسبة الاحتياطي+ نسبة التسرب}}$

فمثلا اذا كان:

1. قيمة الوديعة الأولية= مليون ريال
2. نسبة الاحتياطي القانوني = 20٪

3. نسبة التسرب = 13٪

فان إجمالي قيمة الودائع المتولدة = $1000000 \times \frac{1}{0.13+0.2} = 3.03$ مليون دولار

الهيكل التنظيمي للبنك التجاري

إن التنظيم السليم هو حجر الزاوية لتحقيق الأداء المتميز والرقابة الفعالة والتخطيط السليم والتنفيذ الدقيق، ويلزم هنا التنسيق بين النظام والإداري والنظام الفني. ومن اجل هذا يتم تحديد الخدمات المصرفية الرئيسية ويخصص لكل منها قسم او ادارة او قطاع؛ كالائتمان والعمليات المصرفية المحلية والخارجية والمالية والتسويق والخزينة... وغيرها وكلما تعددت العمليات المرتبطة بنوع محدد من الخدمات المصرفية يخصص قسم فني لها. وكلما قلت هذه العمليات فقد يتم دمج نوعين او اكثر من الخدمات في قسم واحد. ومن المهم ايضاً تجزئة الخدمات الرئيسية الى خدمات فرعية بحيث تنشا وحدات إدارية فرعية تختص بهذه الخدمات. وعلى سبيل المثال قد يتم تجزئة قطاع الخزينة الى وحدات فرعية تختص واحده منها بعمليات غرفة التداول، وأخرى بالتسويق، وثالثة بالعمليات ، ورابعة بالعرف على مراكز العملاء بسرعة ... وهكذا.

وبعد تحديد القطاعات والوحدات الإدارية يتم تحديد الاختصاصات والواجبات المنوطة بالأشخاص القائمين على هذه الاقسام والوحدات، مع تفويض قدر من السلطة يتناسب مع المسؤولية الملقاة على عاتق كل منهم. ومع توضيح الاختصاصات والواجبات يتم بيان خطوط انسياب السلطة من المستويات الدنيا الى المستويات العليا، حتى تسهل عملية الاتصال والرقابة، بالإضافة الى محاسبة المسؤولية Responsibility accounting.

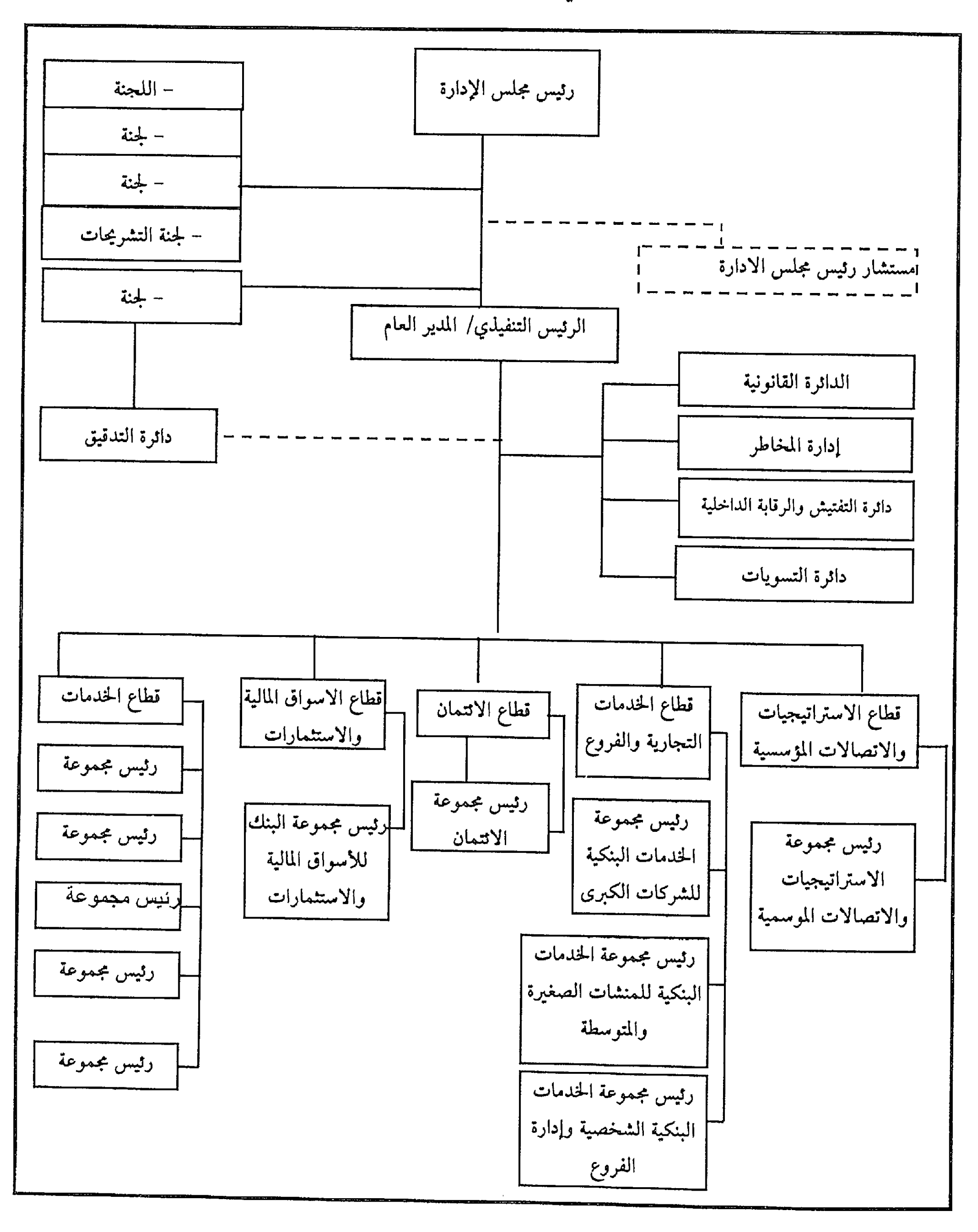
اما بالنسبة للهيكل التنظيمي للإدارة العامة للبنك التجاري فيوضح الشكل في الصفحة التالية نموذجا له.

ومما يجدر ذكره ان التنظيم الإداري يختلف من بنك لأخر، ومن فرع الى أخر، تبعا لاختلاف الحجم ونوع النشاط، وعدد العاملين، وطريقة العمل من حيث كونها يدوية او الية. ومن هنا تأتي صعوبة وضع نظام إداري ثابت وموحد تطبقه كافة

البنوك. وان ما تم شرحه وبنانه سابقا يعتبر على سبيل المثال فقط. ولكن مهما اختلفت هذه النظم والاقسام فانها تؤدي في النهاية الى تحقيق اهداف البنك وأغراضه.

مثال على الهيكل التنظيمي للبنك التجاري:

الهيكل التنظيمي العامل لأحد البنوك التجارية



لننظر الى ميزانية البنك التجاري أولا ثم نحدد أهم مصادر الأموال واستخداماتها في البنك التجاري.

ميزانية البنك التجاري

الموجودات		المطلوبات	
النقدية بالصندوق	xxx	حقوق المساهمين	
ودائع لدى مؤسسة النقد		راس المال المدفوع	xxxx
ودائع نظامية	xxx	احتياطي نظامي	xxxx
وادائع تحت الطلب	xxx	احتياطي عام	xxx
مجموع الاموال النقدية	xxx	ارباح مستبقاه	xxx
ودائع لدى البنوك		مجموع حقوق المساهمين	xxx
بنوك محلية		الودائع	
ودائع تحت الطلب	xxx	ودائع تحت الطلب	
ودائع لاجل	xxx	• عملاء القطاع العام	xxx
بنوك خارجية		• عملاء القطاع الخاص	xxx
ودائع تحت الطلب	xxx	• البنوك الخارجية	xxx
ودائع لاجل	xxx	ودائع لاجل	
مجموع الودائع لدى البنوك	xxx	• عملاء القطاع الخاص	xxx
قروض وسلف للعملاء (صافي)	xxx	• البنوك المحلية	xxx
المحفظة الاستثمارية		• البنوك الخارجية	xxx
محلية	xxx	اجمالي الودائع	xxx
خارجية	xxx	ودائع اخرى	xxx
المجموع	xxx	مجموع المطلوب	xxx
موجودات ثابتة (صافي)	xxx	حسابات نظامية	xxxx
موجودات اخرى	xxx		
مجموع الموجودات	xxx	مجموع المطلوب	xxx
حسابات نظامية	xxxx	حسابات نظامية	xxxx

مصادر الاموال واستخداماتها في البنوك التجارية Funding Sources

اولا: المصادر الذاتية

1. حقوق الشركاء

أ. رأس المال

ب. الاحتياطيات

ج. المخصصات

د. الارباح المدورة

ولا يمثل راس المال اهمية لموارد البنك غير انه مصدراً لثقة المودعين وتدعيم مركز البنك في علاقته مع المراسلين بالخارج، وعادة تضع القوانين البنوك حداً ادنى لراس المال المدفوع وهنا في المملكة الاردنية الهاشمية ينص قانون البنوك على ان لا يقل راس مال البنك التجاري عن اربعين مليون دولار، ولكونه مصدر ثقة المودعين تفرض بعض التشريعات المصرفية ضرورة المحافظة على نسبة معينة بين راس المال المدفوع وبين ما يلتزم به البنك من ودائع، وعادة ما تتروا ح نسبة راس المال وما في حكمه الى الودائع بين عشرة الى خمسة عشر بالمائة.

اما الاحتياطيات فهي المبالغ تقتطعها البنوك من صافي الربح المعد للتوزيع، وهي اما ان تقرر بنص القانون او بمقتضى النظام الأساسي للبنك، وتتراوح نسبة الاحتياطي الاجباري عادة بين عشرة الى خمسة عشر بالمئة من الأرباح المحققة بينما قد يصل الاحتياطي الاختياري (الخاضع لقرار مالكي البنك) الى عشرين بالمائة او أكثر من الارباح.

وفيما يتعلق بالمخصصات فيكون تحميلها على إجمالي الربح في نهاية العام لمقابلة أغراض معينة مثل الديون المشكوك في تحصليها، هبوط أسعار الأوراق المالية، أسعار العملات الاجنبية والأحداث الطارئة لمواجهة احتمالات تضطرب معها الوفاء بما يستحق ان التزمت تجاه الغير مثلاً التزامات تنشأ عن خطابات الاعتماد او مصادرة خطابات الضمان (الالتزامات العرضية).

ثانياً: الموارد الخارجية (غير ذاتية)

وتمثل التزامات البنك للغير وهي ودائع العملاء على مختلف اشكالهم القانونية، وبنظرة سريعة لميزانية البنك جانب المطلوبات تؤكد اهمية الودائع بالنسبة لكل موارد البنك

1. **ودائع العملاء بأنواعها:**

تتكون من ايداعات الافراد والهيئات والشركات والمؤسسات وتظهر عادة في بند الودائع. وهذه تمثل اكبر واهم مصادر من مصادر تمويل البنك التجاري وقد سبق شرحها بشكل كاف.

2. **ايداعات البنوك الأخرى:**

تظهر تحت بند المستحق للبنوك او اقتراض من البنوك وهو يمثل احد المصادر الهامة التي تعتمد عليها البنوك في تسيير عملياتها وتشتمل على حسابات جارية في الداخل والخارج، وتنشأ الحسابات الجارية عادة لمقابلة المدفوعات المتبادلة بين عملاء البنوك في اطار العلاقات العادية اليومية في حين تمثل الآجلة منها (الودائع) قروض حصل عليها البنك من بعض البنوك.

3. **شهادات الايداع:**

وقد سبق بيانها بشيء من التفصيل ضمن شرحنا لوظائف البنك التجاري التقليدية.

4. **القروض:**

تلجأ بعض البنوك التجارية للاقتراض لاسباب متعددة، فعندما تمر البنوك بازمة سيولة لاي سبب من الاسباب فيكون الملجأ الاخير لها هو الاقتراض من البنك المركزي. اما اذا كانت ترغب بزيادة قدرتها على الاستثمار والتوسع عند وجود فرص استثمارية جيدة فانها تقوم عادة باصدار سندات دين تكون الفائدة عليها اقل من العوائد التي ستجنيها جراء استثمار الاموال المتجمعة من بيع هذه السندات.

اسئلة الفصل السادس

1. وضح باختصار دور الجهات التالية في تطور فكرة المصارف التجارية.
   أ. الصاغة.
   ب. الصيارفة
   ج. المرابون
2. بين مفهوم البنك الجاري وما هي أهم الاعمال والخدمات التي يقدمها.
3. اشرح باختصار جميع أنواع المصارف التجارية.
4. تعتبر الودائع المصرفية من أهم مصادر التمويل في البنك التجاري:
   أ. بين مفهوم الوديعة المصرفية وآراء علماء الاقتصاد والشرع في مفهوم هذه الوديعة.
   ب. وضح باختصار أنواع الودائع (الحسابات) في المصارف التجارية.
5. ما هي البطاقة المصرفية وكيف تستخدم في عمليات منح الائتمان.
6. قارن بين بطاقة الائتمان وبطاقة الصراف الالي الالكترونية.
7. اكمل الفراغ بالكلمة أو الجملة المناسبة فيما يلي:
   أ. تتركز موجودات البنك التجاري في بند ....
   ب. تتركز مطلوبات البنك التجاري في بند ....
   ج. تتركز ايرادات البنك التجاري في بند ....
   د. تتركز نفقات البنك التجاري في بند ....



الفصل السابع

البنوك المركزية

الفصل السابع

البنوك المركزية

يقوم البنك المركزي بدور مهم في الهيكل المالي والمصرفي، فهو بنك الحكومة ويدها القوية التي تساعدها في إدارة السياسة النقدية والرقابة على البنوك التجارية.

عندما تكلمنا عن نشأة البنوك التجارية في بداية هذا الفصل فقد لاحظنا ان انتباه الحكومات ورغبتها في حماية المودعين جاءت متأخرة بعض الشيء عن نشأة البنوك التجارية. ومع تزايد النشاط الاقتصادي وتزايد احتياجات الحكومات للتمويل، وتزايد حركة السلع والأموال عبر الحدود، أصبحت المعاملات المصرفية أكثر تعقيداً، ظهرت الحاجة الى وجود هيئة من خارج البنوك لتتولى عملية الإشراف على عمل تلك البنوك وتنظيم العمل الصرفي، بالإضافة الى تنظيم عملية إصدار النقد، فكانت نشأة البنوك المركزية. ومن هنا فان إنشاء البنوك المركزية إنما جاء للتحكم في عرض النقد وتنظيم إصدارها.

وظائف البنوك المركزية

أولاً: اصدار النقود

ان إحدى الوظائف الأساسية، التي تقوم بها البنوك المركزية في الأنظمة النقدية الحديثة هي وظيفة النقود (البنكنوت) حتى انه سمي تبعا لهذه الوظيفة ب «بنك الإصدار »

وقد خضع البنك المركزي منذ البداية الى قيود قانونية متعددة في إصداره للنقود الورقية حيث اتصلت هذه القيود بصفة اساسية بنوع الاصول التي يتعين على المصرف تغطية النقود الورقية المصدرة بها. وقد تراوحت هذه القيود ما بين الحرية المطلقة للبنك المركزي في إصدار النقود الورقية كلما دعت الحاجة والظروف الاقتصادية الى

ذلك، وتقييد حرية المصارف المركزية في الاصدار، بوضع قوانين وتشريعات تنظم هذه العملية.

وقد اتبعت الدول في بادئ الأمر أسلوب الاصدار الآلي، عندما كانت النقود الورقية قابلة للتحويل الى ذهب ثم حل محل الاصدار الآلي، ما يمكن ان يعرف بأسلوب سياسة الاصدار. وهو الأسلوب السائد الآن حيث لم تعد النقود الورقية قابلة للتحويل، وأصبحت قيمة النقود تعتمد على العلاقة ما بين الحجم الكلي للنقود في المجتمع، والمقدار الكلي للسلع والخدمات الموجودة فيه لحظة معينة. ويتعمد هذا المقدار من السلع والخدمات على البنيان الاقتصادي للدولة وطبيعته، والجهود الإنتاجي للاقتصاد القومي. وبناء على ذلك، يجب على المصرف المركزي ان يتبع سياسة للإصدار النقدي تهدف الى توفير ذلك الحجم من النقود الذي يحتاجه الاقتصاد القومي لتمويل وجوه الاستثمار في النشاطات الاقتصادية المختلفة، بما يسهم في تحقيق التشغيل الكامل، وفي استخدام الموارد الاقتصادية غير المستغلة، وفي تحقيق الاستقرار الاقتصادي بصفة عامة، وان يتجنب الى إصدار زيادة على ذلك او تقليله عما هو ضروري للحفاظ على التشغيل الكامل والاستقرار الاقتصادي والنقدي، ومن أهم الأصول التي يمتلكها البنك المركزي مقابل إصداره للنقد: العملات الأجنبية، الذهب، والكمبيالات التي أعيد خصمها للبنوك التجارية، اذونات الخزينة........

تقوم عملية الاصدار النقدي على تحويل البنك المركزي لأصوله وحقوقه لدى الغير الى أوراق نقدية، وهذه الأوراق النقدية تمثل التزاما على البنك المركزي نحو الأفراد والمؤسسات والهيئات التي تمتلك هذه الأوراق النقدية. وبذلك فان تعادل أصول البنك المركزي مع خصومه هو أساس عملية الاصدار النقدي التي يجب ان تتم بشكل يحافظ على توازن الاقتصاد من خلال الموازنة بين الإنتاج الحقيقي وتداوله بوساطة النقود المصدرة.

ثانيا: الرقابة على الائتمان

1. الرقابة الكمية على الائتمان (Quantities Credit Control)

وتستهدف التحكم في حجم الائتمان الذي تقدمه البنوك لمختلف القطاعات الاقتصادية، والتأثير في كميته بالزيادة او النقص للتأثير في عرض النقد عن طريق استخدم البنك المركزي لواحدة او اكثر من الأدوات التالية:

- تغيير سعر الخصم وإعادة الخصم
- بيع وشراء الأوراق المالية والتجارية في السوق المفتوحة
- تغيير نسبة السيولة النقدية.

2. الرقابة النوعية على الائتمان (Qualitative Credit Control)

وتستهدف تشجيع البنوك على التوسع في تقديم الائتمان المصرفي لقطاعات اقتصادية معينة على حساب قطاعات اقتصادية اقل أهمية، وذلك باستخدام واحدة او أكثر من الأدوات التالية:

أ. تحديد حصص مختلفة من القروض للقطاعات الاقتصادية، وكان يفرض على البنك تقديم حد أدنى لنسبة مئوية معنية من الائتمان لقطاع معين بذاته لتنشيط ذلك القطاع.

ب. التمييز في أسعار الفائدة باختلاف أغراض القروض، كأن يفرض على البنك تقاضي سعر فائدة اقل على الائتمان الممنوح لقطاع معين بذاته. (ويلاحظ ان هذه الأداة تتطلب استخدام الأداة الأولى أيضا)، والا أدى تطبيقها الى أحجام البنوك عن إقراض القطاعات المطلوب تنشيطها).

ج. التمييز في أسعار إعادة الخصم باختلاف أغراض اصدار الأوراق التجارية، كان يتقاضى البنك المركزي سعر اقل عند إعادة خصمه للأوراق العائدة للقطاعات الأكثر أهمية في خطة الدولة

د. إعفاء القروض للقطاعات الإستراتيجية من سقوف الائتمان المحددة لكل مصرف.

فمن المعروف ان عرض النقود في الاقتصاد يؤثر في مستوى الدخل القومي وفي مستوى التشغيل، ومن ثم يجب تنظيم حجم النقود المتداولة على الشكل الذي يسهم في تحقيق او المحافظة على مستويات مرتفعة ومستقرة للدخل القومي في ان واحد ويخفف من آثار التقلبات الاقتصادية التي يتعرض ذلك الاقتصاد. ويستطيع المصرف المركزي من خلال وظيفة الاصدار التي يقوم بها ان يحدد حجم النقود الورقية المتداولة في الاقتصاد على النقود الورقة فحسب، بل الى

جانبها نوع آخر من النقود أوسع انتشارا واكبر حجما في التداول، هو النقود الكتابية، او نقود الودائع التي تقوم المصارف التجارية بخلقها عندما تمنح الائتمان على عملائها، الأمر الذي ينجم عنه تغيير حجم النقود في المجتمع.

لهذا فان الرقابة على الائتمان، انما تعني بصفة أساسية، الرقابة على حجم نقود الودائع وذلك منعاً للتضخم، او تجنباً للانكماش. ويستخدم المصرف المركزي في هذا الصدد عددا من الأساليب والأدوات الفنية المتاحة له، تشكل في مجموعها ما يعرف بوسائل السياسة النقدية.

ثالثا: مستشار ووكيل مالي للحكومة

يتولى البنك المركزي عددا من المهام المصرفية تجعله يسمى أحياناً مصرف الحكومة. اذ تحتفظ الحكومة لدى المصرف المركزي بحساباتها، وتودع حصيلة إيراداتها المختلفة، من ضرائب ورسوم وغيرها في حسابات خاصة. كما تقوم بتحرير شيكات على هذه الحسابات عندما تريد القيام بنفقاتها المتعددة من إصدار سندات حكومية ورواتب وأجور وفوائد القروض وغيرها.

كما انه يقوم بإقراض الحكومة قروضا قصيرة الأجل عندما تحتاج لذلك، وذلك وفق شروط ينظمها القانون، بما يكفل عدم إساءة استخدام الحكومة لهذه الإمكانية في الاقتراض. ويتم الاقتراض بواسطة ما يطلق عليه اذونات الخزينة قصيرة الأجل.

كما يقوم البنك المركزي بحفظ احتياطي الحكومة من الرصيد الذهبي، فضلاً عن الاحتياطي النقدي من العملات الأجنبية، وذلك لمد الحكومة بما يلزمها من نقد أجنبي لمواجهة مدفوعاتها الخارجية، سواء لشراء ما تحتاجه من سلع رأسمالية او لخدمة ديونها الخارجية، او غيرها من المدفوعات الخارجية الأخرى بالعملة الأجنبية او بالذهب.

ايضا يقوم البنك المركزي بتقديم المشورة الى الحكومة في الشؤون النقدية والائتمانية، نظراً لعلاقته مع المصارف التجارية من ناحية، والى خبرته الطويلة في الأمور النقدية والائتمانية من ناحية ثانية، وبتقي الحكومة في نهاية الأمر هي المسئولة عن اتخاذ كافة القرارات الهامة في مجال السياسة النقدية والائتمانية والاقتصادية بشكل عام.

رابعاً: بنك البنوك

يقوم البن المركزي بهذه الوظيفة من خلال قبوله ودائع البنوك الاختيارية والإجبارية (الاحتياطي النقدي الإجباري). كما يقوم البنك المركزي بالإشراف على علميات المقاصة بين البنوك التجارية.

كما يقوم البنك المركزي بالرقابة على أعمال البنوك التجارية والتأكد من التزاماتها بقانون البنوك والتعليمات التي يصدرها لها بين وقت وأخر للحفاظ على سلامة الجهاز المصرفي وزيادة الثقة به.

ويقوم البنك المركزي بإعادة خصم الكمبيالات التي سبق وان خصمتها البنوك لعملائها. او خصم اذونات الخزينة التي يحتفظ بها لدى المصرف المركزي، كما يحصل المصرف التجاري على النقود عن طريق الاقتراض مباشرة من المصرف المركزي لفترة قصير، مقابل ان يقدم المصرف التجاري ضمانات، عادة ما تكون اذونات الخزانة وسندات الحكومة. وغالباً ما تجد المصارف التجارية انه من الأفضل لها ان تحصل على النقود عن طريق الاقتراض المباشر من المصرف اختصارا للزمن وتبسيطا للإجراءات.

خامسا: البنك المركزي هو المقرض الأخير للبنوك التجارية

يقوم البنك المركزي بتقديم ومنح الائتمان الى المصارف التجارية او للسوق الائتمانية في أوقات الأزمات المالية. فقد يحدث ان تنتاب السوق النقدية والمالية حالة مفاجئة -زيادة في الطلب على النقود- فيفزع المودعون الى المصارف التجارية لسحب ودائعهم نقداً، ولا تجد الصارف التجارية مجتمعة او منفردة في خزائنها ما يكفي لمواجهة هذه الطلبات كلها، الأمر الذي يجبرها على إغلاق أبوابها والإفلاس، وبهذا ينهار نظام الائتمان وما يصاحبه ممن صدمة بالغة للجمهور وللاقتصاد القومي بأكمله. في مثل هذه الحالات يتم الالتجاء الى المصرف المركزي لتقترض منه نقودا حاضرة توجه بها طلبات السحب النقدي.

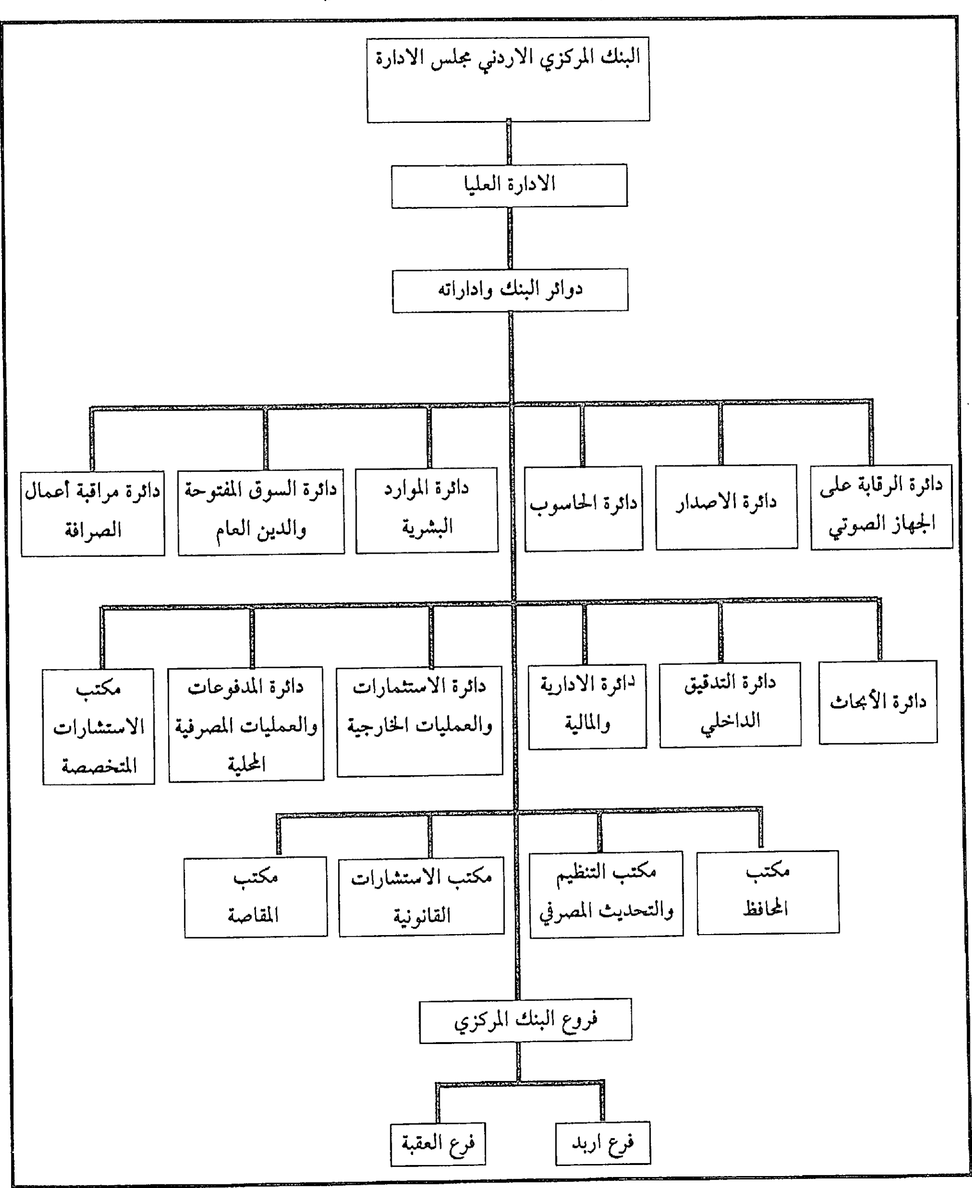
البنك المركزي الأردني

أولاً: تأسيس البنك المركزي الأردني

بدا الأردن بإعداد لإنشاء البنك المركزي الأردني في أواخر الخمسينات، وصدر قانون البنك المركزي الأردني عام 1959. واستكملت إجراءات مباشرة البنك لأعماله في

اليوم الأول من شه تشرين الأول عام 1964، ليخلف مجلس النقد الأردني الـذي كـان قـد أسس عام 1950. وتمتلك الحكومة الأردنيـة كامـل رأس مـال البنـك المركـزي والـذي تم زيادته على مراحل، من مليون الى ثمانية عشر مليون دينار اردني، ورغـم ملكيـة الحكومـة لرأسماله فان البنك المركزي يتمتع وفق أحكام قانونه بشخصية اعتبارية مستقلة.

وفيما يلي الهيكل التنظيمي للبنك المركزي الأردني:



ثانيا: مهام البنك المركزي الأردني

1. توفير البيئة إصدار أوراق النقد والمسكوكات في المملكة وتنظيمه.
2. الحفاظ على الاستقرار النقدي في المملكة.
3. ضمان قابلية تحويل الدينار الأردني
4. إدارة احتياطيات البنوك بما يتلاءم ومتطلبات تمويل النشاط الاقتصادي.
5. تعزيز سلامة ومنعة مؤسسات الجهاز المصرفي من خلال تبني أساليب رقابية فعالة وفقا لأحدث المعايير الدولية المصرفية.
6. تقوية المراكز المالية للمؤسسات المصرفية.
7. إدارة نظام المدفوعات الوطني
8. الاحتفاظ باحتياطي المملكة من الذهب والعملات الأجنبية وإدارته
9. المصرفية الملائمة لحشد المدخرات وتمويل الاستثمار.

ثالثا: خدمات البنك المركزي الأردني

1. تلبية احتياجات السوق من النقد بالجودة والفئات المطلوبة
2. توفير السيولة للبنوك المرخصة
3. منح البنوك المرخصة قروض من خلال أدوات الخصم وإعادة الخصم او بيع او شراء وثائق الائتمان (ومنها الإسناد والكمبيالات والسندات الحكومية ... الخ) او بضمانة تلك الوثائق.
4. ترخيص البنوك وفروعها ومكاتبها وفروع البنوك الأجنبية ومكاتب التمثيل.
5. مراقبة البنوك المرخصة
6. تقديم خدمات التقاص والتسويات الالكترونية فيما بين أعضاء نظام التسويات الفوري الإجمالي.
7. تقديم جميع الخدمات البنكية للحكومة والمؤسسات العامة بما في ذلك حفظ الودائع وفتح الحسابات، وإصدار وإدارة الدين العام، دفع أي اموال في المملكة او خارجها وتحويلها وتحصيلها وقبولها كأمانة وفتح الاعتمادات المستنيدية،

شراء الشيكات والإسناد والأوراق المالية والذهب والفضة والعملات الأجنبية وبيعها او تحويلها او قبولها كأمانة.

8. ادارة محفظة المملكة الرسمية من العملات الأجنبية.
9. تقديم خدمات تبادل معلومات الائتمان الخاصة بعملاء البنوك المرخصة.
10. تقديم الاستشارات للحكومة حول السياسات المالية والنقدية والاقتصادية ومشاريع القوانين والأنظمة في البيئة الاقتصادية ورفدها بالكوادر المؤهلة
11. ترخيص شركات الصرافة ومراقبة أعمالها.
12. توفير ونشر وتزويد الجهات الرسمية وغير الرسمية بالنشرات الإحصائية والتقارير الدورية الاقتصادية
13. إعلان أسعار بيع وشراء العملات الأجنبية
14. التعريف بمواصفات النقد الأردني والعلامات الأمنية
15. اصدار المسكوكات التذكارية

دور البنك المركزي في إدارة السياسة النقدية

تعني السياسة النقدية: مجموعة الأدوات التي من خلالها تتمكن السلطة النقدية (المصرف المركزي) من التأثير على الأوضاع النقدية والاقتصادية في دولة ما ، بما ينسجم والأهداف الاقتصادية العامة.

واذا كانت الموازنة الحكومية، تمثل وسيلة الحكومة في السياسة المالية لإدارة الطلب، فان التحكم بالائتمان والوصف النقدي، يعتبر وسيلة الحكومة في السياسة النقدية لإدارة العرض.

لقد ظهرت ممارسة السياسة النقدية، مع تطور المصارف المركزية، وتخصصها في إصدار النقود، والرقابة عليها، وزادت فعالية السياسة النقدية مع شيوع دور النقود في رفع عجلة النمو الاقتصادي، حيث أصبحت العلاقة بين النقود والناتج القومي قوية جدا. فزيادة العرض النقدي، عندما تكون الفرصة سانحة لزيادة الإنتاج يؤدي الى تحسين النشاط الاقتصادي ورفع مستوى الدخل القومي، اما اذا كانت إمكانية زيادة الإنتاج غير متاحة، فان زيادة العرض النقدي سيؤدي الى ارتفاع المستوى العام للأسعارو الى التضخم النقدي.

ان السياسة النقدية، قبل ازمة الكساد العظيم (خلال عقد الثلاثينيات من القرن الماضي)، تعد قوة حاسمة في ضبط الأسعار (السيطرة على التضخم) وفي تحقيق الاستخدام الكامل للموارد (الحيلولة دون ارتفاع معدلات البطالة).

فاذا أخذت معدلات البطالة في الارتفاع، والمستوى العام للأسعار في الهبوط، فان السلطة النقدية بوسعها تخفيض سعر الفائدة لتشجيع الاقتراض، او شراء السندات الحكومية (من خلال سياسة السوق المفتوحة)، مما يؤدي الى توسع قدرة المصارف التجارية على تقديم القروض ، وبالتالي يتوسع مستوى الطلب الكلي، ويزداد الاستخدام والإنتاج.

لكن هذه السياسة، فقدت جدواها ابان ازمة الكساد العظيم، نظرا لشيوع توقعات تشاؤمية او حق لرجال الأعمال بعدم إمكانية تصريف الإنتاج وتدهور مستوى الطلب الكلي، وأخذت تتوجه الأنظار الى ان حل الأزمة، انما يكمن في السياسة المالية.

وبعد عقدين من تطبيق السياسة المالية وتجاوز الأزمة، أخذ المستوى العام للأسعار في الاقتصاديات الرأسمالية يرتفع تدريجيا، وكان يعزى ذلك الى الارتفاع الى السياسات المالية التوسعية، ولهذا أخذت تتوجه الأنظار من جديد الى السياسة النقدية لضبط الارتفاع المستمر في الأسعار، لاسيما وان ضعف السياسة النقدية كان قد ظهر عند معالجة البطالة وليس التضخم، واخذت المصارف المركزية تقلص قدرة المصارف التجارية على الائتمان وذلك لتخفيض مستوى الطلب الكلي والحيلولة دون ارتفاع المستوى العام للأسعار.

وعلى الرغم من ان الاقتصاديات الغربية، أخذت تعاني من ظاهرة جديدة، وذلك منذ مطلع السبعينات في القرن الماضي، أطلق عليها «الكساد التضخمي»، او «التضخم الركودي» Stag flation (حيث تتعايش البطالة مع التضخم جنبا الى جنب) الا ان الحكومات الغربية، كانت تعلن ان المشكلة الأولى التي تواجه المجتمعات هي التضخم، وانه أسوأ الشرين، وهذا ما عزز دور السياسة النقدية.

ويعزى علو شأن السياسة النقدية الى الاعتبارات الآتية:

1. ان استخدام السياسة المالية لا يستلزم تشريعا خاصا، خلاف ما هو عليه الحال في السياسة المالية التي تستوجب موافقة السلطة التشريعية.
2. تعتبر السياسية النقدية من الوسائل الهادئة والمرنة لحل مشكلة التضخم.
3. ظهور مدرس شيكاغو، التي أولت اهتمامها للسياسة النقدية ، وكان من ابرز مفكريها الاقتصادي الأمريكي المشهور ميلتون فريدمان، ولقد طبقت أفكار تلك المدرسة في كل من الولايات المتحدة الأمريكية، وبريطانيا خلال عقدي السبعينات وأوائل الثمانينات من القرن الماضي.

وتهدف السياسة النقدية الى تحقيق الاستقرار النقدي، (والذي يتحقق من خلال التوازن بين التدفق النقدي والتدفق السلعي) وبالتالي الاستقرار الاقتصادي (استقرار الأسعار واستقرار الاستخدام) ونظرا لأهمية التدفق النقدي في تحقيق الاستقرار الاقتصادي، ان السلطة النقدية، تستخدم العديد من السياسات لضبط ذلك التدفق. وفيما يلي نعرض الوسائل والأساليب المختلفة للسياسة النقدية.

أولا: أدوات الرقابة الكمية (غير المباشرة) على الائتمان المصرفي

يؤثر المصرف المركزي على حجم الائتمان المصرفي Bank Credit (أي التأثير في حجم عمليات الإقراض والاقتراض)، وذلك من خلال وسائل (سياسات) تقليدية كمية يتمكن من خلالها التحكم في عرض النقود، وبالتالي التأثير في النشاط الاقتصادي، وتتمثل هذه السياسات في السياسات النقدية الأساسية الآتية:

1. سياسة سعر الخصم وسعر الفائدة Discount Rate and Interest Rate Policy

يعني سعر الخصم، السعر الذي تخصم به المصارف التجارية، الأوراق التجارية، التي يقدمها لها عملائها، وحيث ان المصارف التجارية تلجأ الى المصرف المركزي لإعادة خصم الأوراق التجارية، فكان السعر الذي يخصم به المصرف المركزي هذه الأوراق المقدمة اليه من المصارف التجارية يطلق عليه سعر إعادة الخصم.

ويمثل سعر إعادة الخصم ، الثمن الذي يتقاضاه المصرف المركزي من البنوك التجارية لقاء إعادة خصم الأوراق التجارية(*)، وهو بدل يعبر عن سعر الفائدة، الذي يتقاضاه المصرف المركزي على القروض التي يقدمها للمصارف التجارية(**).

وقد خول قانون المصارف للمصرف المركزي تحديد سعر الفائدة حسب طبيعة العمليات الائتمانية وآجالها ، وفقا للسياسة العامة للنقد والائتمان.

(*) تلجأ المصارف التجارية لإعادة خصم الاوراق التجارية لدى المصرف المركزي، وذلك للحصول على قروض من المصرف المركزي، لتعديل رصيدها الاحتياطي القانوني لدى المصرف المركزي.

(**) الأوراق التجارية القابلة للخصم هي:

- الكمبيالات :وهي اوراق تجارية، تنص على دفع مبلغ معين من المدين وذلك في وقت معين يمثل تاريخ الاستحقاق.
- السندات الاذنية: وهي اذونات الخزانة، وتمثل اداة دين قصيرة الاجل، تصدرها الحكومة، وتتعهد بدفع قيمتها بعد مضي ثلاثة اشهر من تاريخ الإصدار مضافا عليها الفائدة التي تستحقها.

وفي ظروف التضخم، فان المصرف المركزي، يلجأ الى رفع سعر إعادة الخصم (سعر المصرف)، وبذلك ترتفع تكلفة حصول المصارف التجارية على القروض، وستحجم المصارف التجارية عن التوسع في إعادة خصم الأوراق التجارية التي بحوزتها، وستنكمش السيولة المتاحة لديها للإقراض، مما يفرض عليها رفع سعر الفائدة على القروض التي تتيحها لعملائها، وسيترتب على ذلك انخفاض طلب الأفراد ورجال الأعمال والمؤسسات على الائتمان المصرفي، وبالتالي سينخفض حجم الإنفاق الكلي، مما يسهم في التخفيض من حدة الضغوط التضخمية.

وبالإضافة الى ذلك، ان رفع سعر الفائدة على الودائع تحت الطلب، والودائع الآجلة، سوف يفضي الى زيادة حجم الودائع وتجميد جزء من القوة الشرائية، مما يخفض بدوره من حجم الإنفاق الكلي.

وفي ظروف الانكماش الاقتصادي، يستطيع المصرف المركزي تخفيض سعر إعادة الخصم، الأمر الذي يخفض تكلفة الحصول على القروض، فتلجأ المصارف التجارية لتقديم المزيد من الأوراق التجارية التي بحوزتها لخصمها لدى المصرف المركزي، وبذلك تزداد السيولة المتاحة لديها للإقراض،وتنخفض سعر الفائدة على قروضها وعلى الودائع تحت الطلب والآجلة، مما يشجع رجال الأعمال على زيادة الطلب على الائتمان، وبهذا يزداد حجم الأنفاق الكلي، مما يسهم في تحقيق الانتعاش الاقتصادي.

وبذلك، يستطيع المصرف المركزي، ان يؤثر سلبا او إيجابا على قرارات المصارف التجارية في التوسع في الائتمان المصرفي او تقليصه، حسب طبيعة الأحوال التي يتعرض لها الاقتصاد القومي من تضخم او ركود اقتصادي.

2. سياسة السوق المفتوحة Open Market Operations Policy

تمثل سياسة (عمليات) السوق المفتوحة، إحدى بدائل السياسة النقدية، وهي وسيلة تقليدية، استخدمتها المصارف المركزية في الرقابة على الائتمان المصرفي، والتحكم في حجم السيولة النقدية المتاحة لدى المصارف التجارية.

ويقصد بعمليات السوق المفتوحة: دخول المصرف المركزي الى السوق النقدية (*) والمالية، مشتريا او بائعا لبعض السندات والأوراق المالية الحكومية (سندات واذونات الخزانة قصيرة الأجل).

ففي ظروف الركود الاقتصادي، يدخل المصرف المركزي السوق النقدية او المالي مشترياً للسندات والأوراق المالية الحكومية، سواء كانت بحوزة الأفراد او المصارف التجارية او المؤسسات، (مقابل شيكات مسحوبة على المصرف المركزي)، ومن الطبيعي ان بائعوا السندات والأوراق المالية الحكومية سيودعون الشيكات لدى المصارف التجارية لتحصليها من المصرف المركزي. وعندما تقوم المصارف التجارية بتقديم هذه الشيكات الى المصرف المركزي لتحصيلها، فان المصرف المركزي سيجعل مبالغ الشيكات في حسابات المصارف التجارية، وبذلك تزداد ودائع تلك المصارف لدى المصرف المركزي، وتزداد احتياطياتها النقدية وهذا ما يساعد المصارف التجارية على التوسع في حجم الائتمان والقروض لعملائها، مما يؤدي الى زيادة الإنفاق الكلي في المجتمع وتحقق الانتعاش الاقتصادي.

وبالإضافة الى ذلك، عندما يدخل المصرف المركزي السوق المالية النقدية مشتريا للسندات والأوراق المالية الحكومية، فان أسعار تلك السندات والأوراق سترتفع، مما يؤدي الى زيادة الإقبال على بيعها، وتحول تلك السندات والأوراق الى سيولة متاحة لدى المصارف التجارية، وبالتالي قدرتها على زيادة التوسع في الائتمان، وسيترتب على ذلك انخفاض سعر الفائدة السائد في السوق النقدية، الامر الذي سيتمخض عنه التوسع في الإنفاق الكلي على الاستثمارات الجديدة وزيادة الطلب الفعال.

واما في ظروف تعرض الاقتصاد الى فجوات تضخمية، فان المصرف المركزي، سيعتمد على سياسة نقدية انكماشية. أي سيدخل السوق النقدية بائعا لبعض السندات والأوراق المالية الحكومية، مما يؤدي الى انخفاض أسعارها، وهذا ما يغري في

(*) السوق النقدية هو سوق عرض وطلب النقود بين المصارف التجارية لاجل قصير وتكمن الميزة الأساسية لهذه السوق من سوق رأسمالي في تعامل اكثر من . حيث يتم التعامل في الاجل القصير فقط.

شرائها، وسيمتص بذلك المصرف المركزي جزءا من السيولة المتاحة لدى المصارف التجارية، وبالتالي ستتقلص قدرة تلك المصارف على تقديم الائتمان والإقراض، مما سيترتب عليه انخفاض الإنفاق الكلي (او الطلب الكلي) والحد من التضخم وارتفاع الأسعار.

3. سياسة الاحتياطي النقدي القانوني (الإلزامي)

حسب قوانين رقابة المصرف المركزي على المصارف التجارية فان المصارف التجارية ملزمة بالاحتفاظ بنسبة معينة من إجمالي ودائعها لدى المصرف المركزي، كاحتياطي قانوني إلزامي ، ويندرج ضمن إجمالي الودائع: الودائع الجارية ، الودائع لأجل، وودائع التوفير. (*)

وتولى المصارف المركزية، اهتماما خاصا، في ان يسدد كل مصرف تجاري ما عليه من احتياطي نقدي في نهاية كل شهر، ويحسب الاحتياطي النقدي بناء على المتوسط الشهري لحجم ودائعه في ذلك الشهر، فاذا تخلف المصرف التجاري عن تسديد ما عليه من احتياطي، فان المصرف المركزي يفرض عليه فائدة أعلى على المبالغ الناقصة، و ذلك ليحث المصارف التجارية على تسديد ما يترتب عليه من احتياطي نقدي قانوني.

ولقد غدت هذه الوسيلة اليوم، وسيلة فنية على جانب من الاهمية تمكن المصرف المركزي من التحكم بشكل مباشر في قدرة المصارف التجارية على التوسع في الائتمان المصرفي.

وفي ظروف الركود الاقتصادي، فان المصرف المركزي يلجأ الى تخفيض نسبة الاحتياطي القانوني، بينما في ظروف التضخم، فانه يرفع هذه النسبة، وذلك لتقليص قدرة المصارف التجارية على ضخ الائتمان.

(*) الودائع الجارية: ودائع تحت الطلب، يسحب عليها بالشيكات ولا فائدة عليها

(*) ودائع لأجل: لا يمكن السحب عليها الا بإخطار مسبق، حيث يستطيع المصرف التجاري توظيفها واستثمارها وهو أكثر اطمئنانا عليها، وتدفع عليها نسبة معينة من الفوائد

(*) ودائع التوفير: وهي مبالغ مودعة لآجال طويلة نسبيا، ولا يمكن السحب منها الا بعد انقضاء أجالها، وتدفع عليها فوائد أعلى.

وتتميز سياسة الاحتياطي النقدي القانوني، في ان أثرها يكـون مباشـرا وفوريـا على جميع المصارف، بينما تتركز الآثار الأولية لسياسة عمليات السوق المفتوحة، عادة في السوق النقدية ولهذا، فانه من المعتقد ان عمليات السوق المفتوحـة أبطـأ في آثارهـا من سياسة تغيير نسبة الاحتياطي القانوني.

وعموما، فانـه عنـدما تـنخفض احتياطيـات المـصرف المركـزي مـن العمـلات الصعبة، فان الإجراء الذي يتخـذه المـصرف المركـزي في هـذه الحالـة هـو رفـع نـسبة الاحتياطي القانوني، وهذا ما يمكن المصرف المركـزي مـن الـدفاع عـن قيمـة العملـة الوطنية وتدعيم سعر الصرف والمحافظة على القوة الشرائية لها.

ويجدر التنويـه، ان سياسـة الاحتيـاطي القـانوني، لا يمكـن اسـتخدامها بكثـرة وخلال فترات قصيرة، كما هو الحال عند استخدام سياسة عمليات السوق المفتوحـة، التي يمكن استخدامها يوميا ، نظرا لان التغيير المستمر في الاحتياطي القـانوني، يـؤدي الى اضطراب عمل المصارف التجارية.

والى جانب سياسة الاحتياطي النقدي القانوني، هناك سياسة أخرى، يطلق عليها سياسة ا لرصيد الدائن، وهـي سياسـة مكملـة لـسياسة الاحتيـاطي النقـدي القـانوني وتعتمد على ان المصرف المركزي، يلزم المصارف التجارية بأن تحتفظ لديـه بنـسبة معينـة من ودائعها لديه، ففي ظروف الانكمـاش الاقتـصادي، والحاجـة الى اسـتخدام سياسـة نقدية توسعية، فان المصرف المركزي يلجأ الى تخفيض نـسبة الرصـيد الـدائن، ممـا يعـني زيادة السيولة لدى المصارف التجارية، وبالتالي زيادة القدره على منح الائتمان المصرفي. بينما في ظروف التضخم، حيث تبرز الحاجة الى سياسة نقدية انكماشية، فـان المـصرف المركزي، يرفع نسبة الرصيد الدائن، مما يسبب انكماش السيولة المتاحـة لـدى المـصارف التجارية وبالتالي الحد من قدرتها على منح الائتمان المصرفي.

ثانيا: وسائل الرقابة المباشرة

تعنى الرقابـة المباشـرة،مجموعة التـدابير و الإجـراءات المباشـرة الـتي يتخـذها المصرف المركزي، إزاء المؤسسات والأجهزة المالية والمـصرفية، بهـدف تحقيـق أهـداف السياسة النقدية.

وترتبط فعالية إجراءاته هذه. بمكانة المصرف المركزي، ومدى تأثيره الأولي على مؤسسات الجهاز المصرفي.

فالمصرف المركزي، يقوم بما يلي:

1. إقناع المصارف، وإبداء النصيحة والمشورة لها، فيما يخص توجهاته الاستثمارية والائتمانية بشكل عام.
2. التدخل المباشر، عند الضرورة، في فرض بعض القيود والشروط على نشاط المصارف الائتماني والاستثماري مثل، تحديد الحد الأعلى للقروض المقدمة الى بعض القطاعات او تحديد النسبة الواجب الالتزام بها من قبل المصارف،فيما بين رأس المال المصرفي والاحتياطيات النقدية، وغيرها من التدابير التي يراها المصرف المركزي ضرورية لضمان تحقيق أهدافه النقدية.

أدوات الرقابة النوعية

وتهدف هذه الأدوات، الى التأثير على نوعية الائتمان المصرفي (مما يترك آثاره على النشاط الاقتصادي). وتنظيم عمليات الاستثمار المصرفي، وتوجيهه بما يخدم أغراض السياسة النقدية، وبالتالي السياسة الاقتصادية العامة للدولة.

ويقوم المصرف المركزي بما يلي:

1. تحديد أسعار الفائدة على القروض والسلف (الدائنة و المدينة)، وأسعار فوائد التأخير.
2. تحديد المجالات والأنشطة التي يمكن للمصارف ممارسة نشاطها الائتماني، وهذا يعني استبعاد المجالات والأنشطة التي لا يرغب المصرف المركزي تمويلها، وذلك من خلال استخدام المصرف المركزي لما يعرف بأسعار الفائدة التميزية.

اسئلة الفصل السابع

1. وضح مفهوم البنك المركزي وأهميته الاقتصادية؟
2. اذكر أهم وظائف البنك المركزي ثم بين كيف يكون هذا البنك بنكاً للبنوك؟
3. ما هي أهم الأدوات التي يستخدمها البنك المركزي في إدارة السياسة النقدية؟ وضحها؟
4. بين مراحل تطور البنك المركزي الأردني؟



الفصل الثامن

البنوك الإسلامية

نشأة البنوك الإسلامية

مفهوم البنك الإسلامي

خصائص البنك الإسلامي

أهداف البنوك الإسلامية

مصادر الأموال في البنوك الإسلامية

أدوات التمويل والاستثمار في البنوك الإسلامية

الخدمات المصرفية الأخرى في البنوك الاسلامية

علاقة البنوك الاسلامية بالمصرف المركزي

اسئلة الفصل الثامن



الفصل الثامن

البنوك الإسلامية

نشأة البنوك الإسلامية

جاءت المصارف الإسلامية تلبية لرغبة المجتمعات الإسلامية في ايجاد صيغة للتعامل المصرفي بعيدا عن شبهة الربا وبدون استخدام سعر الفائدة.

وقد جاءت أول محاولة لإنشاء مصرف إسلامي عام 1963 حيث تم إنشاء ما يسمى ببنوكك الادخار المحلية والتي أقيمت بمدينة ميت غمر –بجمهورية مصر العربية والتي أسسها د.احمد النجار- رئيس الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية الأسبق، وقد استمرت التجربة حوالي ثلاث سنوات .

وقد جاء الاهتمام الحقيقي بإنشاء مصارف إسلامية تعمل طبقا لإحكام الشريعة الإسلامية في توصيات مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية بمدينة جدة بالمملكة العربية السعودية عام 1972، حيث ورد النص على ضرورة إنشاء بنك إسلامي دولي للدول الإسلامية.

وجاء نتاج ذلك إعداد اتفاقية تأسيس البنك الإسلامي للتنمية والتي وقعت من وزراء مالية الدول الإسلامية عام 1974 وباشر البنك الإسلامي للتنمية نشاطه عام 1977 بمدينة جدة بالمملكة العربية السعودية ويتميز هذا البنك بانه بنك حكومات لا يتعامل مع الأفراد في النواحي المصرفية.

ثم تم إنشاء بنك ناصر الاجتماعي عام 1971م بالقاهرة وعمل في مجال جمع وصرف الزكاة والقرض الحسن،: ثم كانت محاولة مماثلة في الباكستان، ثم البنك الإسلامي للتنمية بالسعودية عام 1974م ، تلاه بنك دبي الإسلامي عام 1975م، ثم بنك فيصل الإسلامي السوداني عما 1977م ، فبيت التمويل الكويتي عام 1977م، ثم بنك فيصل الإسلامي المصري عام 1977م، وفي الأردن فقد كانت البداية بالبنك

الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار عام 1978م فالبنك العربي الإسلامي الـدولي عام 1997.

ويمكنك عزيزي القارئ الوقوف على ما وصلته المصارف الإسلامية من خلال الإحصائية المختصرة التالية والتي أعدتها شركة مكنزي اندكو الأمريكية :

- حجم قطاع التمويل الإسلامي بلغ أكثر من 750 مليار دولار
- أصول المصارف الإسلامية مجتمعة بلغ أكثر من 265 مليار دولار
- استثمارات المصارف الإسلامية 450 مليار دولار
- معدل نمو استثمارات المصارف الإسلامية يبلغ 23٪ سنوياً
- الودائع المصرفية الإسلامية لدى المصارف الإسلامية بلغت أكثر من 200 مليـار دولار
- يوجد حاليا أكثر من 270 مصرفا إسلاميا في العالم وقد يكون الرقم قد بلغ 300 مصرفا إسلاميا حسب قول للدكتور محمد عبد الحليم عمر في الأزهر.
- يزيد عدد النوافذ الإسلامية للبنوك التجارية التقليدية على 300 نافذة
- ستكون المصارف الإسلامية مسئولة عن إدارة نصف مدخرات العالم الإسلامي خلال العشر سنوات المقبلة.
- تم إنشاء مؤشرات مالية في البورصة الأمريكية للأسواق الماليـة الإسـلامية عـام 1999 مثل مؤشر داو جونز ومؤشر ايفاتنشال تيمز.
- في منطقة الخليج العربي وحـدها تتـولى المـصارف الإسـلامية إدارة مـدخرات بقيمة 60 مليار دولار أمريكي
- أصدرت 20 دولة حتى الآن قوانيني خاصة بتنظيم العمل المـصرفي الاسـلامي، وهناك دول حولت النظام المصرفي فيها بالكامل الى نظام مصرفي إسـلامي مثـل السودان وإيران، وهناك دول أخرى تـستعد لـذلك حـسب مـا نـشر في بعـض مواقع الانترنت مثل السعودية.
- العائد على الأصول في المصارف الإسلامية في دول مجلس التعـاون الخليجـي/ الخليج العربي 2045٪ في البنـوك التقليديـة حـسب دراسـة معهـد الدراسـات المصرفية هناك.

مفهوم البنك الإسلامي

"هو المصرف الذي يلتزم بتطبيق احكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاته المصرفية والاستثمارية، من خلال تطبيق مفهوم الوساطة المالية القائم على مبدا المشاركة في الربح او الخسارة، ومن خلال الوكالة بنوعيها العامة والخاصة."

وفي تعريف أهداف المصارف الإسلامية يجب ان نشير الى ان الأهداف تنبع من مشكلات قائمة بالفعل في المجتمع، فالمشكلة تعبر عن حاجة او رغبة قائمة بحيث تكون الحاجة هي الهدف، والتوصل لأسلوب إشباع هذه الحاجة هو الحل، وقد كانت من اهم حاجات المجتمعات الاسلامية وجود جهاز مصرفي يعمل طبقا لأحكام الشريعة الاسلامية ويقوم بحفظ امواله واستثارها، بالإضافة الى توفير التمويل اللازم للمستثمرين بعيدا عن شبهة الربا.

وبانتشار المصارف الاسلامية في المجتمعات الإسلامية تكون قد أوجدت حلا لهذه المشكلة.

فالبنك الإسلامي مشروع اقتصادي تحكمه قواعد الشريعة الإسلامية ولهذا المشروع غايات اقتصادية وأهداف اجتماعية تبرز خصائصه.

ويمكن حصر مفهوم البنك الإسلامي لدى كتاب وعلماء الاقتصاد الإسلاميبما يلي:

1. هي منظمة إسلامية تعمل في مجال الاعمال بهدف بناء الفرد المسلم والمجتمع المسلم، وتنميتها وإتاحة الفرص المواتية لها، للنهوض على أسس إسلامية تلتزم بقاعدة الحلال والحرام.
2. هو مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع التكامل الاسلامي، وتحقيق عدالة التوزيع، ووضع المال في المسار الاسلامي.
3. كل مؤسسة تباشر الاعمال المصرفية مع الالتزام بعدم التعامل بالفوائد الربوية، أخذا او إعطاء.

4. ان المصارف الإسلامية هي تلك المؤسسات التي تباشر الاعمال المصرفية، مع التزامها باجتناب التعامل بالفوائد الربوية أخذا او إعطاء بوصفه تعامل محرما شرعيا وباحتساب أي عمل مخالف لأحكام الشريعة الإسلامية

وباختصار فان البنك الإسلامي هو مؤسسة مالية مصرفية، تزاول أعمالها وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

خصائص البنك الاسلامي

تتميز المصارف الاسلامية بالعديد من المزايا يمكن تلخيصها في ما يلي:

1. تطبيق أحكام الشريعة الاسلامية في كافة المعاملات المصرفية والاستثمارية واستبعاد الفائدة من المعاملات.
2. تطبيق أسلوب المشاركة في الربح او الخسارة في المعاملات
3. الالتزام بالصفات (التنموية ،الاستثمارية، الايجابية) في معاملاتها الاستثمارية والمصرفية
4. تطبيق أسلوب الوساطة المالية القائم على المشاركة
5. تطبيق القيم والأخلاق الاسلامية في العمل المصرفي
6. تقديم مجموعة من الأنشطة لا تقدمها المصارف التقليدية وهي:
   أ. نشاط القرض الحسن
   ب. نشاط صندوق الزكاة
   ج. الأنشطة الثقافية المصرفية
7. توجيه كل جهده نحو الاستثمار الحلال.
8. ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية
9. تجميع الاموال المعطلة ودفعها الى مجال الاستثمار
10. تيسير وتنشيط حركة التبادل التجاري بين الدول الاسلامية
11. احياء نظام الزكاة
12. القضاء على الاحتكار الذي تفرضه بعض شركات الاستثمار
13. عدم إسهام هذه المصارف وتأثيرها المباشر فيما يطرأ على النقد من تضخم.

أهداف البنوك الاسلامية

نستطيع ان نحدد أهداف البنوك الاسلامية ونردها في مجموعها الى الاهداف التالية:

أولاً: أهداف شرعية:

تتمثل في تطبيق منهج الله في مجال المال والاقتصاد وتصحيح وظيفة راس المال في المجتمع وإبراز العمل الإنساني والجهد البشري باعتباره عنصرا هاما من عناصر الإنتاج وتحقيق النمو الشاملة والالتزام في كل ذلك بتعاليم الإسلام وتوجيهاته وذلك بإتباع أوامره واجتناب نواهيه والتمسك بكل القيم الروحية والأخلاقية التي دعت إليها الشرائع السماوية.

ثانيا: أهداف اجتماعية:

تتمثل في المشاركة في تحقيق التنمية الشاملة في المجتمعات التي تعمل فيها في المجالين الاقتصادي والاجتماعي والمزج بينها وعدم الفصل بين الجانب الاجتماعي والجانب المادي ويأتي على رأس هذا الهدف إحياء فريضة الزكاة لتحقيق التكامل بين أفراد المجتمع التزاما بمراعاة حق الله في المال الذي نحن مستخلفون فيه.

ثالثا: أهداف اقتصادية: وتتمثل في:

1. توظيف أموال أفراد ومؤسسات ودول العالم الإسلامي بداخله
2. تسير انتقال رؤوس الأموال الاسلامية بين العالم الإسلامي ومن دول الفائض الى دول النقص دون توسط العالم الخارجي.
3. إعادة تدوير هذه الأموال داخل العالم الإسلامي بما يحقق نفعه وضره ومصلحته ويحقق له التنمية المنشودة.

الفروق الاساسية بين البنك الإسلامي والبنك الربوي من حيث سياسة التمويل[1]

(1) دورة في البنوك الاسلامية، معهد التدريب، البنك الإسلامي الاردني، 1993

الرقم	البيان	البنك الاسلامي	البنك الربوي
.1	وظيفة المال في البنك	الاستثمار وليس الإيجار (استثمر ولا تؤجر) (المال لا يولد مال)لا متاجرة على ملكية المال	الإيجار (تأجير النقود) (المال يولد مال) (المتاجرة على الملكية)
.2	اخذ وإعطاء الفائدة(الربا)	محرم	أساسي
.3	مدة السداد	ترتبط بحياة المشروع مع عدم اخذ فائدة عن التأخير في التسديد	قصيرة غالبا مع اخذ فائدة ربوية عند التأخير في التسديد
.4	عدم الوفاء بتسديد القرض	الإعفاء في حالة الإعسار (في القرض الحسن) مع عدم الإرهاق والتعسف في التحصيل	غير مسموح به مع إجراءات غير إنسانية في حالة العجز عن التسديد
.5	هدف التمويل	هدف البنك الإسلامي في المقام الأول تنمية المجتمع الإسلامي واستثمار أمواله بطريقة شرعية تحقق أهداف المجتمع ثم يأتي الربح في المرحلة الثانية	الربح في المقام الأول
.6	الفئات المستفيد من التمويل	كافة أفراد باختلاف طبقاتهم	الأغنياء والقادرين ماليا فقط
.7	تمويل الاحتكارات	محظور قطعيا	وارد
.8	المعيار الأساسي في اختيار المشروع	الشرعية/ النفع الاجتماعي والربح	الربح فقط
.9	المشاركة مع العميل او صاحب رأس المال	أساسية	غير ضرورية
.10	شرعية المشروعات الاستثمارية عند الموافقة على التمويل	أساسية	غير ضرورية

الرقم	البيان	البنك الاسلامي	البنك الربوي
.11	الضمانات	ايجابية (كفاءة المشروع موضوع الاستثمار)+ضمانات أخرى(قانونية شخصية مادية) بالدرجة الثانية	سلبية في الأساس (قانونية شخصية +كفاءة المشروع بالدرجة الثانية)
.12	تقاسم نتائج الاستثمار	المشاركة في الربح والخسارة	ضمان الربح (الفائدة)

مصادر الأموال في البنوك الإسلامية

تنقسم مصادر الأموال في المصارف الاسلامية الى مصدرين وهما:

أولاً : المصادر الداخلية

تشتمل المصادر الداخلية للأموال على المصارف الاسلامية على حقوق المساهمين (رأس المال والاحتياطيات والأرباح المرحلة)، والمخصصات، وبعض المصادر الأخرى منها على سبيل المثال التمويل من المساهمين على ذمة زيادة رأس المال، والقروض الحسنة من المساهمين.

ثانياً: المصادر الخارجية

تشتمل المصادر الخارجية للأموال في المصارف الإسلامية على:

1. الودائع تحت الطلب{الحسابات الجارية}
2. الودائع الادخارية {حسابات التوفير}
3. ودائع ألاستثمار {حسابات الاستثمار}
4. دفاتر الادخار الاسلامية
5. صكوك الاستثمار
6. ودائع المؤسسات المالية الاسلامية
7. صكوك المعارضة {المشتركة او المخصصة}
8. شهادات الإيداع
9. صناديق الاستثمار

وتمثل المصادر الداخلية للأموال في غالبية المصارف الاسلامية نسبة ضئيلة من إجمالي مصادر الأموال، وتختلف نسبة مصادر التمويل الداخلي الى إجمالي مصادر التمويل من مصرف الى اخر

أولاً:المصادر الداخلية للأموال في المصارف الاسلامية :

سوف يتم دراسة كل مصدر من المصادر الداخلية للأموال في المصارف الاسلامية بشيء من التفصيل وذلك على النحو التالي:

1. **حقوق المساهمين:** تتكون حقوق المساهمين من رأس المالي المدفوع والاحتياطيات والأرباح المرحلة (في حالة تحقيقها).

وفيما يلي مناقشة لبنود حقوق المساهمين:

أ. **رأس المال:** يتمثل رأس مال المصارف الاسلامية في الأموال المدفوعة من المؤسسين والمساهمين عند إنشائه مقبل القيمة الاسمية للأسهم المصدرة، او مقابل زيادة رأس المال والتي تلجأ إليها المصارف من اجل توفير مصادر تمويل داخلية ذات آجال طويلة، وعادة ما يستغرق جزء كبير من رأس المال في الأصول الثابتة مما لا يمكن من الاستفادة منه بصورة كبيرة في التمويل.

ب. **الاحتياطيات:** وهي تمثل أرباحا محتجزة من أعوام سابقة وتقتطع من نصيب المساهمين ولا تتكون الى من الأرباح او فائض الأموال من اجل تدعيم وتقويم المركز المالي للمصرف. وتوجد عدة أنواع من الاحتياطيات منها الاحتياطي القانوني والاحتياطي النظامي.

وتعد الاحتياطيات مصدر من مصادر التمويل الذاتي او الداخلي للمصرف وهي تأخذ نفس الطبيعة الرأسمالية من حيث أهميتها في ضمان حقوق المودعين لدى المصرف، ونظرا لحداثة نشأة بعض المصارف الاسلامية فما زالت الاحتياطيات تمثل نسبة محدودة بالمقارنة بحجم الودائع في بعض المصارف الاسلامية.

ج. **الأرباح المرحلة:** تمثل أرباح محتجزة يتم ترحيلها للسنوات المالية التالية بناء على قرار من مجلس الإدارة وموافقة الجمعية العمومية على ذلك، وذلك لأغراض مالية واقتصادية.

2. **المخصصات**: يعرف المخصص بأنه أي مبلغ يخصم أو يحتجز من اجل استهلاك او تجديد او مقابلة النقص في قيمة الأصول او من اجل مقابلة التزامات معلومة لا يمكن تحديد قيمتها بدقة تامة، والمخصص عبء يجب تحميله على الإيراد سواء تحققت أرباح ام لم تتحقق.

ونفرق هنا بين نوعين من المخصصات وهما مخصصات استهلال الأصول، ومخصص مقابل النقص في قيمة الأصول مثل مخصص الديون المشكوك فيها ومخصص هبوط الأوراق المالية.

وتمثل المخصصات مصدرا من مصادر التمويل الذاتي للمصارف الاسلامية وذلك من خلال الفترة من تكوين المخصص حتى الفترة التي يستخدم فيها الغرض الذي انشىء من اجله وخاصة المخصصات ذات الصفة التمويلية مثل مخصص استهلاك الأصول الثابتة، ويجب ان يؤخذ بعين الاعتبار استثمار بلك المخصصات في الاستثمارات متوسطة وطويلة الأجل.

3. **الموارد الأخرى**: هناك موارد أخرى تتاح لدى المصارف الاسلامية مثل القروض الحسنة من المساهمين والتأمين المودع من قبل العملاء كغطاء اعتماد مستندي او غطاء خطابات الضمان، وقيمة تامين الخزائن الحديدية المؤجرة.

وتعد المصادر الداخلية للأموال في المصارف الاسلامية مصادر طويلة الأجل وذلك في حالة ما اذا كانت نسبتها بالمقارنة للمصادر الخارجية كبيرة، حيث يمكن استثمارها في المشروعات طويلة الأجل، اما في حالة ما اذا كانت تمثل نسبة ضئيلة فلا يمكن استثمارها.

ثانيا: المصادر الخارجية للأموال في المصارف الاسلامية

تشتمل المصادر الخارجية للأموال في المصارف الاسلامية على الودائع المختلفة بالمصارف الاسلامية وتتضمن الودائع تحت الطلب {الحسابات الجارية}، والودائع الادخارية {حسابات التوفير}، وودائع الاستثمار {حسابات الاستثمار}، دفاتر الاسلامية، صكوك الاستثمار، القروض الحسنة من المؤسسات المالية الاسلامية.

وسوف يتم تناول كل نوع من أنواع هذه الودائع بشيء من التفصيل كما يلي:

1. الودائع تحت الطلب {الحسابات الجارية}

تعرف الوديعة تحت الطلب بانها: النقود التي يعهد بها الأفراد او الهيئات الى المصرف على ان يتعهد الأخير بردها او برد مبلغ مساو لها إليهم عن الطلب.

والحسابات الجارية بهذه السمة لا يمكن الاعتماد عليها في توظيفات طويلة الأجل، واما استخدامها في الأجل القصير فيتم في حرص شديد وحذر بالغ، ويتم ذلك بعد ان تقوم إدارة المصارف بتقدير معدلات السحب اليومية، ودراسة العوامل المؤثرة فيها بدقة، مع الأخذ في الحسبان نسبة السيولة لدى البنوك المركزية ومؤسسات النقد.

وتعد الأرباح المحققة عن طريق تشغيل هذه الأموال من حق (المساهمين) وليس من حق أصحاب الودائع نظرا لان المصرف ضامن لرد هذه الودائع ولا يتحمل المتعامل أي مخاطر نتيجة لتشغيل واستثمار تلك الأموال وذلك تطبيقا للقاعدة الشرعية(الخراج بالضمان)

وقد ورد في توصيات مؤتمرة المصرف الإسلامي المنعقد بدبي في 1979م ما يلي: **{عدم استحقاق الحساب الجاري أي نصيب في أرباح الاستثمار}**

وتمثل الحسابات الجارية مصدرا من مصادر تحقيق الأرباح في المصارف الاسلامية في حالة ما اذا كانت تمثل نسبة كبيرة من إجمالي الودائع نظرا لأنها ودائع غير مكلفة.

وتتفاوت نسبة الحسابات الجارية من مصرف لأخر، وكلما زادت قدرة المصرف على جذب الودائع غير المكلفة كلما أدى ذلك الى زيادة الموارد المالية للمصرف الغير مكلفة، مما يؤدي الى زيادة العائد الناتج من تشغيل هذه الموارد.

2. الودائع الادخارية {حسابات التوفير}

تعد الودائع الادخارية احد أنواع الودائع لدى المصارف الاسلامية، وهي تنقسم الى قسمين وهما:

أ. **حساب الادخار مع التفويض**: ويستحق هذا الحساب نصيباً من الربح ويحسب العائد من الربح او الخسارة على اقل رصيد شهري، ويحق للمتعامل الايداع او السحب في أي وقت شاء.

ب. **حساب الادخار دون التفويض بالاستثمار**: وهذا النوع لا يستحق ربحاً ويكون حكمه حكم الحساب الجاري.

3. ودائع الاستثمار {حسابات الاستثمار}

وهي الأموال التي يودعها أصحابها لدى المصارف الاسلامية بغرض الحصول على عائد، نتيجة قيام المصرف الإسلامي باستثمار تلك الأموال، وتخضع هذه الأموال للقاعدة الشرعية (الغنم بالغرم).

وتعد ودائع الاستثمار اهم مصدر من مصادر الأموال في المصارف الاسلامية وتبلغ نسبتها في بعض المصارف الاسلامية 29.8٪ من إجمالي مصادر الأموال.

وتأخذ ودائع الاستثمار صورة عقد مضاربة بين المودعين وبين المصارف الاسلامية، تقوم المصارف بموجبه استثمار هذه الأموال مقابل نسبة من الربح تحصل عليها، ويجب ان تحدد هذه النسبة مقدماً في العقد، وهي حصة شائعة في الربح غير محددة بمبلغ معين، وتعد هذه النسبة عائد العمل للمصرف كمضارب في الأموال وتنقسم ودائع الاستثمار الى نوعين:

النوع الأول: الإيداع مع التفويض

بمعنى ان يكون للمصرف الحق في استثمار المبلغ المودع في أي مشروع من مشروعات المصرف، محليا او خارجياً ويكون لآجال مختلفة 3، 6، 9، 12، 42 شهراً وقابلة للتجديد او التغيير.

وهذا النوع من الإيداع مطبق في بعض المصارف الاسلامية على أساس عقد المضاربة المطلقة، وقد التزمت بعض المصارف الاسلامية المودع (المضارب) الا يسحب الوديعة او جزءا منها الا بعد انقضاء المدة المحددة للوديعة، والا فقد العائد عن الجزء المسحوب من الوديعة.

ومن تلك المصارف التي تطبق هذا النوع من المصرف الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية بمصر، وبنك فيصل الإسلامي السوداني والمصري.

النوع الثاني: الايداع بدون تفويض

بمعنى ان يختار المودع مشروعاً من مشروعات المصرف الإسلامي وتستثمر فيه امواله، وله ان يحدد مدة الوديعة او لا يحددها.

وهذا النوع مطبق في بعض المصارف الاسلامية حيث يقوم على اساس عقد المضاربة المقيدة، ومن تلك المصارف التي تطبق هذا النوع بنك دبي الاسلامي.

ويجب في كلا النوعين من الودائع ان تحدد نسبة الربح مقدما في عقد المضاربة (مطلقة/ مقيدة)، لان ذلك هو ما تقتضيه احكام المضاربة والا فسد العقد لجهالة الربح.

4. صكوك الاستثمار:

تعد صكوك الاستثمار احد مصادر الاموال بالمصارف الاسلامية، وهي البديل الشرعي لشهادات الاستثمار والسندات.

وصكوك الاستثمار تعد تطبيقاً لصيغة عقد المضاربة الاسلامية، وهي البديل الشرعي لشهادات الاستثمار والسندات.

وصكوك الاستثمار تعد تطبيقا لصيغة عقد المضاربة، حيث ان المال من طرف (أصحاب الصكوك) والعمل من طرف أخر (المصرف).

وقد تكون الصكوك مطلقة او مقيدة ويرجع ذلك على نوعية الصك، وتحكم قاعدة {الغنم بالغرم} توزيع أرباح صكوك الاستثمار.

وتأخذ صكوك الاستثمار الأشكال التالية:

أ. صكوك الاستثمار المخصصة لمشروع محدد:

يحكم هذه الصكوك عقد المضاربة المقيدة، حيث يقوم المصرف باختيار احد المشروعات التي يرغب في تمويلها، ثم يقوم بإصدار صكوك استثمار لهذا المشروع ويطرحها للاكتتاب العام، ويتم تحديد مدة الصك طبقا للمدة التقديرية للمشروع.

ويتم توزيع جزءا من العائد تحت الحساب كل ثلاثة شهور او ستة شهور، على ان تتم التسوية النهائية حين انتهاء العمل بالمشروع، ويحصل المصرف على جزء من الربح مقابل الإدارة تحدد نسبته مقدما في الصك.

ب. صكوك الاستثمار المخصصة لنشاط معين

يحكم هذه الصكوك أيضا عقد المضاربة المقيدة، حيث يقوم المصرف باختيار احد الأنشطة سواء كانت أنشطة تجارية او عقارية او صناعية او زراعية، ثم يقوم صكوك استثمار لهذه الأنشطة ويطرحها للاكتتاب العام.

ويتم تحديد مدة الصك بين سنة الى ثلاث سنوات وذلك طبقا لنوع النشاط ويتم توزيع جزء من العائد تحت الحساب كل ثلاثة شهور او ستة شهور، وتتم التسوية سنوياً طبقاً لما يظهره المركز المالي السنوي لهذا النشاط، يحصل المصرف على جزء من الأرباح مقابل الإدارة تحدد نسبته مقدما في الصك.

ج. صك الاستثمار العام

يحكم هذا الصك عقد المضاربة المطلقة، يعد هذا الصك احد أدوات الادخار الاسلامية، حيث يقوم المصرف الإسلامي بإصدار هذه الصكوك المحددة المدة غير المحددة لنوع النشاط، وتطرح هذه الصكوك للاكتتاب العام.

يستحق الصك عائد كل ثلاثة شهور كجزء من الأرباح تحت حساب التسوية النهائية في نهاية العام وطبقا لما يظهره المركز المالي للمصرف. ويحصل المصرف على جزء من الأرباح مقابل الإدارة تحدد نسبته مقدما في الصك.

5. دفاتر الادخار الاسلامية

تعد دفاتر الادخار الاسلامية احد أنواع الودائع الادخارية بالمصارف الاسلامية، ويمكن السحب والإيداع بهذه الدفاتر في أي وقت.

وهذا النوع من الدفاتر مطبق في بعض المصارف الاسلامية ومنها المصرف الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية، ويتم صرف العائد لهذه الدفاتر سنوياً وفقاً لنتائج النشاط الفعلي، ويمكن ان يتم صرف عائد ربح سنوي تحت حساب العائد، وعلى ان تتم التسوية في نهاية العام.

6. ودائع المؤسسات المالية الاسلامية

إطلاقا من مبدأ التعاون بين المصارف الاسلامية، تقوم بعض المصارف الاسلامية التي لديها فائض في الأموال، بإيداع تلك الأموال في المصارف الاسلامية التي تعاني من عجز في السيولة النقدية، اما في صورة ودائع استثمار تأخذ عنها عائد، او في صورة ودائع جارية لا يستحق عنها عائد.

7. شهادات الإيداع

تعد شهادات الإيداع احد مصادر الأموال متوسطة الأجل بالمصارف الاسلامية، ويتم إصدار تلك الشهادات بفئات مختلفة لتناسب كافة مستويات دخول المودعين وتتراوح مدة الشهادة من سنة الى ثلاث سنوات.

وتستخدم اموال تلك الشهادات في تمويل مشروعات متوسطة الأجل ويتم توزيع نسبة عائد شهري تحت حساب التسوية النهائية او يتم توزيع العائد في نهاية الفترة .

8. صناديق الاستثمار:

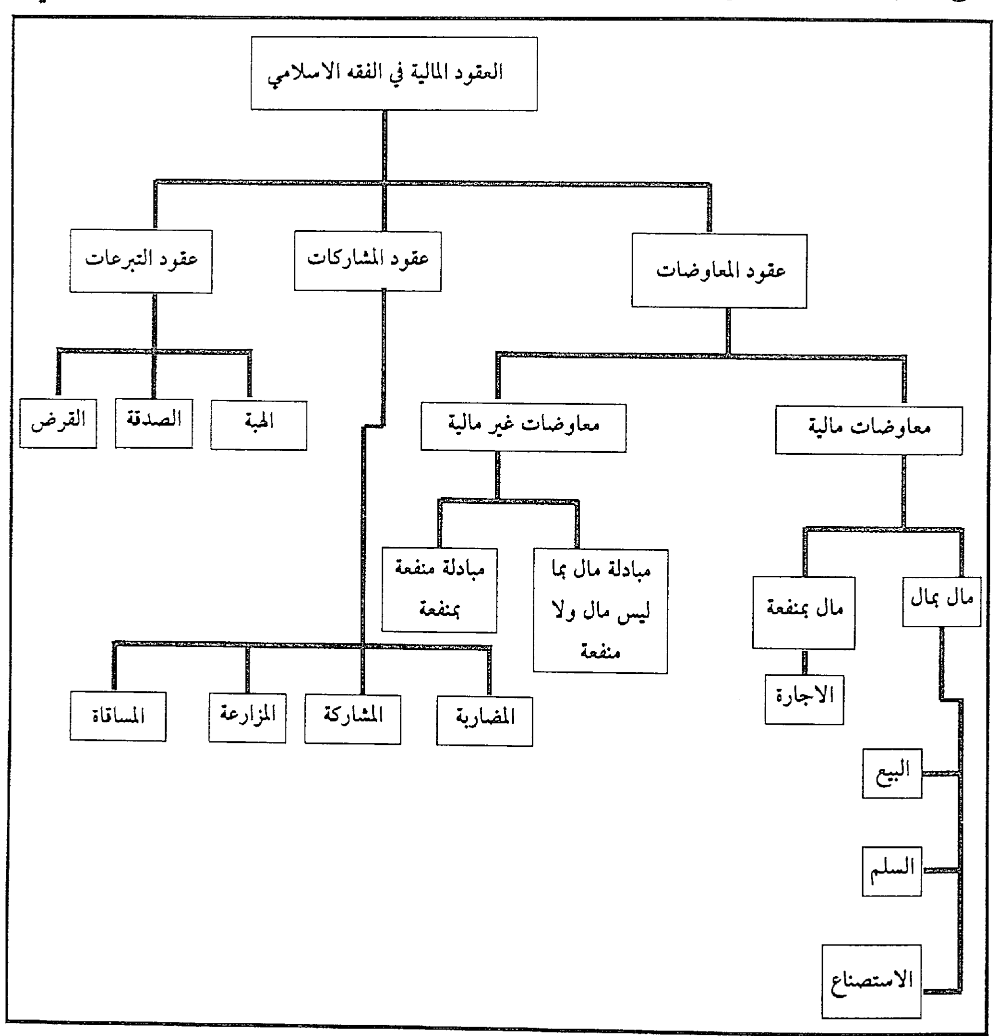
تعد صناديق الاستثمار احد مصادر الأموال في المصارف الاسلامية، حيث تمثل أوعية استثمارية تلبي احتياجات ومتطلبات المودعين من استثمار أموالهم وفق المجالات التي تناسبهم سواء الداخلية منها او الخارجية بما يحقق لهم عوائد مجزية.

ويقوم المصرف باختيار احد مجالات الاستثمار المحلية او الدولية وينشا لهذا الغرض صندوق يطرحه للاكتتاب العام على المستثمرين، ويقوم المصرف بأخذ نسبة شائعة في الربح مقابل إدارته للصندوق وعادة ما يتم توكيل احد الجهات المختصة بهذا النشاط بإدارة الصندوق مقابل مبلغ معين.

وتكتسب هذه الصناديق أهميتها في تحديد مجال استثمار الأموال مسبقا ومدى مطابقة هذه المجال لأحكام الشريعة الاسلامية، مما يمكن المستثمر ان يتخارج من الصندوق وفقا لشروط محددة مسبقا ضمن عقد المضاربة الشرعية الذي يحكم نشاط صناديق الاستثمار.

أدوات التمويل والاستثمار في البنوك الاسلامية

تنطلق المصارف الاسلامية -كما أسلفنا- من الاقتصاد الإسلامي الذي يشتمل على عقود مضبوطة من الناحية الشرعية يمكن التعرف إليها من خلال الشكل التالي:



ومن أهم أدوات التمويل والاستثمار في البنوك الاسلامية

أولا: بيع الأجل

قد يقوم المصرف بالعملية بنفسه ومباشرة في حالة الاستثمار العقاري كشراء الأراضي وبناء الشقق والمنازل وبيعها، حيث يشتري المصرف الإسلامي أصلا معينا

ويحتفظ به لحين مجيء من يرغب بالشراء فيبيعه هذا الأصل بسعر اعلى يتناسب مع مدة التقسيط وتكلفة الأصل.

ثانيا: المشاركة

يمكن للمصارف ان تقوم بعملية التمويل عن طريق المشاركة، وهذه تشمل مختلف الحالات التي يدخل فيها المصرف شريك ممول في مشروع ما، وذي دخل متوقع، ويختلف مقدار التمويل وشروط المشاركة من مشروع الى آخر، وهي تختلف عن المضاربة بان كل من البنك والمستثمر مسئولان عن الربح والخسارة بنسبة مساهمة كل منهما في رأس المال او حسب الاتفاق المبرم بينهما، وغالباً ما تلجا البنوك الاسلامية الى صيغة المشاركة في التجارة الخارجية عند فتح المستندات الاعتمادية بدلاً من المرابحة. ويمكن تقسيم المشاركات الى:

المشاركة الثابتة المستمرة:

البنك فيها شريك في المشروع طالما انه موجود يعمل،وهذا النوع يجب ان يوضع في الاطار القانوني الذي يكفل له الاستمرار، وعند ذلك تحدد العلاقة بين الاطراف في ضوء القواعد القانونية الواردة على مثل هذه الاشكال القانونية وبما لا يتعارض مع الشريعة الاسلامية.

المشاركة المنتهية بالتمليك:

هي نوع من المشاركة يكون من حق الشريك فيها ان يحل محل البنك في ملكية المشروع اما دفعة واحدة او على دفعات، حسبتا تقتضيه الشروط المتفق عليها وطبيعة العملية، على اساس اجراء ترتيب منظم لتجنيب جزء من الدخل المتحصل كقسط لسداد قيمة الحصة.

وربما يميل الى هذا النوع كثير من طالبي التمويل ممن لا يرغبون في استمرار مشاركة البنك وإطلاق لفظ {المشاركة المتناقصة } يشير الى تبني وجهة نظر البنك الذي يمول، حيث ان مشاركته تتناقص كلما استرد جزء من تمويله، وان البعض يطلق على نفس النوع {المشاركة المنتهية بالتمليك} وهنا يكون إطلاق الاسم من وجهة نظر طالب التمويل او الشريك لانه سيمتلك المشروع او العملية في نهاية الأمر بعد ان يمتلك من رد التمويل الى البنك.

ثالثاً: المضاربة

يمكن للمصرف تقديم التمويل عن طريق المضاربة، ليقوم طرف أخر بالعمل في النشاط على أساس المشاركة في الربح والخسارة، وهنا يكون رأس المال مدفوع من قبل البنك والجهد مبذول من قبل المضارب الأخر، وفي حالة الخسارة فتعود كلها على البنك، اما الربح فحسب النسبة المقررة سلفاً، وغالباً ما تتفادى البنوك الاسلامية مثل هذا الأسلوب من التمويل لارتفاع خطورته حيث ان نجاح التمويل يتوقف على أمانة ونزاهة العميل وغيرها من العوائق.

وتقسم المضاربة من حيث الشروط الى

1. **المضاربة المطلقة:** وهي المضاربة التي لم تقيد بزمان ولا مكان ولا عمل، ولا ما يتجر فيه المضارب، ولا من يتعامل معه دون قيد من القيود.
2. **المضاربة المقيدة:** هي التي قيدت بشيء من تلك القيود ونحوها، وتقييد المضاربة بالشروط صحيح –واذا خالف المضارب ما قيد به كان ضامناً.

شروط صحة المضاربة:

يجب ان يتوفر في عقد المضاربة بعض الشروط الهامة، وقد تم عرضها في شكل مصنف بحيث يسهل تفهمها او الرجوع إليها، فتم تقسيمها الى ثلاثة مجموعات بعضها يتعلق برأس المال وبعضها يتعلق بالربح والباقي يختص ببعض الشروط التنفيذية، وفيما يلي اهم هذه الشروط.

رابعاً:بيع المرابحة

هو البيع برأس المال وربح معلوم وعادة ما يعرف بيع المرابحة للأمر بالشراء بانه بيع السلعة بالثمن الذي اشتريت به مع زيادة معلومة سواء كانت منسوبة الى رأس المال او محددة بمبلغ معين. ويتم هذا النوع من التعامل عندما يطلب العميل من المصرف أي يشتري له بضاعة ما ويعده عند شرائها منه بربح معلوم ووقت معلوم لدفع القيمة.

وهنا تكون المبادرة من الراغب في الشراء حيث يطلب ممن يملك المال شراء السلعة مقابل ربح يتفق عليه، لذا سميت مرابحة.

لذا فان (بيع المرابحة للأمر بالشراء): عبارة عن تركيبة مبتكرة مكونة من وعد بالشراء ووعد بالبيع مرابحة، وهذا النوع من التعامل (ليس من قبيل بيع الشخص ما ليس عنده؛ لان المصرف لا يعرض ان يبيع شيئا ولكنه يتلقى أمرا بالشراء وهو لا يبيع السلعة حتى يملكها -وهناك وعد بالشراء مقابل نسبة ربح يتفق عليها على ان يدفع مقسطاً حسب إمكاناته. وان هلكت السلعة قبل تسليمها يتحمل مسؤوليتها المصرف. كما ان الأمر بالشراء (العميل) ليس ملزما بشراء السلعة بعد تأمينها، فهو بالخيار ان شاء احدث فيها بيعا وان شاء لم يحدث. كما انه ليس ملزما بدفع مقدار الربح الذي وعد به، لان العقد لم يتم ولا تجوز ان يتم الا بعد تملك المصرف للسلعة.

وقد ثبت جدوى هذا النوع من التعامل في حالات الاستيراد، حيث يقوم المصرف باستيراد سلعة معينة -مثل الأدوية وغيرها- ثم يضيف نسبته على الثمن. وبطبيعة الحال يتحمل المصرف مخاطر الاستيراد والنقل. ومع ما لهذا الأسلوب من مزايا، ومع ان المصارف الاسلامية قلت التعامل بموجبه، الا انه لازال هناك من يعارض في صحة هذا العقد وقبوله.

شروط بيع المرابحة

ويشترط في بيع المرابحة ما يشترط في البيع بصفة عامة، وان اختصت بشروط هي:

1. ان يكون الثمن الأول معلوما للمشتري فان لم يكن معلوما له كان القد فاسداً
2. ان يكون الربح معلوما لأنه بعض الثمن
3. ان يكون رأس المال من ذوات الأمثال وهو شرط جواز المرابحة على الأقل وذلك كالمكيلات والموزونات.
4. الا يكون الثمن في العقد الأول مقابلا بجنسه من أموال الربا
5. ان يكون العقد الأول صحيحا، فلو كان فاسدا لم تجر المرابحة.

الخدمات المصرفية الأخرى في البنوك الاسلامية

تقدم المصارف الاسلامية معظم الخدمات المصرفية التي توفرها البنوك التجارية

التقليدية، مع بعض التعديل في شكل وشروط هذه الخدمات لتنسق مع طبيعة وأهداف هذه المصارف وابرز هذه الخدمات ما ورد ذكره في مصادر الأموال:

1. إصدار الشيكات

وهي عبارة عن أوامر من العميل الى المصرف الذي له فيه حساب جار ليدفع الى حامل الشيك او الى شخص ثالث مبلغ معين، وهذا النوع من التعامل لا غبار عليه من الناحية الشرعية، لانه تنفيذ لعقد الوديعة بين الطرفين وخالي من الربا، لذا تتعامل به المصارف الاسلامية.

2. بيع وشراء العملات

ليس هناك ما يمنع قيام المصرف الإسلامي بهذا النشاط بشرط ان يكون يدا بيد، لان ذلك يعتبر بيع بغير جنسه، لا اثر لمجرد الاشتراك في الاسم مع الاختلاف في الحقيقة. ولا يشترط في "يد بيد" ان تكون عملة حقيقية، فقد تكون شيكات سياحية او شيك عادي او سند تمويل او حوالة، لان هذه جميعا تقوم مقام العملة الحقيقية .

3. تحصيل وخصم الكمبيالات

يمكن للمصرف الإسلاميان يقوم بتحصيل (سندات الديون) التي يضعها الدائنون لدى الصرف ويفوضونه في تحصيلها، وله ان يأخذ أجرا او عمولة مقابل هذه الخدمة، لكنه لا يستطيع القيام بعملية خصم (حسم) الكمبيالات. كأن يقدم الدائن الى المصرف كمبيالة (سند دين) لم يحن موعد استحقاقها ويطلب من المصرف دفع قيمتها مقابل خصم جزء من هذه القيمة (فائدة) عن المدة المتبقية لاستحقاقها. وفي هذه الحالة تنتقل ملكية الكمبيالة الى المصرف الذي يقوم بمطالبة المدين عند تاريخ الاستحقاق، ويحصل قيمتها كاملة. وسبب ذلك ان هذه العميلة من الربا، فالمبلغ المخصوم هو مقابل الأجل، ولا يختلف في شيء عن كون الشخص اقترض من البنك بفائدة. اما اذا قام المصرف بدفع قيمة الكمبيالة دون خصم فلا باس كما يمكن للمصرف دفع قيمة الكمبيالة كاملة باعتبارها تمويل يشارك المصرف المدين في نتاجه.

4. الاعتمادات المستندية

وهي عبارة عن تعهد من بنك ما بأن يدفع للمصدِّر قيمة البضائع المشحونة

مقابل تقديم المستندات التي تثبت ان الشحن قد تم، وبعد التأكد من مطابقة هذه المستندات لشروط الاعتماد. ويمكن للمصرف الإسلامي القيام بهذا العملية مقابل عمولة يتفق عليها، اذا كان الاعتماد مغطى بالكامل، لكن لو ان جزءا من الاعتماد غير مغطى،الو في حالة طلب تمديد الاعتماد من قبل العميل.. هنا البنوك التقليدية عادة ما تحصل على فائدة مقابل هذه الحالات. ويمكن هنا للمصرف الإسلامي حل مثل هذه الحالة باعتبار الجزء غير المغطى قرضا حسنا او تمويل الجزء غير المغطى من خلال صيغة المشاركة على حسب النسبة التي يتفق عليها، كما يمكن تمويل السلعة المستوردة كاملة او مجزأة عن طريق تمويل المرابحة.

ومع ذلك، فستبقى مشكلة الاعتمادات المستندية: بدون حل جذري ومقبول ما دامت المصارف الإسلامية محدودة في عددها ونشاطها. اذ انه وان قبل البنك المحلي بتغطية الاعتماد دون احتساب فوائد. فقد لا يقبل بذلك البنك الأجنبي... وهو قطعا لا يقبل الا بعوض. وربما تختفي هذه المشكلة تدريجيا بانتشار وتأصل المصارف الإسلامية الدولية، وذلك لقبولها لمثل هذه الأنواع من المعاملات ولاستمرارية بحثها عن البدائل الممكنة لموجهة مثل هذه الصعوبات والاستمرار في ابتكار الحلول المناسبة: مثل تعويض البنك التقليدي بما يعدل المبلغ الذي انكشف به حساب التغطية او ضعفه.

5. خطابات الضمان

عادة ما يطلب من المقاولين الذي رست عليهم أعمال حكومية او غرها تقديم خطابات ضمان بنكية تمثل نسبة معينة من قيمة المشروع، كما يلجأ المقاولون الى البنوك لإمدادهم بجزء من عملية التمويل للمشاريع التي ترسي عليهم مقابل تنازل المقاول للبنك عن المستخلصات التي يحصل عليها من الجهات الحكومية او غيرها. وتقوم البنوك بتحصيل هذه المستخلصات وتمويل نفقات المقاول حتى نهاية المشروع. وتتقاضى البنوك فوائد مقابل هذا التمويل.

اما المصارف الإسلامية فيمكن ان تقدم خطابات الضمان (نوع من الكفالة) لطالبيها مقابل اجر او عمولة، اذا كان للعميل حساب جار يغطي قيمة خطاب الضمان. فاذا لم يكن فيمكن للمصرف ان يمول المشروع او جزء منه مقابل المشاركة في

الغرم وربما تحمل الغرم كله والمشاركة وربما تحمل الغرم كله والمشاركة في الربح(المضاربة) ان أي أسلوب آخر لا يخل بأحكام الشريعة.

6. عمليات الأوراق المالية

وتشمل هذه العمليات حفظ الأوراق المالية وخدمتها، مثل: تحصيل الأرباح واستبدال المجدد إصدارها. أيضا طرح عملية الاكتتاب نيابة عن الشركات.

ويمكن للمصارف الإسلامية القيام بهذه العمليات اذا كانت ضمن حدود المشروع، مقابل تقاضي عمولة من عملائها. على سبيل المثال: يمكن حفظ الأسهم وخدمتها اذا كانت المشاريع ذاتها مباحة، بينما لا يجوز خدمة المستندات المتمثل ربحها في فوائد ربوية. كما يمكن للمصرف الإسلامي القيام بعملية اكتتاب الأسهم لبعض الشركات على ان تكون الشركة في تركيبها ونشاطها ملتزمة بأحكام الشرع.

7. التحويلات النقدية

تقوم المصارف الإسلامية بهذه العملية مقابل عمولة، فالبنك يأخذ عمولة او اجر مقابل قيامه بدفع مبلغ معين في مكان غير المكان الذي نشا فيه ا لدفع، سواء كان التمويل داخلي او خارجي.

8. البطاقات الائتمانية

تقدم المصارف الإسلامية البطاقات الائتمانية وتكتفي بما تحصل عليه من أتعاب من التجار نظير الخدمة التي تقدمها.

9. الخدمات المصرفية الالكترونية

تقدم المصارف الإسلامية الخدمات الالكترونية، مثل: الهاتف المصرفي، خدمات الانترنت، والصرف من خلال مكائن الصرف، وتسديد الفواتير العامة، وغيرها من الخدمات المصرفية الحديثة المتطورة

مما سبق يتضح ان المصارف الإسلامية قادرة على القيام بمعظم الخدمات التي تقدمها البنوك التقليدية إضافة الى خدمات ومنافع أخرى.

علاقة البنوك الإسلامية بالمصرف المركزي

تأخذ علاقة البنوك الإسلامية بالمصرف المركزي الأبعاد الآتية:

1. **علاقة أصلية متكاملة:**

وتظهر هذه الصورة في الدول التي حولت مصارفها لتعمل في ظل النظام الاقتصادي الإسلامي، بما في ذلك المصرف المركزي، كما في (ايران والسودان وباكستان).

2. **علاقة خاصة:**

تشكلت هذه العلاقة في الدول التي أصدرت للمصارف الإسلامية قانونا خاصة، يحدد علاقتها بالمصرف المركزي حيث راعى القانون مساعدة المصارف الإسلامية على تعيين أهدافها، ومن تلك الدول تركيا والإمارات العربية المتحدة والاردن.

3. **علاقة استثنائية:**

نشأت هذه العلاقة في الدول التي أنشأت مصارف إسلامية بقوانين استثنائية الى جانب المصارف التقليدية الإسلامية والمصارف المركزية، وهي قوانين تقوم على اساس النظام المصرفي العالمي.

وقد بذلت المصارف الإسلامية، جهودا جبارة في الحصول على استثناءات، للتخلص من الفوائد الربوية، التي تفرضها المصارف المركزية على النظام المصرفي. ومن تلك الدول، مصر والكويت والبحرين.

وعلى العموم، فان العلاقة بين المصرف الإسلامي والمصرف المركزي في ظل النظام المصرفي المعاصر، تتجسد من خلال ما يلي:

أ. يتقيد المصرف الإسلامي بالتعليمات الصادرة له من المصرف المركزي ويقوم المصرف المركزي بإعطاء المصارف على إيداعاتها لديه فوائد ربوية. لكن المصرف الإسلامي لا يأخذها. لذا اصبحت بعض المصارف المركزية تراعي خصوصية البنوك الاسلامية وتعوضها عن هذه الناحية من خلال تخفيض

نسبة الاحتياطي النقدي على البنوك الاسلامية او استغلال هذا الاحتياطي في شراء مواد تموينية للحكومة بسعر مرابحة متدني.

ب. يعتبر المصرف المركزي، هو المرجع الأخير للمصارف في حالة حاجتها للسيولة النقدية، فالمصارف التجارية تقترض من المصرف المركزي من خلال خصم الكمبيالات المقدمة اليه او عن طريق الاقتراض بفائدة .

ولا يستطيع المصرف الإسلامي ان يحصل على السيولة من خلال الأسلوبين السابقين.

ج. يلجأ المصرف المركزي الى الاقتراض، من المصارف التجارية، عن طريق السندات، بينما لا يتمكن المصرف الإسلامي من التعامل بهذه السندات لانها قروض بفائدة.

د. يحدد المصرف المركزي نسبة رأس المال الى الودائع، وهذه النسبة حسب مقررات (بازل) محدد ب 8٪ وذلك لتحقيق درجة معينة من الأمان للمودعين. كما ويحدد المصرف المركزي سقفا لإجمالي الائتمان الذي يمنحه المصرف. وهذا يسري على جميع المصارف العاملة في السوق بما فيها المصارف الإسلامية.

اسئلة الفصل الثامن

1. بين اهم اسباب نشأة البنوك الاسلامية؟
2. على ماذا يدل حجم الأموال التي اصبحت تستخدم في التمويل الاسلامي على المستوى العالمي ومن بعض البنوك العالمية؟
3. اذكر خصائص البنك الاسلامي وأهم أهدافه؟
4. قارن بين البنوك الاسلامية والبنوك الربوية من حيث:
   - وظيفة المال
   - هدف التمويل
   - المعيار الاساسي في اختيار المشروع.
   - أخذ واعطاء الفائدة (الربا).
5. وضح باختصار أهم ادوات التمويل والاستثمار في المصارف الاسلامية؟
6. وضح الابعاد الرئيسية لعلاقة البنوك الاسلامية بالبنك المركزي؟

الفصل التاسع

المؤسسات المالية الوسيطة الأخرى

أنواع المؤسسات المالية الوسيطة الأخرى

بنوك الادخار

شركات التوفير والإقراض

شركات التأمين

شركات التمويل

الصناديق التعاونية

بنوك الاستثمار

البنوك المتخصصة

المؤسسات التمويلية المتخصصة في الأردن

اسئلة الفصل التاسع

الفصل التاسع

المؤسسات المالية الوسيطة الأخرى

يطلق على المؤسسات المالية الوسيطة، الوسطاء الماليون Financial Intermediaries، الذين يلعبون دوراً بارزا في الاقتصاديات المعاصرة، من خلال اداء وظيفتهم كحلقة وصل بين الوحدات ذات الفائض المالي في المجتمع، والوحدات ذات العجز المالي. أي توفير المدخرات والتي تتدفق من خلال الوسطاء الماليون (الذين يقومون بإقراضها للمشروعات ذات العجز لتوفير التمويل اللازم لها.

انواع المؤسسات المالية الوسيطة الاخرى

أ. بنوك الادخار

تهدف هذه البنوك لتجميع مدخرات ذوي الدخول المحدودة، وهي مدخرات ذات سيولة نسبية، وتحصل على فائدة بسيطة. ويفضل اصحاب المدخرات هذا الشكل من الادخار عن شراء الاسهم والسندات التي تعتبر اقل سيولة، وتتطلب توافر الخبرة الكافية والمعلومات. وقد ظهر هذا النوع من البنوك بشكل متأخر، وبعد ظهور المصارف التجارية.

وفي هذا النوع من البنوك، التي يتواجد في بعض الدول، لا يوجد لها رأسمال، ولا يوجد لها مساهمين، وتشكل مجلس ادارتها من الافراد الذين قاموا بانشاء البنك، وهم من ذوي الودائع البسيطة، نظرا لان ذوي الودائع الكبيرة يفضلون توظيفها في مجالات اخرى تدر عائدا اكبر كالسندات الحكومية وغيرها وغالبا ما يحدد القانون الحد الاقصى للايداع للفرد الواحد في هذه البنوك، ليتاح لها ان تحقق خدمة اكبر عدد من صغار المدخرين.

وهذه البنوك لا تستطيع الاقراض عن طريق اكثار الودائع كما هو الحال في المصارف التجارية، أي انها لا تستطيع ان تقرض الا في حدود الارصدة التي اودعها

المودعين، كما انها تحرص على عامل الامان، ولا توظف ارصدتها في استثمارات طويلة الاجل وتتقاضى على قروضها اسعار فائدة اعلى نسبيا مما هو عليه الحال في المصارف التجارية.

ب. شركات التوفير والإقراض

وهي تشبه بنوك الادخار ولا تدفع فائدة لأصحاب الأرصدة فيها. لان المدخرون في هذه الشركات ملاكا يحصلون على الأرباح وليسوا بدائنين يحصلوا على فائدة. ويتمكن أصحاب الأرصدة سحب أرصدتهم في الوقت الذي يرغبون.

ج. شركات التأمين

ومنها شركات تأمين على الحياة او الحريق وغيرها. وتقوم بتجميع مواردها المالية على الأساس التعاقدي، وتستثمر أموالها في السندات والأسهم ويتواجد في هذه الشركات، من المدخرات (الودائع الادخارية) اكثر مما لدى الكثير من المؤسسات المالية الوسيطة.

وتعتبر شركات التأمين من المستثمرين ايضا في مجال القروض العقارية، كما وتلجأ الى الاقراض المباشر بضمانات لا تتوفر في الاستثمار في الاوراق المالية طويلة الاجل، وتحصل على عائد اكبر نسبيا، نظرا لانها تتعامل مباشرة مع المقترضين.

وتقوم هذه الشركات بتنظيم معدل سداد الاقساط التي يدفعها اصحاب بوالص التأمين، بحيث يكون مقدار القسط في السنوات الاولى اكبر منه في السنوات الاخيرة، أي ان اصحاب بوالص التأمين يقومون في السنوات الاولى بدفع تكاليف التأمين مضافا عليها دفع مدخرات للشركة عليها فائدة معينة، والتي تستخدم (المدخرات وفوائدها) في تكملة الاقساط التي ستدفع في السنوات الاخيرة.

ولا تهتم هذه الشركات غالبا في سيولة استثماراتها، لان بعض استثماراتها تكون دائما في حالة استحقاق، بالاضافة الى مواردها من الاقساط الجارية (التي يدفعها اصحاب بوالص التأمين) والتي عادة ما تكون كافية لسداد حاجتها من النقود الحاضرة.

د. شركات التمويل

ويمكن تصنيفها الى شركات تمويل المستهلكين وشركات تمويل المبيعات، وهي تقوم بزيادة اموالها عن طريق بيع الاوراق التجارية (قصيرة الاجل)، وعن طريق اصدار الاسهم والسندات، هذا النوع من الشركات يتواجد في الولايات المتحدة وبعض دول اوروبا.

واما شركات تمويل المستهلكين Consumer Finance Companies، تقوم بمنح المستهلكين قروض صغيرة بسعر فائدة منخفضة وتحصل على ارصدتها من خلال طرح اسهم للاكتاب فيها، ومن البنوك.

وتختلف شركات تمويل المبيعات(*) .Sales Finance Comp عن شركات تمويل المستهلكين، لانها تقوم بتمويل الوكالات التي تقوم بالبيع بالتقسيط كوكالات بيع السيارات، ووكالات بيع السلع الاستهلاكية المعمرة (مثل الثلاجات والتلفزيونات وأجهزة الفيديو والاثاث وغيرها).

وغالبا ما تقوم وكالات البيع ببيع عقودها مع عملائها الى شركات تمويل المبيعات وتتولى تلك الشركات بقبض الاقساط شهريا من العملاء مع الفائدة المترتبة عليهم، كما ان ملكية السلع لا يتم نقلها الى المستهلك الا بعد ان يسد جميع اقساطه او الخدمة المستحقة عليه، حسب العقود المبرمة.

ه. الصناديق التعاونية

يقوم الوسطاء الماليون بتجميع الأموال عن طريق بيع الأسهم للأفراد، وتستخدم هذه الأدوات لشراء محفظة مالية متنوعة من الأسهم والسندات، وذلك

(*) هناك شركات لتمويل المبيعات، لا تقتصر خدماتها للمستهلكين تمويل وكالات البيع، بل ان تجار الجملة والتجزئة يتلقون المساعدة ايضا من هذه الشركات، فمنشآت الاعمال الصغيرة، ضعيفة القدرة على الائتمان من خلال بيع السندات، او عن طريق البنوك لانها تفضل ان تقرض قروضا قصيرة الأجل الأمثال هذه المنشآت الصغيرة، ولهذا تلجأ منشآت الأعمال الصغيرة لتمويل احتياجاتها للأجل الطويل في شراء المعدات عن طريق الحصول على عقد بالتقسيط، (كما هو الحال في تمويل مشتريات المستهلكين) وذلك عبر سنوات عديدة.

لتقليل المخاطر في هذا النوع من الاستثمارات التي تتعرض لتغيرات مرتفعة في قيمة الأوراق المالية.

و. بنوك الاستثمار Investment Banks

على خلاف المصارف التجارية وبنوك الادخار ، فان بنوك الاستثمار لا تتلقى اية ودائع. وتعتبر الوظائف الأساسية لهذه البنوك ليست هي الإقراض، وانما تسويق السندات للشركات والحكومات، حتى يتمكنوا من الحصول على حاجاتهم من رأس المال الطويل الأجل.

ويتمثل بنك الاستثمار، في مجموعة من الأفراد – إما في شكل مجموعات أشخاص او شركة اموال- والتي يكون نشاطها هو تسويق الأسهم والسندات.

وعموما، فان الشركة التي تكون في حاجة الى ارصدة مالية لتوسيع مصانعها ، تلجأ إلى أحد بنوك الاستثمار، ليتولى مسؤولية تدبير الأموال اللازمة لها.

ولذلك فان بنوك الاستثمار، تقوم بوظيفة هامة للمجتمع، لكنها لا تقوم بالعمليات المالية وتقديم خدماتها في هذا المجال الا للعمليات الكبيرة التي تتضمن ملايين الوحدات النقدية.

ومن الطبيعي ان الشركات تستطيع ان تتولى بنفسها تسويق سنداتها دون الاستعانة ببنوك الاستثمار ، لكنها تلجأ الى هذه البنوك، لانه يتوافر لديها معلومات واسعة في الاسواق المالية، ولان خدماتها ذات قيمة وأهمية، كما وتعتبر وسيط مالي متميز في مجال تسويق السندات، فيتمكن من بيع السندات باسعار اعلى نسبيا من الاسعار التي تبيعه بها الشركات. المبدأ هنا، انما هو نفس المبدأ المتبع في حالة بيع العقارات عن طريق سماسرة العقارات بدلا من البيع المباشر.

ز. البنوك المتخصصة

نظرا لان المصارف التجارية، لا تتمكن من منح قروض طويلة الاجل، تلائم المتطلبات التمويلية لمشاريع التنمية في القطاعات الزراعية والصناعية والاسكان وغيرها، كان من الضروري ايجاد مؤسسات تمويلية متوسطة وطويلة الاجل ، وبشروط سهلة لتمويل القطاعات المذكورة، وذل للاسراع بعملية التنمية الاقتصادية.

والمفروض في هذه البنوك المتخصصة، ان لا تقبل الودائع او تقوم باعمال البنوك التجارية، لانها مؤسسات مالية وسيطة، الا انه في واقع الامر، فان الكثير منها زاول الكثير من اعمال البنوك التجارية.

ومن امثلة هذه البنوك:

1. البنوك الصناعية

تهدف هذه البنوك للنهوض بالقطاع الصناعي في الدولة، ولذلك فان الحكومات عادة ما تساهم بحصة كبيرة من رأس مال هذه البنوك، كما انها توعز للجهاز المصرفي ولشركات التأمين الإسهام في رأس مال هذه البنوك.

وتقوم البنوك الصناعية، بمد المنشآت الصناعية بالقروض المتوسطة وطويلة الأجل، وذلك بغرض تحديث آلاتها ورفع إنتاجيتها، كما وتساهم هذه البنوك بدراسات الجدوى الاقتصادية للمشروعات الجديدة، ليكون اقراضها للمشروعات مبنيا على أسس علمية وموضوعية، ولكي يتم توجيه قروضها الى النشاطات الصناعية التي تعطى اكبر عائد ممكن.

2. البنوك الزراعية

تمنح هذه البنوك القروض للمزارعين للحصول على البذور والأسمدة وتسويق محاصيلهم. وهي تمنح قروضا طويلة الأجل ايضا بغرض شراء الآلات الزراعية وتطوير مستوى الملكية الزراعية ، وشراء الماشية. وقد تصل مدة القروض الزراعية الى (20) سنة، والتي تكون غالبا مضمونة بضمان الأراضي الزراعية والمحاصيل والماشية. إلا أن مشكلتها الدائمة هي التغير ووقوع المزارع تحت ضغط الربا المضاعف.

3. البنوك العقارية

يتطلب النهوض بقطاع الاسكان في الدولة تسهيل عملية البناء التي تتطلب عادة مبالغ كبيرة، وذلك عن طريق منح البنوك العقارية قروضا طويلة الاجل تمتد الى (20) سنة، وعادة لا يمنح القرض دفعة واحدة، وانما يمنح بنسبة ما تم بناؤه من العقار، ولكي يضمن البنك سداد اقساط القرض فانه عادة ما يجعل قسط القرض لا يتجاوز

(80٪) من ايراد العقار بعد تمام بناؤه، وان لا يتجاوز مقدار القرض 60٪ الى 80٪ من قيمة العقار بعد تمام البناء.

ح. المؤسسات التمويلية المتخصصة في الاردن

ومن المؤسسات التمويلية المتخصصة، التي تعمل في الاردن، والتي تتولى تقديم تسهيلات تمويلية متوسطة وطويلة الاجل نذكر:

1. **مؤسسة الإقراض الزراعي**: وقد تم تأسيسها عام (1959)، برأس مال قدره (7) مليون دينار، وهي تقدم قروضا ميسرة (متوسطة وطويلة الأجل)، وقروضا موسمية، لعملائها من صغار المزارعين، بغية تشجيع القطاع الزراعي ودفع مساره التنموي، وبأسعار فائدة تقل عن مثيلاتها في المصارف التجارية.

   ولقد حلت مؤسسة الإقراض الزراعي محل المصرف الزراعي والجمعيات التعاونية الزراعية، لتصبح المؤسسة المعنية بتمويل احتياجات القطاع الزراعي.

2. **المنظمة التعاونية والبنك التعاوني**: تأسست المنظمة عام 1968، ثم انبثق عنها البنك التعاوني عام 1971، على أنقاض الاتحاد التعاوني المركزي الذي تأسس عام 1959، والجمعيات التعاونية الزراعية والذي فشل في اداء المهام الملقاة على عاتقه.

   وتقوم المنظمة من خلال البنك التعاوني التابع لها، بتقديم القروض، واداء جميع الخدمات المصرفية للجمعيات التعاونية وأعضائها مثل قبول الودائع والحوالات الاعتمادات والكفاءات وما الى ذلك. وقد انتهى دور البنك التعاوني وتقوم الآن مؤسسة الاقراض الزراعي بدوره في الاردن.

3. **بنك الإنماء الصناعي**: تأسس هذا البنك في الأردن عام 1965، ليقدم القروض قصيرة ومتوسطة الأجل لقطاعات الصناعة والتجارة والسياحة، وهو يقدم القروض بأسعار فائدة تشجيعية لمشاريع المناطق الريفية، كما ويقدم القروض لصغار الحرفيين (من خلال صندوق الحرفيين التابع للبنك) كما ويتولى هذا البنك القيام بدراسات الجدوى الاقتصادية لعملائه.

4. **بنك الإسكان:** وقد تأسس هذا البنك عام 1974 بهدف مواجهة ازمة السكن، التي مرت بها المملكة آنذاك وهو يقدم لعملائه قروضا فردية باسعار فائدة ربوية تشجيعية لشراء المساكن، وقروضا تجارية بأسعار فائدة المصارف التجارية، لمن يرغب في بناء المنازل بقصد المتاجرة، بالاضافة للقروض التي يقدمها البنك لمؤسسة الإسكان وللشركات التي تقوم ببناء المشاريع السكنية وقد تحول هذا البنك مؤخراً إلى بنك تجاري دولي.
5. **بنك تنمية المدن والقرى:** تأسس عام 1979 ليحل محل صندوق قروض البلديات والقرى المؤسس عام 1966، ويقدم هذا البنك القروض للمجالس البلدية القروية لتنفيذ مشاريعها التنموية.

وبالنظر الى طبيعة اعمال مؤسسات الإقراض المتخصصة فان بنك الإسكان يعتبر المؤسسة الوحيدة من بين تلك المؤسسات التي تعمل وفقا للمبادئ التجارية، اذ ان بقية المؤسسات تمنح القروض بشروط ميسرة نسبيا، وتعتمد أساسا على رؤوس أموالها، وعلى الاقتراض من البنك المركزي ، ومن الحكومة و المؤسسات الدولية.

ومن حيث ملكية رأس المال، فان الحكومة تمتلك رؤوس أموال جميع هذه المؤسسات، باستثناء بنك الإسكان، وبنك الإنماء الصناعي، و المنظمة التعاونية التي تشترك الحكومة في ملكيتها.

6. **المؤسسة العامة للإسكان والتطوير الحضري:** تم دمج مؤسسة الإسكان مع مؤسسة التطوير الحضري عام 1992 تحت اسم المؤسسة العامة للإسكان والتطوير الحضري، وتتولى هذه المؤسسة المندمجة تنفيذ مشاريع الإسكان بنفسها او عن طريق التعاقد مع غيرها لنفس الغاية، وتقوم ببيع ما تنشئه من مساكن للمواطنين من ذوي الدخل المحدود، وخاصة موظفي القطاع العام ويتم تسديد أثمان المساكن للمؤسسة من قبل المستفيدين بالتقسيط وعلى مدى (20-30) عاما.

ولقد أنجزت المؤسسة المذكورة عدد من مشاريع الإسكان والتطوير الحضري، مثل مشروع إسكان ابو نصير، مشروع إسكان الرصيفة وغيرها.

اسئلة الفصل التاسع

1. لماذا سميت المؤسسات المالية الوسيطة بهذا الاسم؟ وما هي أوجه الشبه والاختلاف بينها وبين البنوك التجارية؟
2. اذكر أهم أنواع المؤسسات المالية الوسيطة ووضح كل نوع بما لا يزيد على سطرين؟
3. هناك مؤسسات تمويل متخصصة في الأردن تحولت إلى مؤسسات تمويل تجارية مؤخراً مثل بنك الإسكان، بنك الاتحاد الصناعي. علل هذه الظاهرة؟
4. اذكر ثلاث مؤسسات تمويل متخصصة ما زالت تعمل في الأردن؟

بعض المصطلحات في البنوك التجارية

Call Account	حسابات بإخطار
Capital	رأس المال
Cash Deposit	إيداعات نقدية
Cash Deposit Slip	قسيمة إيداع نقدي
Cash Withdrawal	سحب نقدي
Cashier Stamp	ختم أمين الصندوق
Charge and Commissions	المصاريف والعمولات
Check Book	دفاتر الشيكات
Cheque Deposit Slip	وكيل تحصيل
Collection	تحصيل
Commercial Bank	بنك تجاري
Commercial Registration	السجل التجاري
Conditions	شروط
Confirm Receipt of the Remittance	تأكيد استلام حوالة
Correspondence Address	عنوان المراسلة
Correspondence Bank	البنك المراسل
Cost	تكلفة
Credit	القيد للحساب
Credit Beneficiary's Account	القيد لحساب المستفيد
Credit Card Payment	سداد بطاقات الائتمان
Current Account	حساب جاري
Customer	العميل

Customer's Claim	مطالبة عميل
Date	التاريخ
Date of Issue	تاريخ الإصدار
Debit A\C	القيد على الحساب
Deduct	يقتطع/ يحسم
Denominations	فئات
Depositor	المودع
Details	تفاصيل
Drawer bank	البنك المسحوب عليه
Drawer	الساحب
Endorsement	تجيير (تظهير)
Equivalent SR	المعادلة بالريال السعودي
Establishment Contract	عقد التأسيس
Exchange Rate	سعر الصرف
Expenses	مصاريف
Expiry Date	تاريخ الانتهاء
Fixed Time Deposit	وديعة ثابتة (مربوطة)
For the Sum of…	بمبلغ إجمالي مقداره…
Foreign currency	العملة الأجنبية
Forgery	تزوير
Form	نموذج
Funds	أموال
In Favor of….	لأمر….
Incoming of Funds	الحوالات الواردة
Insufficiency of Funds	عدم كفاية الرصيد

Interest Rate	سعر الفائدة
Issue of Cheque	اصدرا شيك
Joint Account	حساب مشترك
Joint Stock Company	شركة مساهمة
Jointly	مجتمعين
Letter of Credit (L.C)	الاعتمادات المستندية
Letter of Guarantees (L. G)	خطابات الضمان
Liabilities	مطلوبات (التزامات)
Limited Liability Company	شركة ذات مسؤولية محدودة
Loans	قروض
Local Currency	العملة المحلية
Mail transfer	حوالة بريدية
Maturity Date	تاريخ الاستحقاق
Maximum Return Funds	حساب العائد الأقصى
Message	رسالة
Money Markets	الأسواق المالية
Mutilated	متلف (نقد متلف)
Nationality	الجنسية
Non-Resident Account	حساب غير مقيم
Notify & Pay at Counter	يخطر بالهاتف ويصرف له نقدا
Offer Rate	سعر البيع
On Maturity	بتاريخ الاستحقاق
Outgoing Transfer (O.T)	الحوالات الصادرة
Overdraft Account	الحساب المكشوف
Overdraw	السحب على المكشوف

Partnership	شركة تضامن
Pay	يدفع
Payment Currency	عملة الدفع
Penalty	غرامة
Personal Account	حساب شخصي
Persona Identification Number (PIN)	رقم تعريف شخصي (رقم سري)
Points of Sale (P.O.S)	نقاط البيع
Postage	مصاريف التلكس
Power of Attorney	وكالة رسمية
Prevailing Exchange Rate	أسعار الصرف السائدة
Profession \position	المهنة/ المنصب
Promissory Notes	سندات لأمر
Re-Issue	إعادة إصدار
Receipt	إشعار
Reconciliation	تسوية/ مطابقة
Registration Certificate	شهادة تسجيل
Remittance Application	طلب تحويل
Remitter	المحول
Renewal	تجديد
Reserves	احتياطيات
Resident Account	حساب مقيم
Revocation	الغاء
Saving Account	حساب توفير
Selling	بيع
Service Charge	رسوم الخدمة

Service Required	الخدمة المطلوبة
Settlement	تسوية/ تسديد
Share Holders	مساهمين
Signature Verified (S.V)	دقق التوقيع
Single Payment	دفعات فردية
Singly	منفردين
Specimen Signatures	نموذج توقيع
Sponsor's Name & Address	اسم الكفيل وعنوانه
Stocks	أسهم
Stop Payment	إيقاف الدفع
Saudi Arabian Riyal Inter bank Express (Sarie)	النظام السعودي للتحويلات المالية السريعة-سريع
Controller	المراقب
Telex Transfer	تحويل بالتلكس
Teller Stamp	ختم الصراف
Teller Stamp	تصديق الصراف
Test Keys	الأرقام السرية
Time Deposit	وديعة لأجل
Total (S.R)	الإجمالي بالريال السعودي
Transfer Amount	مبلغ الحوالة
Transfer Currency Remitting Currency	عملة التحويل
Travelers Checks	شيكات مسافرين (سياحية)
Type of Currency	نوع العملة
Utility Payment	سداد فواتير الخدمات العامة
Value Date	تاريخ الحق

Vault	الخزينة الرئيسية
Written Advice	إشعار خطي
Written Instructions	تعليمات مكتوبة
Time Deposit	وديعة زمنية
Dormant Account	حساب راكد
Blocked Account	حساب مجمد
Personal Cheque	شيك شخصي
Counter Cheque	شيك شباك
Banks Draft	شيك مصرفي
Crossed Cheque	شيك مسطر
Stale Cheque	شيك متقادم
Certified Cheque	شيك مصدق
Mutilated Cheque	شيك ممزق
Endorsed Cheque	شيك مظهر
Countermanded Cheque	شيك موقوف الدفع
Post-Dated Cheque	شيك بتاريخ مقدم
Statement Account	كشف حاسب
Overdue Cheque	شيك مضي موعد تقديمه للصرف
Standing Order	امر دفع مستديم
Bearer Cheque	شيك لحامله
Order Cheque	شيك لأمره
Certificate of Deposit	شهادة ايداع
Drawer	الساحب
Drawee	المسحوب عليه
Payee	المدفوع له

Endorsee	المجير له
Blank Endorsement	تجيير على بياض
Special Endorsement	تجيير خاص
Holder	حامل الشيك
Honor A Cheque	دفع الشيك
Cancelled Cheque	شيكات ملغية
Outstanding Cheque	الشيكات المعلقة
Clearance Boucher	مستند مقاصة



المراجع

1. احمد نبيل الشمري، مبادئ في العلوم المصرفية ، معهد الدراسات المصرفية ، 1981م.
2. انس البكري، وليد صافي، النقود والبنوك بين النظرية والتطبيق ، دار المستقبل للنشر ، عمان، 2001 .
3. برنامج الادارة والريادة، النقود والمصارف، منشورات جامعة القدس المفتوحة ط1، 1994.
4. جامعة القدس المفتوحة : النقود والمصارف، الطبعة الثانية 2004.
5. غالب عوض، د.عبد الحفيظ ؟؟، اقتصاديات النقود والبنوك المعاصرة، عمان 2000.
6. ناظم محمد نوري الشمري، النقود والمصارف جامعة الموصل، 1988.
7. رحيم حسين، النقد والسياسة النقدية ، دار المناهج للنشر والتوزيع ، عمان، 2006م.
8. رشاد العصار، رياض الحلبي، النقود والبنوك، عمان، 2000.
9. سامو يلسون، بول الين، علم الاقتصاد ، الاسعار والنقود، نقله الى العربية مصطفى موفق ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1993م.
10. صبحي تادرس قريصة، النقود والبنوك، دار النهضة العربية، بيروت 1984.
11. عبد المنعم السعيد علي، د. نزار سعيد الدين العبسي النقود والمصارف والأسواق المالية دار الحامد للنشر والتوزيع،عمان –2004.
12. عبد المنعم السيد علي: النقود المصارف والاسواق المالية، دار الحامد للنشر، 2004.

13. عبد المنعم راضي، اقتصاديات النقود والبنوك، القاهرة، دار النهضة العربية، 1984

14. عبد الهادي علي النجار، التحليل النقدي، مكتبة الجلاء الجديدة – المنصورة، 1985.

15. عقيل جاسم عبد الله، النقود والمصارف، مجداوي للنشر عمان، 1999.

16. كمال شرف، النقود والمصارف، مطبعة دمش 1990

17. كنعان، علي، اقتصاديات المال والسياستين المالية والنقدية، منشورات دار الحسنين ، دمشق ، 1997م.

18. محمد خليل برعي، د. احمد الصفتي، النقود والبنوك، مكتبة نهضة الشرق، جامعة القاهرة، 1989.

19. محمد صالح عبد القادر، محاضرات في النقود والبنوك والنظرية النقدية دار الفرقان للطباعة والنشر والتوزيع – عمان 1997.

20. محمود الوادي وآخرون ، مبادئ الاقتصاد الكلي . دار المسيرة للنشر، عمان، 2007.

21. محمود الوادي، د. حسين سمحان، المصارف الاسلامية، دار المسيرة ، 2007م.

22. مصطفى ، احمد فريد، السيد حسن، سهير محمد، النقود والتوازن النقدي، مؤسسة شباب الجامعة الاسكندرية 2000م.

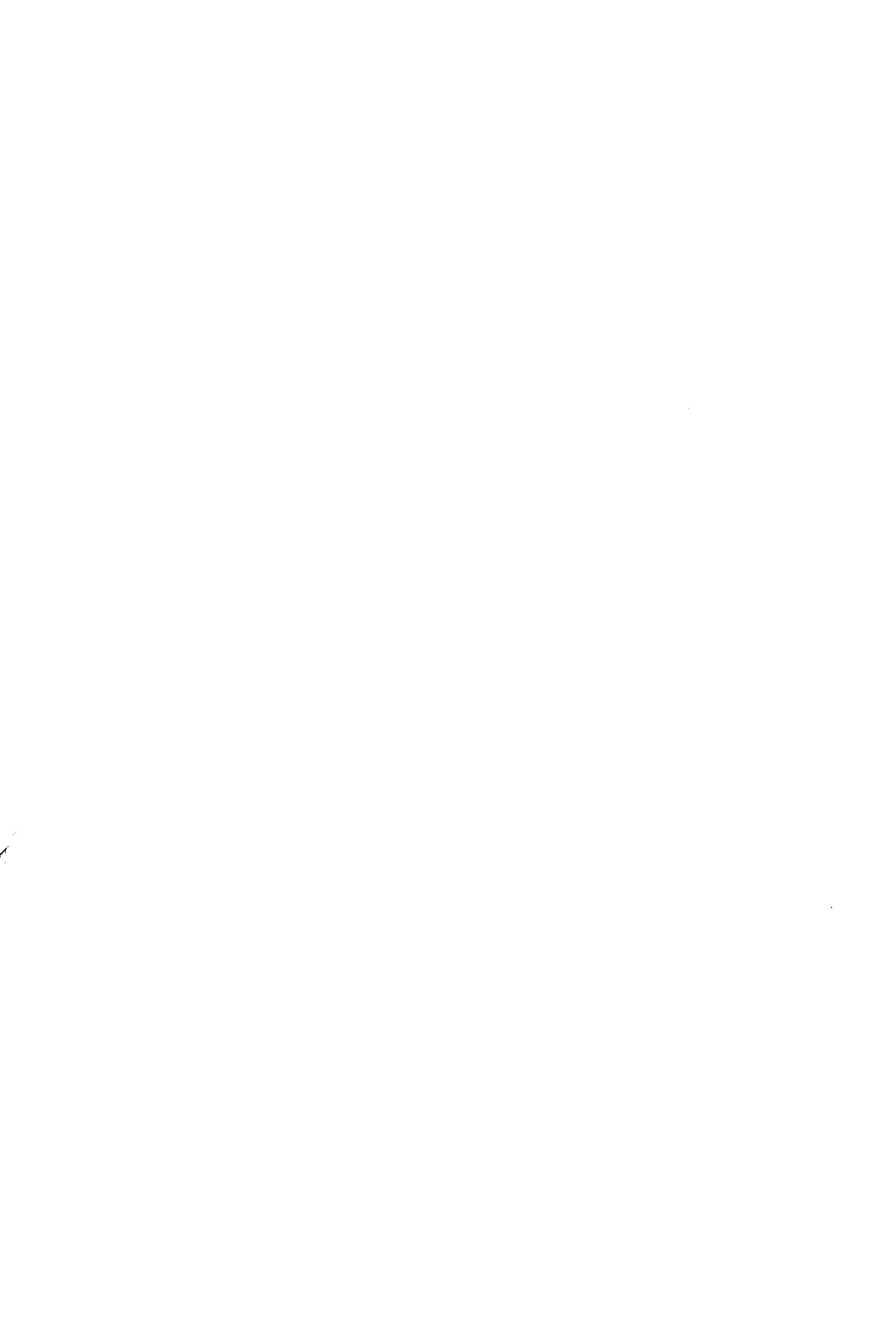
23. منير صالح هندي، دارة البنوك التجارية، المكتب العربي الحديث الاسكندرية 1987 م.

24. ناظم محمد نوري الشمري، النقود والمصارف والنظرية النقدية ، دار زهران ، عمان ، 1999

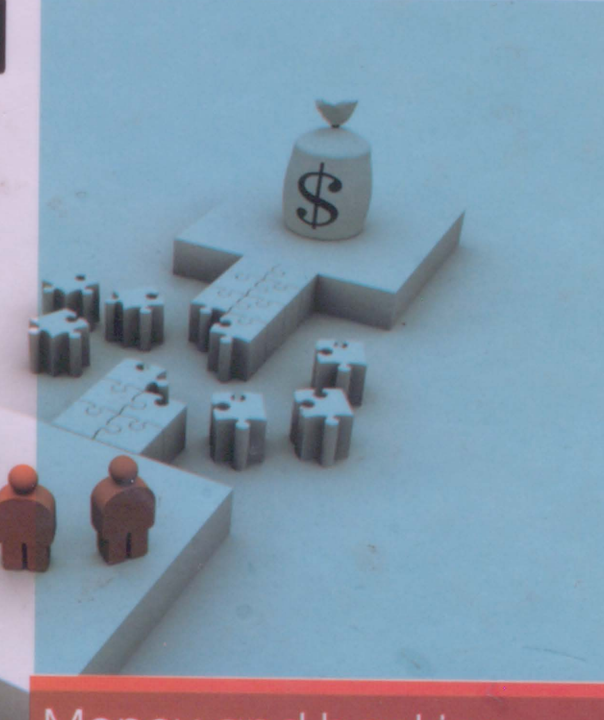
25. الناقة، احمد ابو الفتوح، نظرية النقود والبنوك والاسواق المالية، مؤسسة شباب الجامعة ، مصر، 1995م.

2. يسرى، عبد الرحمن احمد، النقود والفوائد والبنوك، الدار الجامعية، الاسكندرية 2000 .

2. يوسف، كمال محمد، المصرفية الاسلامية – السياسة النقدية ار الوفاء، المنصورة – مصر 1996م.



النقود والمصارف



Money and banking



www.massira.jo

9 789957 066277